

عَلَى كَفَّابٍ

تأليف

المؤرخ ٧٢٨ هـ

تَعْلِيْقُ لَیْسَی

صالحی بہ فتنہ فی الفتنہ

عضو قسٹہ کبار العلماء و

اعتنى به وأشرف على طبه

عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِي

الجزء الخامس

الرسالة العالمية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الرسالة العالمية

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بجميع طرق
الطبع والتأوير والنقل والتسجيل المراسي
والتسويق والتسويق وغيره إلا بإذن خطي من

شركة الرسالة العالمية م.م.

Al-Rasalah Al-Adalah Co.
Dubai, U.A.E.

جميع الحقوق محفوظة للناس
الطبعة الأولى

٢٠٦٣ / ١٤٣٤ هـ

الإدارة العامة

Head Office

دمشق - المجر

شارع معلم البارودي

بناية خولي وسلاحي

2625

(963) 11-2212773

(963) 11-2234305

الجمهورية العربية السورية

Syrian Arab Republic



info@resalahonline.com

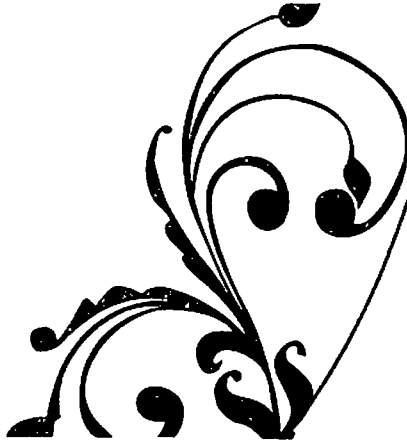
http://www.resalahonline.com

فرع بيروت

BEIRUT/LEBANON

TELEFAX: 815112-319039-818615

P.O. BOX: 117460



[أنواع الشرك]

وجماع الأمر أن الشرك نوعان: شرك في ربوبيته، بأن يجعل لغيره معه تدبيراً ما، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنِ ظَهِيرٌ﴾ [سبا: ٢٢] فيتن سبحانه أنهم لا يملكون ذرة استقلالاً، ولا يشركونه في شيء من ذلك، ولا يعينونه على ملكه، ومن لم يكن مالكاً ولا شريكاً ولا عوناً فقد انقطعت علاقته. [١]

[١] الشرك نوعان: شرك في الربوبية، وهو: أن يجعل لله شريك في الخلق والتدبير وشرك في الألوهية، وهو: صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله سبحانه وتعالى، كالذبح والنذر والدعاء والاستغاثة والاستعانة، وغير ذلك، وهذا شرك أكبر، وهناك شرك أصغر، ويكون في الألفاظ ويكون في النيات والمقاصد، وهو الشرك الخفي، أما الشرك في الألفاظ كقول القائل: لولا الله وأنت، مالي إلا الله وأنت، ومثل الحلف بغير الله، ومن الشرك الأصغر ما يكون في القلوب، وهو الشرك الخفي، كالرياء والسمعة، فهذا شرك خفي لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى.

والشرك الأكبر ينقسم إلى قسمين: شرك في الربوبية، بأن يعتقد بأن أحداً يدبر الأمر مع الله، في الخلق والرزق، وهذا شبه معدوم في الخلق، لأن جمهور الخلق يعترف بربوبية الله، وأنه هو الخالق الرازق المدبر المحيي المميت، لا ينكر هذا أحد، إلا إن كان من باب المكابرة والإنكار في الظاهر، وإلا فكل الخلق مُقرون بأن القدرة على الخلق

.....

الله عزَّ وجلَّ، لا يقدر عليه غيره، وجمهورهم يعترفون بهذا ظاهراً وباطناً، وبعض المستكبرين يعترف به باطناً، كفرعون والنمرود، قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ۝ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبا: ٢١-٢٢] فنفي سبحانه الشرك وأبطله من وجوه:

أولاً: أن الذين يدعونهم من دون الله لا يملكون شيئاً استقلالاً من هذا الكون.

ثانياً: أنهم لا يشاركون الله في شيء منه.

ثالثاً: أنهم لا يكونون أعواناً لله ووزراء، كما عند ملوك الدنيا، قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾.

رابعاً: لم يبق إلا الشفاعة فأخبر أن الشفاعة مُلك لله سبحانه وتعالى، لا تكون إلا من بعد إذنه ورضاه عن المشفوع فيه، فانسدَّت أبواب الشرك كلها.

وأما الشرك في الألوهية، فهو بأن يدعو غيره دعاء عبادة أو دعاء مسألة.
 كما قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فكما أن إثبات المخلوقات
 أسباباً لا تقدر في توحيد الربوبية، ولا يمنع أن الله خالق كل شيء، ولا يوجب
 أن يُدعى مخلوق دعاء عبادة أو دعاء استغاثة، كذلك إثبات بعض الأفعال
 المحرمة من شرك أو غيره، أسباباً لا يقدر في توحيد الألوهية.
 ولا يمنع أن يكون الله هو الذي يستحق الدين الخالص.
 ولا يوجب أن تستعمل الكلمات والأفعال التي فيها شرك، إذا كان الله
 يسخط ذلك، ويعاقب العبد عليه.
 وتكون مضرة ذلك على العبد أكثر من منفعته، إذ قد جعل الله الخير كله في
 أن لا نعبد إلا إياه، ولا نستعين إلا إياه. [٢]

[٢] قوله: «وشرك في الألوهية...» هذا هو النوع الثاني من أنواع الشرك الأكبر وهو
 الشرك في الألوهية، وهذا حاصل بكثرة في العالم، وهذا هو الذي بعث الله الرسل
 وأنزل الكتب لإنكاره، والأمر بتركه، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ
 إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا
 اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] فهذا الشرك وقع فيه أمم كثيرة من أهل
 الأرض، قديماً وحديثاً، وجاءت الرسل بإنكاره وجهاد أهله، حتى يكون الدين كله لله،
 قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ لِلدِّينِ كُلِّهِ لِلَّهِ﴾
 [الأنفال: ٣٩] وهذا هو الشرك الذي ينكره المؤلف في هذا الكتاب من أوله إلى آخره،

وإنما ذكر النوع الأول من باب استكمال البحث والاستطراد، وإلا فالكتاب يدور على إنكار الشرك في الألوهية، وعبادة غير الله سبحانه وتعالى.

تعريف الشرك في الألوهية

تعريفه: «بأن يُدعى غيره دعاء عبادة أو دعاء مسألة» لأن الدعاء على قسمين: دعاء عبادة، ودعاء مسألة، أما دعاء العبادة: فهو تعظيم الله والثناء عليه، وتمجيده سبحانه وتعالى، وأما دعاء المسألة: فهو دعاء الطلب من الله سبحانه، بأن تسأل الله حاجتك، وهذان النوعان تضمتهما سورة الفاتحة، التي هي أم القرآن، فإن أولها في توحيد العبادة، قال سبحانه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ۝ مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ ۝﴾ هذا كله ثناء على الله جلّ وعلا، وتوحيد العبادة، في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ...﴾ إلى آخر السورة لأنه دعاء مسألة، وقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يتضمن القسمين:

الأول: عبادة الله بالثناء عليه، وإقرار له باستحقاق العبادة: ﴿وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ هذا دعاء مسألة حق للعبد، ولهذا قال تعالى: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين: فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله: حمدي عبدي، وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله: أثني عليّ عبدي، وإذا قال: مالك يوم الدين، قال الله: مجدي عبدي، وإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين إلى آخر السورة، قال الله: هذا بيني وبين عبدي ولعبدني ما سألت».

قوله: «فكما أن إثبات المخلوقات أسباباً لا تقدح في الربوبية...» الله خالق كل شيء وقد جعل للمخلوقات أسباباً، توجد بسببها وليس إثبات الأسباب شركاً في الربوبية، لأن مُسبب الأسباب هو الله سبحانه وتعالى. فإذا شاء أوجد المسبب وإذا شاء لم يوجد.

قوله: «ولا يمنع أن يكون الله هو الذي يستحق...» إذا كان الشيء سبباً في حصول المطلوب، فلا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء، وأنه يستحق العبادة وهذا السبب لا يخلق، وإنما هو مخلوق.

قوله: «ولا يوجب أن يدعى المخلوق دعاء عبادة...» يعني أن السبب لا يُدعى، لا دعاء عبادة ولا دعاء مسألة، وإنما يُدعى الله سبحانه وتعالى الذي خلق هذا المخلوق، وجعله سبباً في حصول المطلوب.

قوله: «كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة من شرك وغيره...» أي: أن وجود بعض الأفعال المحرمة لا يقتضي القدح في توحيد الألوهية، فإن هذه توجد لقضاء وقدر وهذا من توحيد الربوبية فلا يكون في ملكه ما لا يريد.

قوله: «ولا يوجب أن تستعمل الكلمات والأفعال... إلخ» أي: إن كونها أسباباً لا يوجب أن تدعى من دون الله، وأن يُخاف منها وأن يُخشى منها، بل تُعلّق الخشية والقلوب بالله، قال سبحانه: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَإِنَّمَا يَفْعَلْ لَكُمْ فَعْلُهُ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠] أي: فلا تخافوهم وخافوني إن كنتم مؤمنين، مع أن ما يفعله الكفار أسباب ضارة، فالمشركون يضرّون المسلمين وبأيديهم أسلحة، الله جل وعلا قال:

.....

﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥] فإذا خافوا الله، فإن الله يُخِفُ أعداءهم، وإذا خافوا من المخلوقات، فإنَّ الله يَخْلِي بينهم وبين عدوهم، فيسلِّطهم عليهم.

قوله: «وتكون مضرة ذلك على العبد أكثر..» الخير كله محصور في عبادة الله وحده لا شريك له، وأما الشرك فإن حصل فيه نفع جزئي للابتلاء والامتحان، فإنَّ ضرره وشره وخطره أكثر وأكبر.

وعامة آيات القرآن تثبت هذا الأصل، حتى إنه سبحانه قطع أثر الشفاعة بدون إذنه، كقوله سبحانه: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].
وكقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

وكقوله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٧٠]. [٣]

[٣] قوله: «وعامة آيات القرآن تثبت هذا الأصل...» جميع آيات القرآن تثبت وجود الأسباب المحرمة والشركية، وينهى الله عنها نهياً متكرراً، ويأمر بالأسباب المشروعة والمباحة، كل ذلك لأجل إخلاص العبادة لله عز وجل، والبعد عن الشرك، وما يفضي إليه.

كقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ...﴾ أي: وأنذر بالقرآن ﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا﴾ أي: يخافون ما يكون في الحشر، ويؤمنون بالبعث ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ أي: يتولى أمورهم، أو يشفع لهم عند الله فإنَّ الولاية لله سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ [الأنعام: ٦٢] فالولاية العامة، تكون للمؤمن والكافر، الله ولي الجميع، أما الولاية الخاصة فإنما تكون للمؤمنين خاصة قال سبحانه: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَٰئِكَ أَطَاعُوا يُخْرِجُونَهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] فقوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ﴾ يراد به الولاية

.....

الخاصة، فالله ولي المؤمنين، وأما غير المؤمنين فإن مولا هم الطاغوت قال سبحانه:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾ [الأنعام: ٧١].

هذا إنكار من الله سبحانه وتعالى أن يُدعى غيره، وأن يُدعى من لا ينفع ولا يضر بذاته، وإنما قد ينفع ويضر من جهة الله جلّ وعلا.

وكقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكْتُمْ مَا خَوَّلْنَكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤].

وسورة الأنعام عظيمة مشتملة على أصول الإيمان والتوحيد. [٤]

[٤] قال الله سبحانه وتعالى قبل هذه الآية: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣] وهذا يكون عند موتهم، فإن ملائكة العذاب تحضرهم، وتبسط أيديها بضرهم والعياذ بالله، وتنزع أرواحهم نزاعاً شديداً، ثم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى﴾ [الأنعام: ٩٤]. أي: رجعتكم، إلينا فرادى، ليس معكم مال، ولا قبيلة، ولا جند، ولا أعوان، وإنما تلقون الله فرادى ليس معكم إلا أفعالكم التي عملتم ﴿كَمَا خَلَقْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ فأنت أول ما تخلق لم يكن معك شيء، ثم بعد ذلك كبرت وملكت وتسلطت، ثم يُسلب هذا كله منك عند الموت، فتعود صفراً كما بدأت، تعود إلى الله ليس معك شيء من دنياك إلا عملك.

﴿كَمَا خَلَقْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ يعني: يرجع الخلق كما بدأهم، كما قال سبحانه: ﴿يَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾ (٢) بَلْ قَدِيرِينَ عَلَىٰ أَنْ تُسَوَّىٰ بَنَانُهُ (١) بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ (٥) يَسْتَكْبِرُ

.....

أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَمَةِ ﴿[القيامة: ٣-٦] فَيَرَهُ اللَّهُ كَمَا كَانَ، وَإِنْ تَبِعْتُمْ فِي الْأَرْضِ، وَصَارَ تَرَابًا، فَإِنَّ اللَّهَ يَعِيدُ خَلْقَهُ كَمَا كَانَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَأْتِي لَا يَنْقُصُ مِنْهُ شَيْءٌ، حَتَّى الْقُلْفَةُ الَّتِي قَطَعْتَ فِي الْخِتَانِ تَرْجِعَ، فَيَعُودُونَ إِلَى اللَّهِ عَلَى خَلْقَتِهِمُ الَّتِي خَلَقَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهَا.

﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾ [الأنعام: ٩٤] أَيُّ أَنْ مَنْ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ، يَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَتَخَلَّى الْمَعْبُودُ مِنْ عَبْدِهِ، إِلَّا اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ عَبْدُوا غَيْرَ اللَّهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا يَتَخَلَّى عَنْهُمْ مَعْبُودُهُمْ فِي أَحْرَجِ الْمَوَاقِفِ وَأَشَدِّ الشَّدَائِدِ، فَيُوجِهُونَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا أَحَدٌ يَنْصُرُهُمْ.

ثم قال: ﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤] أَيُّ تَقَطَّعَ مَا بَيْنَكُمْ مِنَ الْأَسْبَابِ وَالْوَصَلَاتِ وَالْوَسَائِلِ.

سورة الأنعام سورة عظيمة لأنها اشتملت على بيان أصول الإيمان وأصول العقيدة من أولها إلى آخرها، ومن ذلك التحليل والتحريم، الذي هو حق لله سبحانه وتعالى، وكذلك إبطال الشرك وإفراد الله جلَّ وعلا بالعبادة، وقد بينت السورة ذلك ببراهين دالة على التوحيد، والنهي عن الشرك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾

[السجدة: ٤]. [٥]

[٥] قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] أي: علا وارتفع على العرش، والعرش هو أعظم المخلوقات، وكان مخلوقاً قبل السماوات والأرض، وقبل القلم على الصحيح بخمسين ألف سنة، فالعرش هو أول المخلوقات، ثم خلق الله بعده السماوات والأرض في ستة أيام، ثم استوى على العرش استواءً يليق بجلاله سبحانه، لا لأنه محتاج إلى العرش، ولكن العرش هو المحتاج إلى الله، في إمساكه ورفعته وخلقه، فهو مخلوق من جملة المخلوقات.

والشاهد في قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ أي: لا أحد يتولى أمركم يوم القيامة إلا الله سبحانه وتعالى فالله هو الولي لجميع الخلق ﴿وَلَا شَفِيعَ﴾ أي: لا أحد يشفع لكم بدون إذن الله سبحانه ورضاه عن المشفوع فيه.

وقوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

وقوله تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ (٤٣) قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا ﴿ [الزمر: ٤٣-٤٤].

وسورة الزمر أصل عظيم في هذا. [٦]

[٦] ﴿اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ يعني: تولوهم في الدنيا، وطلبوا منهم قضاء حوائجهم، واستغاثوا بهم، واستنصروا بهم، فإذا سئلوا لماذا تعبدونهم وتتخذونهم أولياء، قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ يعترفون أن هؤلاء الأولياء لا يملكون من الأمر شيئاً، وليس لهم في الربوبية حق، وإنما يدعونهم لأجل شيء واحد، وهو أن يكونوا واسطة بينهم وبين الله سبحانه، حتى يقربوهم إلى الله زلفى، والله جلّ وعلا لم يشرع لهم ذلك، ولم يأمرهم باتخاذ أولياء ليقرّبوهم، وإنما الذي يقرب إلى الله العمل الصالح، وابتغاء الوسيلة إليه، قال سبحانه: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥] أي: العبادة والطاعة، وسميت وسيلة؛ لأنها تقرب إلى الله، فالتوسل هو التقرب إلى الله سبحانه وتعالى.

قوله: «وسورة الزمر أصل عظيم في هذا...» أي: أصل عظيم في توحيد الله سبحانه وتعالى، وتقرير انفراده بالخلق والأمر، ووجوب إفراده بالعبادة، فهي سورة عظيمة من أولها إلى آخرها، ومنها هذه الآية.

ومن هذا قوله سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ
 اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ
 الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ۝١١﴾ يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ
 الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ۝١٢﴾ يَدْعُوا لَمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ
 الْعَشِيرُ ۝ [الحج: ١١-١٣]. [٧]

[٧] قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ أي: بعض الناس ﴿مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ أي: على طرف من
 الدين، غير متمكن، وغير ثابت القدمين في الدين ﴿فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ﴾ أي: إن
 حصل له نفع، وحصل له مقصوده اطمأن ورضي بهذه العبادة ﴿وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ
 عَلَى وَجْهِهِ﴾ أي: إذا أصابه ابتلاء وامتحان ترك دينه، وكانت عاقبته أنه ﴿خَسِرَ الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةَ﴾ فلا دينه بقي، ولا حصل له ما أراد ﴿ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾.

والسبب في هذا الخسران أنه ﴿يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ذَلِكَ
 هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ۝١٢﴾ يَدْعُوا لَمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ۝.

وكذلك قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنَ دُونِ اللَّهِ أُولِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١].

والقرآن عامته إنما هو في تقرير هذا الأصل العظيم الذي هو أصل الأصول.

وهذا الذي ذكرناه كله من تحريم هذا الدعاء مع كونه قد يؤثر إذا قدر أن هذا الدعاء كان سبباً أو جزءاً من السبب في حصول طلبته. [٨]

[٨] هذا مثل لبيان ضعف المعبودات التي تُعبد من دون الله، أنها مثل بيت العنكبوت، فالذي يعبد غير الله ﴿كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾ ضعيفاً، لا يُظَلُّ من الشمس ولا يَمْنَع من المطر ولا يَمْنَع من البرد ولا الحر ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ﴾ أي: بيت العنكبوت هو أضعف البيوت، وكذلك حال المعبودات من دون الله عز وجل، من حجر وشجر وخلق مثل بيت العنكبوت فهي لا تنفع صاحبها.

القرآن كله جاء ليقرر هذا الأمر الذي هو أصل الأصول وهو التوحيد، فالقرآن كله توحيد كما قال ابن القيم رحمه الله؛ لأنه إما أمر بعبادة الله، وإما نهي عن عبادة غير الله، وإما بيان لجزاء من عبد الله وأخلص العبادة له، وإما بيان لجزاء من أشرك بالله عز وجل وعبد معه غيره، وإما تحليل أو تحريم، وهذا من حقوق التوحيد؛ لأن التحليل والتحريم حق لله سبحانه.

.....

وإما أن يكون ضرباً للأمثال التي تقرب التوحيد وتبينه وتدل على بطلان الشرك بضرب الأمثلة، فالقرآن موضوعه الأول التوحيد من أوله إلى آخره، وقد افتتح الله القرآن بالتوحيد فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ① ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ② ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ...﴾ إلى آخر السورة، وختمه بالتوحيد قال سبحانه: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ③ ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ ④ ﴿إِلَهِ النَّاسِ﴾ ⑤ ﴿مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ...﴾ إلى آخر السورة، فالقرآن كله في التوحيد وما يتعلق به من جزاء وعقاب.

قوله: «من قديم هذا الدعاء، مع كونه قد يؤثر..» يعني أن الدعاء وإن كان شركياً، فقد يحصل به شيء من المطلوب، وهذا لا يدلُّ على صحة هذا الدعاء، فقد يكون استدراجاً من الله، أو أنه وافق قضاءً وقدرًا في تلك الساعة، وإما أنه دعاء مضطر استجاب الله له. ولا يدل على إباحة دعاء غير الله سبحانه وقد سبق بيان هذا وتكرر في أكثر من موضع في هذا الكتاب المبارك.

والناس قد اختلفوا في الدعاء المستعقب لقضاء الحاجات، فزعم قوم من المبطلين متفلسفة ومتصوفة أنه لا فائدة فيه أصلاً، فإنَّ المشيئة الإلهية والأسباب العلوية، إما أن تكون قد اقتضت وجود المطلوب وحينئذ فلا حاجة للدعاء، أو لا تكون اقتضته وحينئذ لا ينفع الدعاء.

وقال قوم ممن تكلم في العلم: بل الدعاء علامة على حصول المطلوب، وجعلوا ارتباطه بالمطلوب ارتباط الدليل بالمدلول، لا ارتباط السبب بالمسبب بمنزلة الخبر الصادق.

والصواب ما عليه الجمهور من أنَّ الدعاء سبب لحصول الخير المطلوب، أو غيره كسائر الأسباب المقدرة والمشروعة. [٩]

بيان أنَّ من الفرق الضالة من أنكر فائدة الدعاء والرد عليهم

[٩] هناك من أنكر الدعاء وقال: إنه ليس سبباً في حصول المقصود، فهؤلاء غلوا في النفي وإثبات المشيئة، وهم الفلاسفة والجبرية وتبعهم غلاة الصوفية الذين يقولون: إن كان الله قدّر الشيء فلا بدّ من حصوله، ولو لم يدعُ الإنسان، وإن لم يقدره فإنه لن يحصل ولو دعا.

وقابلتهم الطائفة التي تقول: أنَّ الدعاء ليس سبباً لحصول المطلوب، ولا مؤثراً فيه، وإنما هو علامة على حصوله. وهؤلاء هم الأشاعرة الكلائية.

القول الثالث: وهو الصحيح وهو ما عليه الأئمة من أمة محمد ﷺ أنَّ الدعاء نافع،

.....

وأنه سبب لحصول المطلوب إذا تقبله الله سبحانه وتعالى؛ لأنَّ الله أمر به في آيات كثيرة،
ولو لم يكن سبباً لما أمر الله جلَّ وعلا به.

وسواء سمي سبباً أو جزءاً من السبب أو شرطاً، فالمقصود هنا واحد، فإذا أراد الله بعبد خيراً ألهمه دعاءه والاستعانة به وجعل استعانته ودعائه سبباً للخير الذي قضاها له.

كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إني لا أحمل همَّ الإجابة، وإنما أحمل همَّ الدعاء، فإذا ألهمتُ الدعاء، فإن الإجابة معه. [١٠]

[١٠] قوله: «وسواء سمي سبباً أو جزءاً من السَّبب...» يعني: إذا أراد الله بعبد خيراً ألهمه الدعاء المشروع واستجاب له، فدلَّ على أنَّ الدعاء سبب، ولهذا يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إني لا أكلف همَّ الإجابة - لأنَّ الله تكفل بالإجابة - وإنما أحمل همَّ الدعاء، يعني: أن يوفق للدعاء المناسب.

والحاصل أنَّ الدعاء مأمورٌ به، ومرغب فيه، وهناك أدعية من الكتاب والسنة ينفع الله بها، والمطلوب من العبد أن يتعلمها ويدعو الله بها كما قال جلَّ وعلا: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] وكقوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] فالله جلَّ وعلا أمرنا بالدعاء، وهناك أدعية شرعية، فيجب على العبد أن يتحراها، وقد أُلِّفَ فيها كتب أُلِّفها أئمة ثقة، جمعوا فيها ما ورد في القرآن والسنة وما أثار عن الصحابة وعن السلف، فينبغي العناية بها.

وفي المقابل هناك أدعية مبتدعة ليست مشروعة، وقد تكون شركية، فكل دعاء لا يدلُّ عليه الكتاب والسنة، أو لا يوافقهما، فالواجب على المسلم تركه، لا سيما الكتب المؤلفة في ذلك من مجاهيل، ومن دُعاة ضلال يدسون فيها دعاء غير الله، ويدسون فيها

.....

التوسل بالأولياء والصالحين، فيجب الحذر من الأدعية المبتدعة ولا بد من التأكد من صحة الأدعية بموافقتها لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

كما أن الله تعالى إذا أراد أن يُشبع عبداً أو يرويه ألهمه أن يأكل أو يشرب.
 وإذا أراد أن يتوب على عبدٍ ألهمه أن يتوب، فيتوب عليه.
 وإذا أراد أن يرحمه ويدخله الجنة يسره لعمل أهل الجنة.
 والمشية الإلهية اقتضت وجود هذه الخيرات بأسبابها المقدرة لها، كما اقتضت
 وجود دخول الجنة بالعمل الصالح، ووجود الولد بالوطء، والعلم بالتعليم.
 فمبدأ الأمور من الله، وتمامها على الله.
 لا أن العبد نفسه هو المؤثر في الرب، أو في ملكوت الرب، بل الرب
 سبحانه هو المؤثر في ملكوته.

وهو جاعل دعاء عبده سبباً لما يريد من سبحانه من القضاء.
 كما قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله، أرأيت أدوية تتداوى بها، ورُقّي
 نسترقى بها، وتُقّى نتقيها، هل تُردُّ من قَدَرِ الله شيئاً؟ قال: «هي من قدر
 الله»^(١).

وعنه ﷺ أنه قال: «إنَّ الدعاء والبلاء ليلتقيان، فيعتلجان بين السماء
 والأرض»^(٢) فهذا في الدعاء الذي يكون سبباً في حصول المطلوب. [١١]

الرد على من نفى سببية الدعاء

[١١] قوله: «كما أن الله تعالى إذا أراد أن يشبع عبداً...» أي: أن الأشياء لها أسباب،

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٧)، والترمذي (٢٠٦٥) من حديث أبي خزيمة عن أبيه.

(٢) أخرجه البزار (٢١٦٤ - كشف) من حديث أبي هريرة ؓ.

فالشَّيخ والرَّيُّ لهما أسباب وهما الأكل والشرب، فلو أنَّ أحداً قال: أنا متوكِّل على الله لا أحتاج إلى أكل وشرب، فيكون هذا الفعل من هذا الشخص فعلاً أحمق، كمن يقول: إنَّ أراد الله لي الذرية فسيرزقني ذرية، ولو لم أتزوج، أو إنَّ كان الله يريد لي الغنى فسيغنيني دون أن أطلب الرزق. وهذا لا يقوله عاقل أبداً، فلا بدَّ من فعل الأسباب، حتى يحصل المُسَبَّب، بإذن الله.

قوله: «وإذا أراد أن يتوب على عبدي ألهمه أن يتوب» فإنَّ من أسباب التوبة أن يستغفر العبد ربه ويتوب إليه، وبدون ذلك لا يتوب الله عليه، فلا بدَّ من فعل السبب.

قوله: «وإذا أراد أن يرحمه ويدخله الجنة يسِّر له لعمل أهل الجنة...» كما أخبر بذلك النبي أصحابه بأنَّ كل واحد مقدَّر له عمله، ومقدَّر له منزلته في الجنة أو في النار قالوا: يا رسول الله، فلم العمل ألا نتكل على كتابنا؟ قال ﷺ: «اعملوا، فكلُّ مُيسِّر لما خُلِقَ له»^(١).

أما من كان من أهل السَّعادة فيسيره لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة فيستمرُّ لعمل أهل الشقاوة، وأنزل الله جلَّ وعلا قوله: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾ ٤ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَوَى﴾ ٥ ﴿وَصَدَقَ بِالْحَقِّ﴾ ٦ ﴿فَسَيَسِّرُهُ لِيُيسِّرَى﴾ ٧ ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى﴾ ٨ ﴿وَكَذَّبَ بِالْحَقِّ﴾ ٩ ﴿فَسَيَسِّرُهُ لِيُعْسِرَى﴾ [الليل: ٤-١٠] فالسبب من قبل العبد، والنتيجة من قبل الله سبحانه وتعالى.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي ؓ.

قوله: «والمشيئة الإلهية اقتضت وجود هذه الخيرات...» يعني: أن كل شيء له سبب، فالولد يسبب الزواج الشرعي، واللؤلؤ بسبب السعي، والعلم بسبب التعلم، والرزق بسبب الطلب، وهكذا، فإن كل شيء لا بد له من أسبابه، فالذي يترك الأسباب ويقول: أنا متكّل على الله هذا عاجز، ولهذا قال ﷺ: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء، فلا تقل: لو أنّي فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل»^(١)، قال ﷺ: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأماني»^(٢) فلا بد من فعل الأسباب النافعة المفيدة، التي جعلها الله أسباباً.

والجنة لا تدخل إلا بعمل، قال تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] والباء هنا باء السببية وليست باء الثمن، أي: بسبب ما كنتم تعملون، والجنة لا تُنال بالأثمان، وإنما هي فضل من الله جلّ وعلا، ولهذا قال ﷺ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قال رجل: ولا إياك يا رسول الله؟ قال: «ولا إياي، إلا أن يتغمّدني الله منه برحمة»^(٣) فالعمل سبب لدخول الجنة، وبدون العمل لن يدخل أحد الجنة، وترك العمل عجز والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأماني.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٧١٢٣)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، والترمذي (٢٤٥٩) من حديث شداد بن أوس ؓ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: «فمبدأ الأمور من الله وتماها على الله...» يعني: هو الذي يوفق العبد لفعل الأسباب، وتماها عليه، فهو الذي يرتب النتائج على أسبابها، وفصل الأسباب من قدر الله. لا يخرج شيء عن قدره وقضائه فلا تنافي بين فعل الأسباب وقدر الله سبحانه.

قوله: «لا أن العبد نفسه هو المؤثر...» الأمر بيد الله سبحانه وتعالى، هو الذي يوفق عبده للعمل الصالح، وهو الذي يثيبه عليه، وليس العبد مؤثراً في الله، كما يظنه أهل الضلال الذين ينفون الأسباب، والأسباب قد تكون جالبة لمسيئاتها، وقد تكون غير ذلك، وهذا راجع إلى الله جلّ وعلا.

وهذا معنى قوله: «وهو جاعل دعاء عبده سبباً لما يريد من القضاء...» ولهذا من صفات الله: أنه مُسَبِّب الأسباب.

ولهذا لما جاء الرجل وسأل النبي ﷺ فقال: أرأيت رقي نسترقى بها وأدوية نتداوى بها، وتقى ننتقيها هل ترد من قضاء الله شيئاً؟ قال: «هي من قضاء الله» فإذا أراد الله لك الشفاء وفقك للدواء النافع، ويسر لك التداوي به.

وقال ﷺ: «إن الدعاء والبلاء ليلتقيان...» فلا يرد القضاء إلا الدعاء، فهناك مقادير مقدرة على أسباب، إذا حصلت الأسباب حصلت هذه المقادير، وإذا لم تحصل الأسباب لم تحصل المقادير، فأنت إذا طلبت الرزق، أو تعالجت بالأدوية، أو تزوجت، فأنت فعلت الأسباب، والنتائج عند الله جلّ وعلا. ومن ذلك الدعاء، فقد تدعو ولا يحصل لك المطلوب، وقد تدعو ويحصل لك المطلوب، مع أن الحالين واحدة، فأنت دعوت في

.....

الحالين، لكن لم يحصل إلا ما قدّر الله وقضاه لك، فدلّ على أنّ الأمر بيد الله سبحانه وتعالى، وليس السبب وحده هو الموجد للأثر.

وأعلى من هذا ما جاء به الكتاب والسنة، أنَّ رضا الله وفرحه وضحكه بسبب أعمال عباده الصالحة، كما جاءت به النصوص، وكذلك غضبه ومقته، وقد بسطنا الكلام في هذا الباب، وما للناس فيه من المقالات والاضطراب فما فرض من الأدعية المنهي عنها سبباً فقد تقدم الكلام عليه. [١٢]

[١٢] يعني كما أنَّ الله جلَّ وعلا يضحك ويرضى ويغضب ويكره بسبب أعمال عباده، قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧] وكما جاء في الحديث: «ينظر إليكم آزلين مشفقين فظلَّ يضحكُ وقد علم أنَّ فرجكم قريبٌ»^(١) فهو سبحانه يعجب ويغضب بسبب أفعال عباده.

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٨٦٨٣) من حديث لقيط بن عامر ؓ.

فأما غالب هذه الأدعية التي ليست مشروعة، فلا تكون هي السبب في حصول المطلوب، ولا جزءاً منه.

ولا يعلم ذلك، بل يتوهم وهماً كاذباً كالنذر سواء، فإن في «الصحيح»^(١) عن ابن عمر عن النبي ﷺ: أنه نهى عن النذر وقال: «إنه لا يأت بخير، وإنما يستخرج به من البخيل».

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدره له، ولكن النذر يوافق القدر، فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج» رواه مسلم^(٢). [١٣]

[١٣] أي: أن الدعاء إذا لم يكن مشروعاً، فإنه لا يكون سبباً في حصول المطلوب، لأن الله لم يجعله سبباً، وما دام لم يجعله سبباً فلن يحصل المطلوب به، وإن حصل في بعض الأحيان وهو نادر، فإنما هو استدراج من الله.

قوله: «ولا يعلم ذلك بل يتوهم وهماً كاذباً كالنذر سواء...» أي: لا يعلم حصول المطلوب بسبب دعاء غير مشروع ومثال ذلك النذر.

والنذر هو الالتزام، يعني أن يلتزم الإنسان عبادة لم تجب عليه بأصل الشرع، كأن ينذر أن يصوم، أو أن يتصدق، أو يحج، أو يعتمر، فيظن بعض الناس أن هذا النذر هو السبب الذي حصل به الخير لصاحبه من ولد أو رزق أو غير ذلك، وليس الأمر كذلك،

(١) في مسلم (١٦٣٩).

(٢) في «صحيحه» (١٦٤٠).

.....

فالنذر ليس سبباً، لا في جلب خير ولا في دفع شر، ولهذا قال ﷺ: «إن النذر لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل» يعني: يستخرج من الإنسان الذي لا يعبد الله إلا بشرط أن يعطيه، وهذا دليل على بخله، لأن الجواد من العباد هو الذي يعبد الله جلّ وعلا بدون أن ينذر، وهذا دليل على قوة إيمانه، أما الذي لا يفعل الخير إلا إذا نذر، فإن فعله هذا دليل على ضعف إيمانه، وعلى بخله.

قوله: «إنَّ النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدره له ولكن النذر يوافق القدر...» فليس النذر سبباً من الأسباب، ولا يكون مقتضياً للمطلوب إلا إذا صادف قضاءً وقدرًا من الله جلّ وعلا.

فقد أخبر النبي ﷺ أن النذر لا يأتي بخير، وأنه ليس من الأسباب الجالبة للخير، أو الدافعة للشر أصلاً.

وإنما يوافق القدر موافقة كما توافقه سائر الأسباب، فيخرج من البخيل حيثئذ ما لم يكن يخرج به قبل ذلك، ومع هذا فأنت ترى الذين يحكون أنهم وقعوا في شدائد فنذروا نذراً لكشف شدائدهم أكثر أو قريباً من الذين يزعمون أنهم دعوا عند القبور أو غيرها فقضيت حوائجهم.

بل من كثرة اغترار المضلين بذلك، صارت النذور المحرمة في الشرع مأكلاً لكثير من السدنة والمجاورين العاكفين عند بعض المساجد على القبور أو غيرها.

ويأخذون من الأموال شيئاً كثيراً، وأولئك الناذرون يقول أحدهم: مرضت فنذرت.

ويقول الآخر: خرج عليّ المحاربون فنذرت، ويقول الآخر: ركبت البحر فنذرت، ويقول الآخر: حبست فنذرت، ويقول الآخر: أصابني فاقة فنذرت. وقد قام في نفوسهم أن هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم، ودفع مرهوبهم. [١٤]

[١٤] فحصول مطلوب الناذر ليس سببه النذر وإنما يحصل مطلوبه لقدر قدره الله في هذا الوقت، فظن الظان أن هذا سببه النذر، وإنما سببه القضاء والقدر.

ولهذا فالذي يعتمد على النذر، ويظن أن نذره هو الذي سبب له حصول المطلوب، فهو شبيه بمن يدعون عند القبور، وإذا حصل مطلوبهم فإنهم يظنون أن أصحاب القبور هم الذين جلبوا لهم هذا الشيء، فالناذر شبيه بهم من هذا الوجه.

قوله: «بل من كثرة اغترار المضلين بذلك صارت النذور المحرمة...» يعني أن اعتماد الناس على النذر، واعتقادهم أنها تجلب لهم الخير سبب ذلك أن عبّاد القبور نذروا لها نذوراً كثيرة، وأموالاً وفيرة، وجعلوا لها صناديق، لأنهم يظنون أن النذر لهذا القبر ولهذا الولي يحقق لهم ما أرادوا، وهذا النذر لا يحقق لهم شيئاً حتى من الله، فإنه إذا نذر الله، فالنذر لا يحقق له شيئاً، وإنما هذا حصل من الله جلّ وعلا، قضاءً وقدرًا فكيف بالذي ينذر للقبر وينذر لغير الله؟ والعياذ بالله.

قوله: «ويأخذون من الأموال شيئاً كثيراً...» يعني: أن هذه الأضرحة أصبحت موارد مالية لبعض الدول، أو الأسر نسأل الله العافية، وهي حرام وشر، ومكسب خبيث، ومع هذا يُقرونها ويطورونها ويجعلونها من موارد أموالهم.

وقد أخبر الصادق المصدوق أن نذر طاعة الله - فضلاً عن معصيته - ليس سبباً لحصول الخير، وإنما الخير الذي يحصل للناذر يوافقه موافقة، كما يوافق سائر الأسباب.

فما هذه الأدعية غير المشروعة في حصول المطلوب بأكثر من هذه النذور في حصول المطلوب.

بل تجد كثيراً من الناس يقول: إن المكان الفلاني، أو المشهد الفلاني، أو القبر الفلاني يقبل النذر، بمعنى أنهم نذروا له نذراً إن قضيت حاجتهم، وقضيت.

كما يقول القائلون: الدعاء عند المشهد الفلاني أو القبر الفلاني مستجاب، بمعنى أنهم دعوا هناك مرة فرأوا أثر الإجابة.

بل إذا كان المبطلون يضيفون قضاء حوائجهم إلى خصوص نذر المعصية، مع أن جنس النذر لا أثر له في ذلك، لم يبعد منهم إذا أضافوا حصول غرضهم إلى خصوص الدعاء بمكان لا خصوص له في الشرع.

لأن جنس الدعاء هنا مؤثر، فالإضافة إليه ممكنة، بخلاف جنس النذر، فإنه لا يؤثر. [١٥]

[١٥] قوله: «وقد أخبر الصادق المصدوق أن نذر طاعة الله فضلاً عن معصيته ليس سبباً لحصول الخير...» يعني فإذا كان النذر لله عز وجل لا يحقق خيراً، ولا يدفع شراً، فكيف بالنذر لغير الله؟ لا شك أنه لا يحقق خيراً، وإن حصل شيء من الخير فإنما هو

ابتلاء واستدراج، وليس دليلاً على مشروعية هذا النذر.

قوله: «بل تجد كثيراً من الناس يقول: إن المكاني الفلاني... إلخ» هذا من غرورهم، وإملاء الله لهم، وتغريير الشيطان بهم أنهم يقولون: المحل الفلاني يقبل النذر، لماذا؟ لأنهم جربوا هذا - بزعمهم - وأنهم نذروا للقبر الفلاني فحصل لهم مطلوبهم، ولم يعلموا أن النذر الصحيح الذي هو الله، لا يجلب خيراً ولا يدفع شراً بذاته كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إنَّ النذر لا يأتي بخير» فكيف بالنذر لغير الله؟ فإنه لا يحقق مطلوباً، ولا يدفع مَرُوباً من باب أولى، لكن لو حصل شيء من ذلك، فإنها حصل لأنه موافق لقضاء وقدر، كما أنَّ السبب لا يحقق الأشياء بذاته، وإنما قد يحقق الله به المطلوب، أما إن كان سبباً فاسداً، فإنَّ الله لا يحقق به المطلوب. اللهم إلا وجه الاستدراج.

قوله: «كما يقول القائلون: الدعاء عند المشهد الفلاني أو القبر الفلاني مستجاب...» أي: أنَّ عبَاد القبور لا يعتمدون على برهان، ولا على دليل، وإنما يعتمدون على شبهات، قال فلان، ورأى فلان في المنام، ويعتمدون على الحكايات والخرافات الباطلة، لذلك تجدهم يقولون المكان الفلاني يقبل النذر، والمكان الفلاني يقبل الدعاء، لماذا؟ لأن فلاناً دعا فيه، أو فلاناً نذر له وحصل له مقصوده، والحقيقة أن حصول مقصوده ليس دليلاً على صحة السبب الذي فعله العبد، وإنما هو بقضاء الله وقدره، وابتلائه للعباد.

قوله: «بل إذا كان المبطلون يضيفون قضاء حوائجهم إلى خصوص نذر المعصية مع أنَّ جنس النذر لا أثر له في ذلك لم يبعد منهم إذا أضافوا غرضهم إلى خصوص الدعاء بمكان لا خصوص له في الشرع» أي: أنَّ الأدعية الشرعية لها أمكنة وأزمنة أفضل

.....

من غيرها، فمثلاً الدعاء في آخر الليل، وقت النزول الإلهي أرجى من الدعاء في غيره، والدعاء في ساعة يوم الجمعة، والدعاء في رمضان، وفي ليلة القدر كل هذه الأزمنة الدعاء فيها أرجى من غيرها، وكذلك الدعاء في المسجد الحرام، وفي المسجد النبوي، والدعاء في المسجد الأقصى، فهي أمكنة جعلها الله فاضلة على غيرها، وكذلك الدعاء في المساجد عموماً أرجى للقبول، ومع ذلك الدعاء في هذه الأمكنة والأزمنة ليس سبباً في قضاء الحاجات بمفرده، وإنما بما ينضاف إليها من قبول الله له، وإثابته عليه.

وإذا كان كذلك فالنذر لا يؤثر مطلقاً، كما قال ﷺ: «النذر لا يأتي بخير» فلا يمكن لأحد أن يقول: النذر يأتي بخير، ويخالف قول الرسول ﷺ، وأما الأسباب فمنها ما قد يحصل به المقصود، ومنها ما لا يحصل به المقصود، وهذا بخلاف النذر، فإنه لا يحصل به المقصود أصلاً، لأن الله لا يريد الحرج لعباده، والنبي ﷺ لا يريد الحرج لأمته، فلما كان النذر فيه إحراج، وفيه مضايقة للعبد، نهى عنه الرسول ﷺ.

والغرض بأن يعرف أنَّ الشيطان إذا زَيَّن لهم نسبة الأثر إلى ما لا يؤثر نوعاً ولا وصفاً، فنسبته إلى وصف قد ثبت تأثير نوعه أولى أن يزينه لهم.

ثم كما لم يكن ذلك الاعتقاد منهم صحيحاً، فكذلك هذا، إذ كلاهما مخالف للشرع، ومما يوضح ذلك أن اعتقاد المعتقد أنَّ هذا الدعاء أو هذا النذر هو السبب، أو بعض السبب في حصول المطلوب، لا بد له من دلالة، ولا دليل على ذلك في الغالب إلا الاقتران أحياناً، أعني وجودهما جميعاً، وإن تراخى أحدهما عن الآخر مكاناً أو زماناً، مع الانتقاض أضعاف أضعاف الاقتران.

ومجرد اقتران الشيء بالشيء بعض الأوقات مع انتقاضه، ليس دليلاً على الغلبة باتفاق العقلاء. إذا كان هنالك سبب آخر صالح، إذ تخلف الأثر عنه يدل على عدم الغلبة، فإن قيل: إنَّ التخلف لفوات شرط، أو لوجود مانع، قيل: بل الاقتران لوجود سبب آخر، وهذا هو الراجح.

فإننا نرى الله في كل وقت يقضي الحاجات، ويفرج الكربات بأنواع من الأسباب لا يحصيها إلا هو، وما رأيناه يحدث المطلوب مع وجود هذا الدعاء المبتدع إلا نادراً، فإذا رأيناه قد أحدث شيئاً، وكان الدعاء المبتدع قد وجد، كان إحالة حدوث الحادث على ما علم من الأسباب التي لا يحصيها إلا الله أولى من إحالته على ما لم يثبت كونه سبباً. [١٦]

[١٦] قوله: «والغرض بأن يعرف أنَّ الشيطان إذا زَيَّن لهم نسبة الأثر...» أي: أنَّ القوم يعتمدون على الأسباب، ويظنون أنها هي المؤثرة، وهم مخطئون في هذا، فالأسباب إنما

.....

هي مجرد أسباب، والنتائج بيد الله سبحانه، والواجب الاعتماد على الله جل وعلا، مع بذل الأسباب التي شرعها لهم، فتعطيل الأسباب قدح في الشرع، والاعتماد على الأسباب قدح في التوحيد، والإخلاص لله عزَّ وجلَّ، فالمسلم يفعل الأسباب ويفوض الأمر إلى الله سبحانه وتعالى.

قوله: «ثمَّ كما لم يكن ذلك الاعتقاد منهم صحيحاً فكذلك هذا...» يعني: أن اقتران حصول المطلوب بالنذر لا يدل على أن النذر أو الدعاء هو المؤثر، فيعتمد الإنسان عليه، وإنما المؤثر هو الله سبحانه وتعالى، لكنه شرع سبحانه وتعالى لنا الأسباب المباحة، ونهانا عن الأسباب المحرمة.

قوله: «ومجرد اقتران الشيء بالشيء بعض الأوقات مع انتقاضه.. إلخ» يعني: أن من الناس من يدعو ويدعو ولا يستجاب له، وهذا انتقاض، فلا يدل على أنه إذا حصل الشيء عند الدعاء أن الدعاء هو المحصل لذلك بدليل انتقاضه في بعض الأحيان.

فقد يحصل المطلوب عند فعل السبب، أو عند الدعاء، لا لذات هذا السبب، وإنما هو لسبب آخر، كافتقار العبد واضطراره، فيستجيب الله له، وإن كان فعله هذا غير مشروع، كدعاء المشركين لله في حالة الضرورة.

ثم الاقتران إن كان دليلاً على العلة فالانتقاض دليل على عدمها.
وهنا افترق الناس على ثلاث فرق: مغضوب عليهم، وضالون، والذين
أنعم الله عليهم.

فالمغضوب عليهم: يطعنون في عامة الأسباب المشروعة وغير المشروعة،
ويقولون: الدعاء المشروع قد يؤثر وقد لا يؤثر، ويتصل بذلك الكلام في
دلالة الآيات على تصديق الأنبياء عليهم السلام. والضالون يتوهمون في كل
ما يتخيل سبباً وإن كان يدخل في دين اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم.
والمتكيسون من المتفلسفة يحيلون ذلك على أمور فلكية وقوى نفسانية طبيعية
يدورون حولها لا يعدلون عنها. [١٧]

[١٧] قوله: «ثم الاقتران إن كان دليلاً على العلة، فالانتقاض دليل على عدمها» يعني: إذا
كان الشيء إذا اقترن بالشيء، فإن كونه أحياناً لا يقترن، دليل على أن هذا الشيء ليس هو
العلة الموجبة لما اقترنت به أحياناً لأن من شرط العلة لزوم المعلول بها.

قوله: «وهنا افترق الناس على ثلاث فرق...» الناس في هذه المسألة ثلاث فرق:
مغضوب عليهم وضالون ومنعم عليهم كما في سورة الفاتحة، قال تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ فالمنعم عليهم هم الذين ذكرهم الله في قوله: ﴿وَمَنْ
يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ
وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] وهؤلاء هم أهل العلم النافع والعمل
الصالح، الذي بعث الله به نبيه ﷺ، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ

بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ ﴿[التوبة: ٣٣] فالهدى: هو العلم النافع، ودين الحق هو العمل الصالح، والمغضوب عليهم هم الذين أخذوا العلم وتركوا العمل، وهم اليهود ومن سار في ركبهم وعلى نهجهم، فإنهم علموا الحق ولم يعملوا به، إتباعاً لشهواتهم ومقاصدهم.

والصنف الثالث: ضالون، عندهم عمل، وليس عندهم علم أخذوا العمل وتركوا العلم، فهم يعملون على غير هدى، فهم تائهون وضالون في طريقتهم، وفي مقدمة هؤلاء النصارى والعباد الذين يعبدون الله بالبدع والمحدثات التي ما أنزل الله بها من سلطان، فهؤلاء ضالون عن الطريق الصحيح.

قوله: «فالمغضوب عليهم يطعنون في عامة الأسباب...» المغضوب عليهم: يعطلون الأسباب، وهذا تعطيل للعلم، بعدم العمل به، لأنَّ العلم جاء بفعل الأسباب النافعة. فالمغضوب عليهم والضالون على طرفي نقيض: فالمغضوب عليهم يبالغون في تعطيل الأسباب، والضالون يبالغون في الأسباب، ويتخذون كل شيء من الأسباب، ويظنون أنه نافع وأنه مفيد، ولو لم يشرعه الله سبحانه وتعالى.

أما أهل الحق فإنهم يجمعون بين الأمرين: بين العمل بالأسباب مع التوكل على الله، ويعتقدون أنَّ المؤثر والجالب للخير والدافع للشر هو الله سبحانه وتعالى.

فأما المهتدون: فهم لا ينكرون ما خلقه الله من القوى والطبائع في جميع الأجسام والأرواح، إذ الجميع خلق الله، لكنهم يؤمنون بها وراء ذلك من قدرة الله التي هو بها على كل شيء قدير.

ومن أنه كل يوم هو في شأن، ومن أن إجابته لعبده المؤمن خارجة عن قوة نفس العبد وتصرف جسمه وروحه، وبأن الله يخرق العادات لأنبيائه لإظهار صدقهم، ولإكرامهم بذلك، ونحو ذلك من حكمه.

وكذلك يخرقها لأوليائه تارة لتأييد دينه بذلك، وتارة تعجيلاً لبعض ثوابهم في الدنيا، وتارة إنعاماً عليهم بجلب نعمة أو دفع نقمة، أو لغير ذلك.

ويؤمنون بأن الله يرد بها أمرهم به من الأعمال الصالحة، والدعوات المشروعة ما جعله في قوى الأجسام والأنفس، ولا يلتفتون إلى الأوهام التي دلت الأدلة العقلية أو الشرعية على فسادها، ولا يعملون بما حرّمته الشريعة، وإن ظنّ أن له تأثيراً. [١٨]

[١٨] قوله: «فأما المهتدون: فهم لا ينكرون ما خلقه الله من القوى...» أي: أن أهل الحق بخلاف الطائفتين: المغضوب عليهم والضالين، من الذين اعتمدوا على الأسباب والذين ألغوها، فالمهتدون يقولون: هناك أسباب خلقها الله وأمر بها، ولكن لا يعتمدون عليها في حصول النتائج، وإنما يعتمدون على الله، فيجمعون بين فعل الأسباب، والتوكل على الله جلّ وعلا في حصول المطلوب.

فأهل الحق يؤمنون بأنه لا بد من فعل الأسباب لحصول نتائجها، وإن حصل شيء

بدون فعل سبب فهو من الخارق للعادة التي يجريها الله سبحانه وتعالى لأنبيائه معجزة، أو لأوليائه كرامة.

فالكرامات والمعجزات يجريها الله لتأييد دينه وتصديق أنبيائه، والكرامات التي يجريها الله لل صالحين ويخرق بها العادات، لحاجتهم أو لحجة على غيرهم، فالله على كل شيء قدير، ومعجزات الأنبياء كما أخبر الله عن زكريا عليه السلام أن الله سيعطيه ولداً على الكبر مع أن امرأته لا تلد، قال سبحانه: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بَيْحَتٍ﴾ [آل عمران: ٣٩] فقال عند ذلك: ﴿رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ [آل عمران: ٤٠] قال الله له: ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٠] قال الله: ﴿كَذَلِكَ﴾ أي: يحصل هذا الشيء بغير سبب، لأن الله يفعل ما يشاء، ومثال الكرامة ولما بشرت الملائكة مريم عليها السلام بأن الله سيهب لها ولداً وهو عيسى عليه السلام من غير زوج: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٧] فالله سبحانه هو الذي يخرق الأسباب، إما لمعجزة وإما لكرامة، لحجة في الدين، أو لحاجة بالمسلمين.

وقوله: «ويؤمنون بأن الله يرُدُّ بها أمرهم به من الأعمال الصالحة والدعوات المشروعة ما جعله في قوى الأجسام والأنفس» فالمؤمنون يأخذون بالأسباب النافعة، لدفع الشر الذي جعله في بعض الأجسام والأنفس الشريرة، أما غير المؤمنين فيأخذون بأي سبب، ولو لم يكن مشروعاً، أو يهملون الأخذ بالأسباب وهذا لقلّة إيمانهم أو لضعفه، فهم بين طرفي نقيض: هؤلاء يأخذون بكل سبب، وإن كان محرّماً، وهؤلاء يهملون كل سبب

.....

وإن كان مشروعاً أما المؤمنون فيأخذون بالأسباب النافعة، ويتركون الأسباب المحرمة،
مع التوكل على الله في جلب ما ينفعهم ودفع ما يضرهم.

وبالجملة فالعلم بأنَّ هذا كان هو السبب، أو بعض السبب، أو شرط السبب في هذا الأمر الحادث قد يعلم كثيراً، أو قد يظن كثيراً، وقد يتوهم كثيراً وهماً ليس له مستند صحيح إلا ضعف العقل.

ويكفيك أن كل ما يظن أنه سبب لحصول المطالب بما حرّمته الشريعة من دعاء أو غيره، لا بد فيه من أحد أمرين:

إما أن لا يكون سبباً صحيحاً، كدعاء ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً، وإما أن يكون ضرره أكثر من نفعه.

فأما ما كان سبباً صحيحاً منفعته أكثر من مضرته: فلا ينهى عنه الشرع بحال، وكل ما لم يشرع من العبادات مع قيام المقتضى لفعله من غير مانع فإنه من باب النهي عنه كما تقدم.

وأما العلم بغلبة السبب فله طرق في الأمور الشرعية، كما له طرق في الأمور الطبيعية، منها: الاضطرار، فإنَّ الناس لما عطشوا وجاعوا على عهد رسول الله ﷺ، فأخذ غير مرة ماء قليلاً فوضع يده الكريمة فيه، حتى فار الماء من بين أصابعه ﷺ.

ووضع يده الكريمة في الطعام وبرّك فيه حتى كثر كثرةً خارجة عن العادة.

فإنَّ العلم بهذا الاقتران المعين يوجب العلم بأن كثرة الماء والطعام كانت بسببه ﷺ علماً ضرورياً، كما يعلم أنَّ الرجل إذا ضُرب بالسيف ضربة شديدة

صرعته فمات، أن الموت كان منها، بل أؤكد فإن العلم بأن كثرة الماء والطعام ليس له سبب معتاد في مثل ذلك أصلاً، مع أن العلم بهذه المقارنة يوجب علماً ضرورياً بذلك.

وكذلك لما دعا النبي ﷺ لأنس بن مالك ؓ أن يكثر الله ماله وولده، فكان نخله يحمل في السنة مرتين على خلاف عادة بلده، ورأى من ولده وولد ولده أكثر من مئة، فإن مثل هذا الحادث يعلم أنه كان بسبب ذلك الدعاء.

[١٩]

[١٩] قوله: «وأما العلم بغلبة السبب فله طرق في الأمور الشرعية...» ما حصل على يدي النبي من خرق العادة هو معجزة له لحاجة نزلت بالمسلمين، فإنهم لما احتاجوا إلى الماء وهم كثيرون والماء قليل، أجرى الله على يد رسوله ﷺ هذه المعجزة، حيث وضع يده ﷺ في الماء القليل، فجعل الماء يفور من بين أصابعه، حتى شرب الجيش كله، وتطهروا وأخذوا المياه في رحالهم، فهذا حصل لحاجة في المسلمين، وإن كان من غير سبب ظاهر، وإنما له سبب خفي جعله الله سبحانه.

قوله: «ووضع يده الكريمة في الطعام وبرك...» حصل هذا في غزوة الخندق، لما صنعت أم سليم رضي الله عنها طعاماً للنبي ﷺ وقد علمت ما به من الجوع، وضعت له طعاماً يسيراً، ثم أرسلت ابنها أنساً ؓ خادماً الرسول إلى الرسول ﷺ فدعاه، فلما جاء ورأى الطعام قال لأنس: «أذهب وادع القوم» وكان القوم يحفرون الخندق وهم كثيرون، والطعام قليل، فوضع رسول الله ﷺ يده في الطعام، فصدروا عن آخرهم وشبعوا فهذا لحاجة بالمسلمين، وهو معجزة للنبي ﷺ.

قوله: «فإنَّ العلم بهذا الاقتران المعين يوجب العلم بأن كثرة الماء والطعام كانت بسببه...» الأسباب منها ما هو ظاهر يراه الناس، ومنها ما هو خفي، ومن ذلك سبب المعجزة في تكثير الطعام وتكثير الشراب، فهذا سببه خفيٌّ.

قوله: «وكذلك لما دعا النبي ﷺ لأنس بن مالك» من معجزاته ﷺ أنه يدعو لبعض الناس فيستجاب دعاؤه، ومن ذلك أنه دعا لأنس بن مالك لما كان يخدمه ﷺ، بأن يطول الله عمره، وأن يكثر ماله وولده، فحصل له كل هذا، أطال الله عمره، وأكثر ولده وأكثر ماله، حتى رأى من أحفاده الخلق الكثير، ببركة دعوة النبي ﷺ، فدعاء النبي ﷺ سبب ظاهر.

ومن رأى طفلاً يبكي بكاءً شديداً، فألقمته أمه الثدي فسكن، علم يقيناً أنَّ سكونه كان لأجل اللبن.

والاحتمالات - وإن تطرقت إلى النوع - فإنها قد لا تتطرق إلى الشخص المعين، وكذلك الأدعية، فإنَّ المؤمن يدعو بدعاء فيرى المدعو بعينه، مع عدم الأسباب المقتضية له، أو يفعل فعلاً كذلك فيجده كذلك، كالعلاء بن الحضرمي رضي الله عنه لما قال: يا عليم يا حليم، يا عليّ يا عظيم، اسقنا، فمطروا في يوم شديد الحر مطراً لم يجاوز عسكرهم.

وقال: احملنا فمشوا على النهر الكبير مشياً لم يبل أسافل أقدام دوابهم. وأيوب السخيتاني لما ركض الجبل لصاحبه ركضة، فنبعت له عين ماء فشرب ثم غارت.

فدعاء الله وحده لا شريك له دل الوحي المنزل والعقول الصحيحة على فائده ومنفعته، ثم التجارب التي لا يحصي عددها إلا الله. [٢٠]

الأسباب لا بد منها لكن منها ما هو ظاهر ومنها ما هو خفي

[٢٠] «فمن رأى طفلاً يبكي بكاءً شديداً فألقمته أمه الثدي» هذا من الأسباب الظاهرة، فإنَّ المرء إذا رأى الطفل يبكي من الجوع، فألقمته أمه ثديها سكت، وهذا دليل على أن السبب هو إرضاعه لبنها، وهو سبب ظاهر.

والعلاء بن الحضرمي رضي الله عنه كان قائداً لجيش المسلمين، فلما شحّ الماء عندهم وهم في الصحراء، وليس عندهم ماء والجو حار، دعا العلاء بن الحضرمي ربه سبحانه وتعالى

.....

بهذه الأسماء العظيمة، فجاءت سحابة لم تخرج من العسكر، وهذه كرامة من الله أجراها، سببها دعاء العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه، فهذا حاجة بالمسلمين، وأما ما يكون لحُجة في الدين، فكما حصل لموسى عليه السلام لما ألقى العصا فانقلبت حية، وأكلت كل ما جاء به السحرة، فهذا لحجة في الدين، أي لبيان أن موسى عليه السلام رسول من عند الله، وكذلك القرآن الكريم، فهو معجزة لنبينا عليه الصلاة والسلام، وهو خارق للعادة، لأن النبي رجل أمي لا يقرأ ولا يكتب، ومع هذا جاء بهذا القرآن الذي أعجز الجن والإنس.

ولما مشى العلاء ومن معه على النهر الذي يحول بينهم وبين مسيرهم، أمرهم أن يخوضوا النهر، وذلك اعتماداً على الله سبحانه وتعالى، فخاضوا النهر، ولم يتبلل شيء من حوافر دوابهم، فهذه كرامة للعلاء بن الحضرمي رضي الله عنه، بسبب دعائه وإلا فالعادة أن الذي يدخل في البحر أو في النهر يغرق.

قوله: «وأيوب السخيتاني لما ركض الجبل لصاحبه ركضة...» هذا مثال ما يحصل لبعض أولياء الله، حيث يُيسّر الله لهم ماءً يشربون منه، ثم يتغوّر هذا، لأنه حاجة بالمسلم. وذلك بسبب الركضة.

قال: «فدعاء الله وحده لا شريك له دل الوحي المنزل والعقول...» على أنه سبب لأن الله سبحانه وتعالى أمرنا بدعائه وحده لا شريك له، فقال سبحانه: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [غافر: ١٤]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ

دَاخِرِينَ ﴿[غافر: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦] وفي الحديث الصحيح، حديث النزول الإلهي، يقول الله سبحانه: «هل من سائل يُعطى؟ هل من داع يُستجاب له؟»^(١) والآيات والأحاديث في هذا كثيرة.

وكما أمرنا الله بدعائه نهانا عن دعاء غيره، لأنه شرك أكبر، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، والله سبحانه وتعالى تحدى المشركين إذا دعوا أصنامهم وألهتهم أنها لا تستجيب لهم قال سبحانه: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٤] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَلُكُمْ فَأَدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ وقال سبحانه: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ وَلَا يَنْبِيئُكَ مِثْلُ خَيْرٍ﴾ [فاطر: ١٤].

فالْحاصل أن دعاء غير الله شرك أكبر مخرج من الملة، وليس سبباً في حصول المقصود لأنه عبادة لغير الله سبحانه وتعالى فيما هو أخص أنواع العبادة، وهو الدعاء، قال ﷺ: «الدعاء هو العبادة» ومع هذا، ومع كونه شركاً، ومع كونه لا فائدة فيه، فإن كثيراً من المفتونين من الأولين والآخرين مصممون على دعاء غير الله، مع أن الرسل أمرتهم بدعاء الله وحده، ونهتهم عن دعاء غيره.

(١) أخرجه مسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة ؓ.

.....

ودعاء الله جلّ وعلا، مفيد ونافع ومجرب، تشهد له الأدلة المنقولة والعقول السليمة، والفطر المستقيمة، حتى أن المشركين في حالة ضرائهم وكرههم يدعون الله، وينسون ما يشركون؛ لعلمهم أنهم لا يستجيبون لهم الدعاء ولا ينقذونهم من الشدائد، فألهتهم هذه التي يدعونها من دون الله لا تستطيع أن تنقذهم، فالله سبحانه وتعالى من رحمته بعباده أنه أمرهم بدعائه ليستجيب لهم، ونهاهم عن عبادة غيره؛ لأنها تضرهم ولا تنفعهم، ومع هذا ما زالوا مصرّين قديماً وحديثاً على دعاء غير الله؛ لأنّ الشيطان يُغريهم بذلك، ويزيّن لهم ويتراءى لهم في صورة من يدعون، فيُحْضِر لهم بعض ما يطلبون، فيظنون أن أصنامهم ومعبوداتهم هي التي استجابت لهم، في حين أنّ الشيطان هو الذي أحضر لهم ما يريدون يريد أن يهلكهم، وكيف يُعرض العبد عن ربه سبحانه الذي بيده ملكوت كل شيء، الذي يجيب المضطر، ويحيي الداعي، وهو على كل شيء قدير، كيف يعرض عنه إلى غيره، لولا أنّ الفطر فسدت، وانتكست.

ف نجد أكثر المؤمنين قد دعوا الله وسألوه أشياء أسبابها منتفية في حقهم، فأحدث لهم تلك المطالب على الوجه الذي طلبوه، على وجه يوجب العلم تارة، والظنّ الغالب تارة أخرى، أن الدعاء كان هو السبب لهذا. وتجد هذا ثابتاً عند ذوي العقول والبصائر الذين يعرفون جنس الأدلة وشروطها واطرادها. [٢١]

[٢١] قوله: «ف نجد أكثر المؤمنين قد دعوا الله وسألوه...» لا شك أن التجارب الكثيرة والمضطرّة أن الله يستجيب لمن دعاه، ولو تأخرت الإجابة، فإنه قد بين النبي ﷺ ما في ذلك من الحكمة، فإما أن الله يريد أن يدفع عنهم من المكروه مثلها، أو يعطيهم خيراً منها مستقبلاً، أو أن الله سبحانه يحب من عباده أن يلحوا بالدعاء؛ فيؤخر الإجابة من أجل ذلك، لأن الله سبحانه وتعالى يحب عباده المُلحّين في الدعاء، لأنّ هذا يدل على اليقين وكمال العبودية، وأنّ هذا المؤمن لم يأس من الإجابة فيُلحّ على ربه بالدعاء، فيظهر بذلك إخلاصه وثقته بالله سبحانه وتعالى، وقد يكون هناك مانع من الإجابة، من قبل العبد كأكّل الحرام والتعدي في الدعاء والغفلة عن الإجابة حال الدعاء والدعاء بالإثم وقطيعة الرحم.

وأما اعتقاد تأثير الأدعية المحرمة، فعامته إنما نجد اعتقاده عند أهل الجهل الذين لا يُميزون بين الدليل وغيره، ولا يفهمون ما يشترط للدليل من الاطراد.

وإنما يقع في أهل الظلمات من الكفار والمنافقين، أو ذوي الكبائر الذين أظلمت قلوبهم بالمعاصي، حتى لا يُميزوا بين الحق والباطل. [٢٢]

[٢٢] قوله: «وأما اعتقاد تأثير الأدعية المحرمة...» هذا كما سبق بيانه، وهو أن الداعي لغير الله إذا حصل له شيء من مقصوده لم يدل هذا على جواز دعاء غير الله جلّ وعلا، ولا يدل على أن معبوده ومدعوّه هو الذي حقّق له هذا، بل إنّ الله هو الذي حقّق له هذا، إما نظراً لاضطراره، وإما لأنّ الله يُريد أن يستدرجه، وإما أنّ الشيطان تصوّر له في صورة المدعو، فأحضر له ما لا يقدر هو على إحضاره، فيظنّ أنّ هذا من آثار دعاء غير الله.

قوله: «وإنما يقع في أهل الظلمات من الكفار...» يعني أنّ الذي يعتقد أنّ دعاء غير الله يفيد وأنّ دعاء الله لا يفيد، إنما هم الذين أظلمت قلوبهم بالكفر والشرك والريب والنفاق، فالله جلّ وعلا يستدرجهم من حيث لا يعلمون؛ لأجل أن يزيدوا في ضلالهم وغيّهم؛ ولأجل أن يفتنوا بها هم عليه.

وبالجملة فالعلم بأن هذا كان هو السبب، أو بعض السبب، أو شرط السبب في هذا الأمر حادث، فقد يعلم كثيراً، وقد يُظن كثيراً، وقد يُتوهم كثيراً وهما ليس له مستند صحيح إلا ضعف العقل. [٢٣]

[٢٣] يعني: إذا تحقق مراد الداعي لغير الله، أو بعض مراده فليس هذا دليلاً على صحت توجهه وصحت ما هو عليه، بل إن هذا من عند الله؛ لأن الأمور بيد الله، فقد يعطيه الله ما أراد استدراجاً له، أو لأنه كان في حالة ضرورة، فالله جل وعلا يتقذه رحمة به، فعباد القبور والأصنام لا يجزمون أن هذه الأشياء حدثت بفعل أصنامهم ومعبوداتهم، وهم يعلمون أنها لا تخلق ولا ترزق ولا تدبر، وإنما يقولون هي توسّطت لنا عند الله، فحصول هذا شيء كان بتوسطها لنا عند الله عز وجل هكذا يفسرون ما يحصل لهم، ولا يقولون هذا من عند الله، وأن الله هو الذي أعطانا سؤالنا من غير واسطة أحد، مع أنهم يعلمون أن هذه الآلهة لا ترزق، ولا تخلق، ولا تحيي، ولا تميت، لكن يقولون هذا الذي حدث بواسطة آلهتنا وشفاعتها لنا كما قال تعالى يصف حالهم: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] وقوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

ويكفيك أن كل ما يظن أنه سبب لحصول المطالب مما حرّمته الشريعة من دعاء أو غيره لا بدّ فيه من أحد أمرين: إما أن لا يكون سبباً صحيحاً كدعاء من لا يسمع ولا يُبصر ولا يغني عنك شيئاً، وإما أن يكون ضرره أكثر من نفعه.

أما فما كان سبباً صحيحاً منفعته أكثر من مضرته، فلا ينهى عنه الشرع بحال. [٢٤]

[٢٤] قوله: «ويكفيك أن كل ما يظن أنه سبب لحصول المطالب مما حرّمته الشريعة...» لا يخلو الحال من أحد أمرين: إما أن يكون هذا ليس سبباً قطعاً، لأنه دعاء لجماد لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عن داعيه شيئاً، وهذا مقطوع بأنه ليس سبباً لحصول المقصود، وكيف يحصل المقصود من جماد؟ لا يسمع ولا يُبصر ولا يغني شيئاً عن داعيه؟ وقد يكون سببه الانحراف والضلال من أجل ما سبق بيانه، أن يستدرج، وأن يفتن بهذا الشيء، وقد يكون - كما سبق أيضاً - أن الشيطان تصوّر للداعي لغير الله، وأحضر له بعض مطالبه، لأجل أن يزيده ضلالاً وبعداً عن الله سبحانه وتعالى: فيكون ضرره أكثر من نفعه.

الشرع إنما جاء لتحقيق المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها، والله لا ينهى عن شيء إلا وضرره خالص أو أكثر من نفعه، ولا يأمر بشيء إلا وهو نفع محض، أو أن نفعه أرجح من مفسدته، ودعاء غير الله إما أن ضرره محض، كالذي يدعو الجماد والخشب والأشجار والأحجار، وإما أن ضرره أكثر من نفعه. كالذي يدعو الأولياء والصالحين.

وكل ما لم يُشرع من العبادات مع قيام المقتضي لفعله من غير مانع، فإنه من باب المنهي عنه، كما تقدم. [٢٥]

[٢٥] كل ما لم يُشرع من العبادات فإنَّ ضرره أكثر من نفعه، إن حصل فيه نفع، فهو مغموّر بالضرر، والإنسان لا يدفع درهماً ليخسر درهين، والضرر في هذا واضح، والعاقل لا يُقدم على هذا، فلا يُقدم على دعاء غير الله، ثم يخسر دينه رجاء أن يحصل على شيء من مطلوبه، مع هلاك دينه وضياعه، فالذين يذهبون إلى السحرة وإلى الكهان من أجل العلاج بزعمهم، قد يحصل لهم شيء من الشفاء، لكن حصوله لهم محفوف بالضرر.

وقد ذكر الشيخ رحمه الله هنا قاعدة مهمة وهي أن ما لم يؤمر به من العبادات مع انتفاء المانع من الأمر به فإنه في حكم المنهي عنه. وهذا يرد على الذين يقولون ما دام لم ينه عنه فلا بأس بفعله ظناً منهم أن المنع في النهي فقط.

وأما ما ذكر في المناسك أنه بعد تحية النبي ﷺ وصاحبيه والصلاة والسلام يدعو، فقد ذكر الإمام أحمد وغيره أنه يستقبل القبلة، ويجعل الحجرة عن يساره، لئلا يستدبره، وذلك بعد تحيته والسلام، ثم يدعو لنفسه.

وذكر أنه إذا حيّاه وصلى عليه يستقبله بوجهه - بأبي هو وأمي - ﷺ.

فإذا أراد الدعاء جعل الحجرة عن يساره، واستقبل القبلة ودعا.

وهذا مراعاة منهم لذلك، فإن الدعاء عند القبر لا يكره مطلقاً، بل يؤمر به، للमित كما جاءت به السنة فيما تقدم ضمناً وتبعاً، وإنما المكروه أن يتحرى المجيء إلى القبر للدعاء عنده. [٢٦]

[٢٦] قوله: «وأما ما ذكر في المناسك أنه بعد تحية...» يعني: ما ذكره بعض من ألف في مناسك الحج والعمرة، وزيارة مسجد الرسول ﷺ من أن الزائر يأتي ويسلم على النبي ﷺ وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ويدعو، وليس مقصودهم أن يدعو مستقبلاً للحجرة بل يتنح عن مواجهة الحجرة ويجعلها عن يساره، ويتوجه إلى القبلة، فيدعو الله عز وجل بها أراد، لأن المسجد النبوي مكان مبارك، والدعاء فيه أفضل من الدعاء في غيره ما عدا المسجد الحرام، فيكون عن يسار الحجرة لئلا يستدبر النبي ﷺ تأدباً معه ﷺ، كما بينه الإمام أحمد رحمه الله.

قوله: «وذكر أنه إذا حيّاه وصلى عليه يستقبله بوجهه...» أي: أما عند السلام على

النبي ﷺ فيستقبله بوجهه حال السلام كغيره من القبور حينما يسلم عليها.

قوله: «فإن الدعاء عند القبر لا يكره مطلقاً...» أما الدعاء للमित عند القبر غير قبر

النبي فالمشروع أن يجعل القبر بينه وبين القبلة ويدعو له.

وكذلك ذكر أصحاب مالك، قالوا: يدنو من القبر، فيسلم على النبي ﷺ، ثم يدعو مستقبل القبلة، يوليه ظهره، وقيل: لا يوليه ظهره، وإنما اختلفوا لما فيه من استدباره.

فأما إذا جعل الحجرة عن يساره، فقد زال المحذور بلا خلاف، وصار في الروضة أو أمامها.

ولعل هذا الذي ذكره الأئمة أخذوه من كراهة الصلاة إلى القبر، فإن ذلك قد ثبت النهي فيه عن النبي ﷺ، كما تقدم.

فلما نهى أن يتخذ القبر مسجداً أو قبلة، أمروا بأن لا يتحرى الدعاء إليه كما لا يصلي إليه.

قال مالك في «المبسوط»: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، لكن يسلم ويمضي.

ولهذا - والله أعلم - حرّفت الحجرة وثلثت لما بنيت، فلم يجعل حائطها الشمالي على سمت القبلة، ولا جعل جدارها مربعاً. [٢٧]

[٢٧] قوله: «وكذلك ذكر أصحاب مالك قالوا: يدنو من القبر، فيسلم..» يعني: أن أصحاب مالك وافقوا الجمهور في أن يدعو الزائر لنفسه بعد الفراغ من السلام على النبي ﷺ مستقبل القبلة، لكن الجمهور قالوا: إنَّ الزائر يجعل الحجرة عن يساره، وأصحاب مالك يقولون: يستدبر القبر، ويستقبل القبلة، فعند الجميع أنه لا يستقبل القبر عند الدعاء، وإنما يستقبل القبلة، وإنما اختلفوا في المكان فقط. هل هو

في موقف السلام أو يتنحى عنه.

قوله: «فأما إذا جعل الحجرة عن يساره، فقد زال المحذور بلا خلاف» فإذا جعلها عن يساره، فهذا يكون أنفع وأفضل من ناحيتين: الناحية الأولى: أنه دعاء في المسجد وليس عند القبر، والناحية الثانية: أنه في الروضة الشريفة التي هي روضة من رياض الجنة كما قال ﷺ: «ما بين بيتي ومبري روضة من رياض الجنة»^(١).

قوله: «ولعل هذا الذي ذكره الأئمة أخذوه من كراهة الصلاة إلى القبر...» من المعلوم أنه لا يصلي الزائر عند القبر، وسواء كان مستقبلاً له أو قريباً منه، أما إذا تنحى عن القبر بعيداً وصلى، وهو في غير مقبرة، وصار بينه وبين القبر مسافة، فحينها يزول المحذور، أما إذا صار بحضرة القبر، أو كان مستقبلاً له، فالأمر أشد، لقوله ﷺ: «لا تصلوا إلى القبور»^(٢) يعني: مستقبليها.

قوله: «قال مالك في «المبسوط»: لا أرى أن يقف عند قبر النبي...» هكذا قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله، لا يقف عند القبر، وإنما يسلم ويمضي، أي: إذا أراد الدعاء، فإنه يذهب إلى ناحية من المسجد النبوي، ويدعو الله عز وجل بها أراد. فيكون قول الإمام مالك متفقاً مع قول الجمهور.

قوله: «ولما حرّفت الحجرة وثلثت...» كانت الحجرة النبوية قبل أن تدخل في

(١) أخرجه البخاري (١١٩٦)، ومسلم (١٣٩١) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٢) من حديث أبي مرثد الغنوي ؓ.

.....

المسجد مربعة، فلما أدخلت في المسجد وأعيد بناؤها جعلوها على شكل مثلث من جهة الشمال، لها ثلاثة جدران، جعلوها من جهة الشمال على شكل زاوية، فصارت الحجرة على شكل مثلث، لئلا يستقبل المصلي إذا كان شمال الحجرة شيئاً منها، فلا يكون أمامه إلا القبلة.

وكذلك قصدوا قبل أن تُدخل الحجرة في المسجد. فروى ابن بطة بإسناد معروف عن هشام بن عروة، حدثني أبي وقال: كان الناس يصلون إلى القبر، فأمر عمر بن عبد العزيز فرفع، حتى لا يصلي إليه الناس، فلما هدم بدت قدم بساق وركبة، قال: ففزع من ذلك عمر بن عبد العزيز، فأتاه عروة فقال: هذه ساق عمر وركبته، فسرّي عن عمر بن عبد العزيز. [٢٨]

[٢٨] كانت الحجرة قبل أن تُدخل في المسجد على عهد الوليد بن عبد الملك، خارج المسجد وكانت مربعة، وكان بعض الناس يستقبلها ويصلي إليها، فجاء عمر بن عبد العزيز رحمه الله لما كان أميراً بالمدينة، فأقام جداراً يحول بين المصلين وبين الحجرة، معترضاً من المشرق إلى المغرب، لكن لما أرادوا حفر الأساس لهذا الجدار ظهرت لهم قدم وساق وركبة، ففزع من ذلك عمر بن عبد العزيز، لأنه خشي أن تكون ساق الرسول ﷺ فأخبره عروة بن الزبير رحمه الله أن هذه ساق عمر رضي الله عنه، فسرّي عن عمر بن عبد العزيز، يعني ذهب عنه الروح، فأقام الجدار ليكون فاصلاً بين الناس وبين حجرة الرسول ﷺ، ثم أمر الوليد بإدخال الحجرة في المسجد لما وسعه من جهة الشرق. وما زال قبر الرسول ﷺ في حماية من الغلو إجابة لدعائه ﷺ بقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد».

وهذا أصل مستمر، فإنه لا يستحب للداعي أن يستقبل إلا ما يستحب أن يصلي إليه.

ألا ترى أن الرجل لما نهي عن الصلاة إلى جهة المشرق وغيرها فإنه ينهى أن يتحرى استقبالها وقت الدعاء.

ومن الناس من يتحرى وقت دعائه استقبال الجهة التي يكون فيها معظّمه الصالح، سواء كانت في المشرق أو غيره، وهذا ضلال بين، وشرك واضح.

كما أن بعض الناس يمتنع من استدبار الجهة التي فيها بعض مقدّسيهم من الصالحين، وهو يستدبر الجهة التي فيها بيت الله وقبر رسول الله ﷺ وكل هذه الأشياء من البدع التي تضارع دين النصارى. [٢٩]

[٢٩] قوله: «وهذا أصل مستمر...» يعني: أن منع استقبال القبور في الصلاة والدعاء مستمر إلى أن تقوم الساعة، وكون بعض الناس يخالفه فهو المسئول عن مخالفته ولا يقر عليها. وقوله: «فإنه لا يستحب للداعي أن يستقبل إلا ما يستحب أن يصلي إليه» يعني: أن قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة.

قوله: «ألا ترى أن الرجل لما نهي عن الصلاة إلى جهة المشرق...» خصّ استقبال المشرق لأنّ هذا فيه تشبه بالذين يعبدون الشمس، ويسجدون لها، وأيضاً المشرق قبلة النصارى.

قوله: «ومن الناس من يتحرى وقت دعائه استقبال الجهة التي يكون فيها معظّمه...» أي: منهم من يتحرى استقبال الجهة التي فيها من يعظم من الأولياء

.....

والصالحين وهذا باطل لأنه استقبل ما لا يجوز استقباله، لأجل ذلك كان النهي أن تُستقبل القبور بالدعاء.

قوله: «كما أنَّ بعض الناس يمتنع من استدبار الجهة التي فيها بعض مقدسيهم...»
 بعض الناس يعظّم القبور أكثر مما يعظّم الكعبة المشرفة، فتجده يستدبر الكعبة المشرفة
 في الدعاء ولا يستدبر قبر الولي الذي يعظّمه ويعبده، ولا يأنف من استدبار قبر
 الرسول ﷺ، بينما يأنف من استدبار قبر الرجل الذي يعظّمه، وهذا دليل على أنهم
 يعظّمون البدعة ولا يعظّمون السنة.

ومما يبين لك ذلك أن نفس السلام على النبي ﷺ قد راعوا فيه السنة، حتى لا يخرج إلى الوجه المكروه الذي قد يجبر إلى إطرء النصارى، عملاً بقوله ﷺ: «لا تتخذوا قبوري عيداً»^(١) وبقوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله».

فكان بعضهم يسأل عن السلام على القبر خشية أن يكون من هذا الباب، حتى قيل له: إن ابن عمر كان يفعل ذلك.

ولهذا كره مالك رحمه الله وغيره من أهل العلم لأهل المدينة كلما دخل أحدهم المسجد أن يجيء فيسلم على قبر النبي ﷺ وصاحبيه، وقال: وإنما يكون ذلك لأحدهم إذا قدم من سفر، أو أراد سفراً ونحو ذلك.

ورخص بعضهم في السلام عليه إذا دخل المسجد للصلاة ونحوها، وأما قصده دائماً للصلاة والسلام فما علمت أحداً رخص فيه، لأن ذلك النوع من اتخاذه عيداً.

مع أننا قد شرع لنا إذا دخلنا المسجد أن نقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، كما نقول ذلك في آخر صلاتنا، بل قد استحب ذلك لكل من دخل مكاناً ليس فيه أحد أن يسلم على النبي ﷺ، لما تقدم من أن السلام عليه يبلغه من كل موضع.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨٠٤)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فخاف مالك وغيره أن يكون فعل ذلك عند القبر كل ساعة نوعاً من اتخاذ القبر عيداً. [٣٠]

[٣٠] قوله: «ومما يبين لك ذلك أن نفس السلام على النبي قد راعوا فيه السنة...» يعني راعوا السنة في ذلك حتى لا تُتخذ القبور مصليات أو معتكفات، يُجلس عندها أو يُتردد إليها، راعوا في هذا السنة، لأنهم لا يترددون على قبر النبي ﷺ، كلما دخلوا المسجد، وإنما يأتون ويسلمون عليه إذا قدموا من سفر، وكذلك لا يجتمعون عند القبر، وإنما يجلسون في المسجد مستقبلين القبلة، يقرأون القرآن، أو يصلّون، أو يدعون الله عزّ وجلّ، فهم راعوا السنة في قبر النبي ﷺ، بينما القبوريون لا يراعون السنة في زيارة قبور من يعظمونهم.

قوله: «فكان بعضهم يسأل عن السلام على القبر خشية أن يكون من هذا الباب...» أي أن بعض الذين يحافظون على عقيدتهم، يسألون عن السنة في السلام على القبر النبوي وكان ابن عمر إذا قَدِم من سفر، يأتي ويستقبل قبر النبي ﷺ ويقول: السلام عليك يا رسول الله، ثم يتأخر جهة المشرق قليلاً، ثم يقول: السلام عليك يا أبا بكر الصديق، ثم يتأخر قليلاً فيقول: السلام عليك يا أبت، ثم ينصرف ﷺ فيبيتوا أن فعل الصحابة أنه لا بأس بالسلام على القبر لمن قَدِم من سفر.

قوله: «ولهذا كره مالك وغيره...» كره مالك ﷺ التردد على قبر النبي ﷺ كلما دخل المسجد، فالمقيم بالمدينة أو الساكن فيها لا يتردد على قبر الرسول ﷺ كلما دخل المسجد النبوي، إنما يفعل هذا من قَدِم من سَفَر فقط، لأن كثرة التردد عليه هي من اتخاذ عيداً، والنبي ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً» يعني: تعتادون المجيء إليه.

قوله: «ورخص بعضهم في السلام عليه إذا دخل...» رخص بعض العلماء في المجيء إلى القبر للسلام عليه، أما الصلاة عليه فإنها تُشرع في كل مكان، قال ﷺ: «صلّوا عليّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»^(١) فرخص بعضهم أن يُسلم على النبي كلما دخل المسجد كما كان يُسلم عليه في حياته، إذا دخل المسجد وهو فيه، ولكن هذا خلاف قول الجمهور، لأنّ هذا يدخل في قوله ﷺ: «لا تتخذوا قبوري عيداً».

ولا شك أنّ هناك فرقاً بين حالة الحياة وحالة الموت، حالة الحياة لا يُخشى من الغلو في حقّه، بينما حالة الموت يُخشى ذلك.

قوله: «مع أنا قد شرع لنا إذا دخلنا المسجد أن نقول: السلام عليك أيها النبي...» شرع لنا ﷺ عند دخول أي مسجد من المساجد، أن نقدّم اليمنى ونقول: «بسم الله، أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وبسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، اللهم صلّ وسلّم على محمد، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك»، وعند الخروج يُقدّم اليسرى ويقول مثل ذلك إلّا أنه يقول: «وافتح لي أبواب فضلك»، فهذا في كل مسجد، ليس خاصاً بمسجد الرسول ﷺ، أما الصلاة والسلام عليه فإنها تُشرع في كل مكان، ليس هذا خاصاً بقبره، إنما السلام الذي يخص به قبره عند المجيء عند القدوم من سفر.

قوله: «فخاف مالك وغيره أن يكون فعل ذلك عند القبر كل ساعة..» خاف التردد عليه واعتياد التردد عليه لأنّه من اتخاذه عيداً.

(١) أخرجه أبو داود في (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة ؓ.

وأيضاً فإن ذلك بدعة، فقد كان المهاجرون والأنصار على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم يجيئون إلى المسجد كل يوم خمس مرات يصلون، ولم يكونوا يأتون مع ذلك إلى القبر يسلمون عليه، لعلمهم رضي الله عنهم بما كان النبي ﷺ يكرهه من ذلك، وما نهاهم عنه، وأنهم يسلمون عليه حين دخول المسجد والخروج منه، وفي التشهد كما كانوا يسلمون عليه في حياته.

والمأثور عن ابن عمر يدل على ذلك.

قال سعيد في «سننه»: حدثنا عبد الرحمن بن زيد، حدثنا أبي، عن ابن عمر: أنه كان إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ، وقال: السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه.

وعبد الرحمن بن زيد، وإن كان يضعف، لكن الحديث المتقدم عن نافع الصحيح يدل على أن ابن عمر ما كان يفعل ذلك دائماً ولا غالباً.

وما أحسن ما قال مالك: لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم، ونقص إيمانهم، عوضوا ذلك بما أحدثوه من البدع والشرك وغيره.

ولهذا كره الأئمة استلام القبر وتقبيله، وبنوه بناء منعوا الناس أن يصلوا إليه.

وكانت حجرة عائشة التي دفنوه فيها منفصلة عن مسجده، وكان ما بين منبره وبيته هو الروضة، ومضى الأمر على ذلك في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم، وزيد في المسجد زيادات، وغُيِّرَ والحجرة على حالها هي وغيرها من الحجر المطيفة بالمسجد من شرقيه وقبليه، حتى بناه الوليد بن عبد الملك، وكان عمر بن عبد العزيز عامله على المدينة، فابتاع هذه الحجرة وغيرها، وهدمهن وأدخلهن في المسجد، فمن أهل العلم من كره ذلك كسعيد بن المسيب، ومنهم من لم يكرهه. [٣١]

[٣١] كان المهاجرون والأنصار على عهد الخلفاء لا يترددون على القبر كلما دخلوا المسجد بقول النبي ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً» ومن اتخذاه عيداً كثرة التردد عليه والوقوف عنده.

والحاصل أن الصحابة من المهاجرين والأنصار، ما كانوا كلما دخلوا المسجد النبوي للصلاة يذهبون للسلام عليه مع أنهم يدخلون المسجد النبوي خمس مرات في اليوم والليلة لأداء الفريضة، وأكثر من ذلك لطلب العلم والجلوس في المسجد والاعتكاف فيه لأنهم كانوا يدركون أن هذا الفعل يدخل في نهي النبي عن اتخاذ القبر عيداً.

قوله: «والمأثور عن ابن عمر يدلُّ على ذلك...» لأنَّ ابن عمر ما كان يأتي إلى قبر النبي ﷺ إلا إذا قدم من سفر، ولم يكن يتردد عليه مع ما عُرف به ابن عمر ﷺ من حبه للنبي ﷺ، وكثرة اقتدائه به.

قوله: «وما أحسن ما قال مالك: لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها» هذه

كلمة عظيمة، وقاعدة جليلة قالها مالك رحمه الله فإن الذي أصحح أولها هو الاتباع والافتداء بالرسول ﷺ، والعمل بسنته مع العمل بالقرآن الكريم، هذا الذي أصحح أول هذه الأمة، ولا يُصَلِّح آخرها إلا هذا، يعني العمل بالكتاب والسنة، واتباع السلف الصالح، وأما البدع والمحدثات فإنها تفسد الأمة، وتغيّر الدين، وتغرّر بالمسلمين، ولهذا حذّر ﷺ من البدع، وقال: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «من أحدث في أمرنا هذا - أو عمل عملاً ليس عليه أمرنا - فهو رد»^(٢).

قوله: «ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم نقص إيمانهم...» لا شك أنه مع تطاول الزمان، وبعد زمن النبي ﷺ والسلف الصالح تكثر الفتن والبدع والمحدثات، ويكثر الجهل، ويقلّ العلم، فعند ذلك تظهر الفتن وتنتشر البدع الكثيرة، فيجب على المتأخرين أن يسلكوا مسلك السابقين، كما قال مالك: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، وهذا إنما يكون بالإقبال على تعلّم العلم النافع من الكتاب والسنة، ومعرفة ما عليه سلف هذه الأمة، لا يُنقذ آخر هذه الأمة إلا ما أنقذ أولها، فعلى المتأخرين أن يعلموا هذه القاعدة العظيمة، وهي أن المنهج السليم هو ما كان عليه الأوائل من صحابة رسول الله من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، وهذا لا يحصل عفواً، إنما يحصل بالتعلّم ومعرفة ما كانوا عليه، والفقهاء في دين الله عزّ وجلّ،

(١) سلف تخريجه.

(٢) سلف تخريجه.

ومنع الأحداث الجهال من أن يتكلموا في أمور الشريعة على حسب ما تمليه عليهم عقولهم، فإنّ الضلال إنما ينشأ من هؤلاء في الغالب، من الجهال ومن حدثاء الأسنان ممن لم يعقلوا عن ربهم وعن نبيهم.

قوله: «ولهذا كره السلف استلام القبر...» كره السلف استلام القبر، يعني: التمسح بجوانب القبر الشريف، وتقبيله، ومسحه، ولذلك أقاموا عليه الحواجز، بحيث أن المرء لا يراه، فالحواجز تبعد الناس عنه، فيسلمون عليه من بعيد من وراء الحواجز ثم ينصرفون، وهذا صيانة للقبر، وإجابة من الله لدعاء نبيه، ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً»^(١) يعبد ولهذا قال العلامة ابن القيم:

فأجاب رب العالمين دعاءه وأحاطه بثلاثة الجدران
فغدت أرجاؤه بدعائه في عِزة وحماية وصيان

قوله: «وكانت حجرة عائشة التي دفنوه فيها منفصلة عن مسجده...» كانت الزيادات في المسجد النبوي على عهد الخلفاء الراشدين من الجهة الجنوبية، أو من الجهة الغربية، وأما الجهة الشرقية فما كانوا يوسعون المسجد من جهتها، فكان قبر النبي ﷺ في حجرته في بيت عائشة، منفصلاً عن المسجد، وكذلك بقية حجرات أزواج النبي ﷺ عن شرقي المسجد وعن جنوبيه، فلما جاء عثمان رضي الله عنه زاد في المسجد من الجهة الجنوبية من قبلة المسجد، ولم يأت من جهة الشرق، وهكذا كان الخلفاء، يزيدونه من قبلته، يعني: من

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٣٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

.....

الجنوب، ومن الغرب، ولا يأتون من الشرق، فبقيت الحجرة النبوية التي فيها قبره ﷺ وقبرا صاحبيه على حالها، مفصولة عن المسجد.

فلما جاء الوليد بن عبد الملك أراد أن يوسع المسجد، فوسّعه من الجهة الشرقية التي ما كان أحد من قبله يتعرّض لها، وأدخل الحجرة النبوية داخل المسجد، ولم يوافق عليه كبار الأئمة، كسعيد بن المسيب وغيره قبي وقتهم، لكنه تغلب بقوة السلطة، وإنما أدخلت الحجرة في المسجد، وهي محفوظة، ولا يصل إلى القبر أحد، فالحجرة باقية على ما هي عليه إلى الآن، ولم تُغيّر والله الحمد، ولا يصل أحد إلى القبر، ولا يراه أحد أبداً.

قال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل رحمه الله -:
قبر النبي ﷺ يُمسَّس ويُتمسَّح به؟ فقال: ما أعرف هذا.

قلت له: فالمنبر؟ فقال: أما المنبر فنعم، قد جاء فيه، قال أبو عبد الله: شيء
يروونه عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب: عن ابن عمر: أنه مسح على
المنبر. وقال: ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرمانة.

قلت: ويروون عن يحيى بن سعيد: أنه حين أراد الخروج إلى العراق
جاء إلى المنبر فمسحه ودعا. فرأيته استحسنته. ثم قال: لعله عند الضرورة
والشيء. قيل لأبي عبد الله: إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر. وقلت له:
رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسونه، ويقومون ناحيته فيسلمون، فقال
أبو عبد الله: نعم. وهكذا كان ابن عمر يفعل. ثم قال أبو عبد الله: بأبي هو
وأمي ﷺ. [٣٢]

[٣٢] أبو بكر الأثرم من تلاميذ الإمام أحمد يسأل شيخه الإمام أحمد عن القبر: هل
يُتمسَّح بجدران حجرته التي تحيط به قال: ما أعرف هذا، يعني: أنه لا يعرف عن
السلف أنهم يتمسحون بها، وما دام لم يرد التمسح به عن السلف فإنه لا يجوز، فتركهم
التمسح دليل على أنه ليس من الدين، ولأنه وسيلة من وسائل الشرك.

قوله: قلت له فالمنبر؟ فقال أما المنبر فنعم... هذا حين كان منبر رسول الله ﷺ
موجوداً بحاله، أما الآن، فقد غُيِّرَ أكثر من مرة، لكن المكان الذي أقيم عليه المنبر لا يزال
هو مكان منبر الرسول ﷺ، أما المنبر ورماته فهذا زال لما احترق المسجد.

قال: قلت ويروون عن يحيى بن سعيد أنه حين أراد الخروج إلى العراق... قال أبو عبد الله - إنه لا يجوز التمسح بجدران القبر، ولا بالشبايك، وإنما يسلّمون عليه من غير مَس، يقفون ويسلّمون عليه، ثم ينصرفون، هذا هو المشروع، وهذا الذي عليه عمل السلف الصالح.

ونحن عندنا قاعدة في مسألة التبرك، وهي أن ما انفصل من جسد النبي ﷺ من عرق أو ريق أو شعر فإنه يُتمسّح به ويُتبرك به، وهذا خاص بالنبي ﷺ، وكذلك ما لامس جسد النبي ﷺ من ثوب أو عباءة أو لباس، أو ما جلس عليه ولا مس جسمه ﷺ، فالمنبر جلس عليه النبي ﷺ ولا مس جسمه، ففيه شيء من آثاره ﷺ، فهذا الذي ورد التبرك به؛ لأنه من آثاره عليه الصلاة والسلام وقد لامس جسمه الشريف، ولكن المنبر قد أُزيل، فهنا وجه قول الإمام أحمد حيث رخص في التبرك أو التمسح بمنبر الرسول ﷺ ورماته، لأنها لامست جسمه الشريف، فلو بقي على ما كانت عليه فلا بأس بذلك، عند من يراه، لكنه غيّر المنبر عدة مرات، وجلب له منابر من عدّة جهات من السلاطين، فلم يبق على أصله.

وأما التبرك بآثار الصالحين أو بشعرهم أو بريقهم، أو ما انفصل من أجسامهم، أو ما لامس أجسامهم، فهذا غير مشروع، لأنّ الصحابة رضوان الله عليهم وأتباعهم من السلف الصالح لم يكونوا يتبركون بأبي بكر الصديق، وهو أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ، فلم يكونوا يتبركون بريقه ولا بشعره ولا بثوبه، كما لم يكونوا يفعلون هذا مع عمر، ولا مع عثمان، ولا مع علي رضي الله عنهم، وهم خلفاء الرسول ﷺ، لم

.....

يكونوا يتبركون إلا بآثار النبي ﷺ التي انفصلت من جسمه، أو لامست جسده الشريف.

فقد رخص أحمد وغيره في التمسح بالمنبر والرمانة التي هي موضع مقعد النبي ﷺ، ولم يرخصوا في التمسح بقبره وقد حكى بعض أصحابنا رواية في مسح قبره، لأن أحمد شيع بعض الموتى، فوضع يده على قبره يدعو له، والفرق بين الموضعين ظاهر.

وكره مالك التمسح بالمنبر، كما كرهوا التمسح بالقبر. [٣٣]

[٣٣] سبق الكلام عن هذا ووضع أحمد يده على قبر بعض الموتى يدعو له، وليس بقصد التبرك به، وإنما بقصد الدعاء له.

ومالك منع التمسح المذكور، فالمسألة اجتهادية.

فأما اليوم فقد احترق المنبر، وما بقيت الرمانة، وإنما بقي من المنبر خشبة صغيرة، فقد زال ما رُخص فيه.

لأنَّ الأثر المنقول عن ابن عمر وغيره إنما هو التمسُّح بمقعده. [٣٤]

النهاية في هذا البحث

[٣٤] هذا الذي قلناه سابقاً وكررناه، أن المنبر الذي كان يرقى عليه النبي ﷺ ويجلس عليه، ورقى عليه خلفاؤه من بعده، قد زال واحترق، ولعل الحكمة في ذلك - والله أعلم - منع الفتنة بذلك.

وقوله: «إنما هو التمسُّح بمقعده» ومقعده، ما لامس جسمه الشريف، وهذا المنبر زال واحترق فانتهدت القضية.

وروى الأثرم بإسناده عن القعنبى عن مالك عن عبد الله بن دينار قال:
 رأيت ابن عمر يقف على قبر النبي ﷺ، فيصلي على النبي ﷺ، وعلى أبي بكر
 وعمر^(١). [٣٥]

[٣٥] سبق أنه كان ابن عمر إذا قدم من سفر، فإنه يأتي ويسلم على الرسول ﷺ
 وعلى صاحبيه ثم ينصرف، ومعنى ذلك أنه لم يكن يجلس عند قبورهم، ولم يكن يستقبل
 القبور يدعو، هذا هو هدي الرسول ﷺ. الذي كان ابن عمر رضي الله عنهما أشد الناس
 تمسكاً به.

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٦٦ (٦٨).

الوجه الثالث في كراهة قصدها للدعاء: أَنَّ السلف رضي الله عنهم كرهوا ذلك، متأولين في ذلك قوله ﷺ: «لا تتخذوا قبوري عيداً»^(١).

كما ذكرنا ذلك عن علي بن الحسين والحسن بن الحسن ابن عمه، وهما أفضل أهل البيت من التابعين، وأعلم بهذا الشأن من غيرهما، لمجاورتهما الحجرة النبوية نسباً ومكاناً.

وذكرنا عن أحمد وغيره: أنه أمر من سلم على النبي ﷺ وصاحبيه، ثم أراد أن يدعو، أن ينصرف فيستقبل القبلة.

وكذلك أنكر ذلك غير واحد من العلماء المتقدمين، كمالك وغيره، ومن المتأخرين: مثل أبي الوفاء بن عقيل وأبي الفرج بن الجوزي.

وما أحفظ - لا عن صاحب ولا تابع ولا عن إمام معروف - أنه استحب قصد شيء من القبور للدعاء عنده، ولا روى أحد في ذلك شيئاً، لا عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة، ولا عن أحد من الأئمة المعروفين.

وقد صنف الناس في الدعاء وأوقاته وأمكنته، وذكروا فيه الآثار، فما ذكر أحد منهم في فضل الدعاء عند شيء من القبور حرفاً واحداً فيما أعلم، فكيف يجوز والحال هذه أن يكون الدعاء عندها أجوب وأفضل، والسلف

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٨٨٠٤)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة ؓ وقد سلف بتهامه مع تخريجه مراراً.

تُنكره ولا تعرفه، وتنتهي عنه ولا تأمر به؟ [٣٦]

[٣٦] الوجه الثالث من أوجه قصد القبور للدعاء عندها، كقبر النبي ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما، لا اعتقاد أن ذلك فيه فضل، وأنه أقرب للإجابة: فهذا شرع دين لم يأذن به الله عز وجل، فإن الله لم يشرع اتخاذ القبور للدعاء، أو للصلاة عندها، أو للتبرك بها، لأن هذا الأمور وسيلة من وسائل الشرك. ولهذا كره السلف زيارة القبور لأجل هذا الغرض. وإنما تشرع زيارتها للاعتبار بأحوال الموتى «فإنها تذكر بالآخرة» وللسلام على الموتى وللدعاء لهم بالمغفرة والرحمة لأنهم بحاجة إلى ذلك لانقطاع أعمالهم.

والدليل على تحريم الدعاء عند القبور لغير الأموات أنه قد أنكر علي بن الحسين والحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، أنakra على الرجل الذي يأتي إلى فُرجة في حجرة النبي ﷺ، فيقف عندها، فلما رأوه يكرر ذلك، دعاه، كل واحد منهما على حدة، قالوا له: لم تفعل هذا؟ قال: إنما آتي لأصلي على النبي ﷺ. فقالوا له: لا تفعل، فإن النبي ﷺ قال: «صلّوا عليّ حيث كنتم، فإن صلاتكم تبلغني»^(١) ثم قال له الحسن بن الحسن: ما أنت ومن بالأندلس إلا سواء، مع أن هذين الرجلين من سلالة ذرية النبي ﷺ، من سلالة الحسن والحسين ابني فاطمة رضي الله عنها، فجاءت هذه السُنّة عن قرابة الرسول ﷺ، بل عن أقرب الناس إليه نسباً ومكاناً، وهما قد أنakra على من يتردد على القبر، وفي هذا ردٌّ على من يُغالون في أهل البيت كالرافضة وغيرهم.

وكما سبق عن أحمد رحمه الله، أنه يقول: من سلّم على النبي ﷺ، وأراد أن يدعو، فإنَّ

هذا شيء زائد عن السلام وعن الزيارة، فلينصرف، وليجعل الحجرة عن يساره ويستقبل القبلة ويدعو في المسجد مستقبل القبلة.

وكما أنكر هذا الأئمة من المتقدمين ومن المتأخرين، والحمد لله، فدل هذا على أنه غير مشروع.

وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية مؤلف هذا الكتاب، وهو إمام جليل ومطلع، وراوٍ للأحاديث، وحافظ من الحفاظ، يقول: لم يبلغني شيء عن الرسول ﷺ ولا عن صحابي ولا عن تابعي ولا عن إمام متبع أنهم رأوا مشروعية الدعاء عند القبور، فهذا حكاية للإجماع على أنه لا يُدعى عند القبور من الزائرين، لا عند قبر النبي ﷺ، ولا عند قبر غيره.

والذين صنفوا في الأدعية من الأئمة، كالإمام النووي وغيره الذين صنفوا في الأدعية، ومنهم الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية، في كتابه الكلم الطيب في الأدعية، وكذلك الإمام ابن القيم في كتابه الوابل الصيب وغيرهم من العلماء الذين صنفوا في الأدعية، لم يذكروا شيئاً من هذه الأمور.

وقوله: «فكيف يجوز - والحال هذه - أن يكون الدعاء عندها أجوب وأفضل، والسلف تنكره، ولا تعرفه، وتنهى عنه، ولا تأمر به؟».

فالأئمة ومن قبلهم من الصحابة من المهاجرين والأنصار، والسلف، والعلماء في مختلف العصور، الذين صنفوا في باب الدعاء أو في الأدعية، لم يُنقل عن أحد منهم أنه

.....

ذكر أنَّ الدعاء عند القبور له فضيلة أو خاصية في سرعة الإجابة، فدلَّ هذا على إجماع الأمة في هذه المسألة أنه لا يجوز الدعاء عند القبور، والحمد لله، والإجماع حجة، فلو كان شيء وارد من هذا لما فات على هؤلاء الأئمة.

نعم، صار من نحو المئة الثالثة يوجد متفرقاً في كلام بعض الناس: فلان ترجى الإجابة عند قبره، وفلان يدعى عند قبره، ونحو ذلك، والإنكار على من يقول ويأمر به، كائناً من كان، فإن أحسن أحواله أن يكون مجتهداً في هذه المسألة أو مقلداً، فيعفو الله عنه.

أما أن هذا الذي قاله يقتضي استحباب ذلك فلا، بل قد يقال: هذا من جنس قول بعض الناس: المكان الفلاني يقبل النذر، والموضع الفلاني ينذر له، ويُعيّنون عيناً، أو بئراً، أو شجرة، أو مغارة، أو حجراً، أو غير ذلك من الأوثان، فكما لا يكون مثل هذا القول عُمدة في الدين، فكذلك القول الأول.

[٣٧]

الدعاء عندها لا يحتاج لكلام المتأخرين

[٣٧] إنما كان عند بعض المتأخرين الذين لا يُحتج بكلامهم، وليس لهم سلف في هذا، وهؤلاء لا عبرة بكلامهم، لأنهم مسبوقون بالإجماع ممن قبلهم على أنه لا يُشرع الدعاء عند القبور، فيُنكر عليهم هذا الشيء، وأنّ هذا شيء أحدثوه، وقد قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»^(١) ولعلّهم قلّد بعضهم بعضاً، فأحدثوا وكتبوا الدعاء عند القبور في مؤلفاتهم وهم لم يُسبقوا ممن قبلهم، ممن هم أعلم وأفضل منهم، وأكثر إحاطة بالكتاب والسنة، فهم محجوجون بمن قبلهم، وما كتبوه في هذا لا يُعتبر ولا يُعمل به.

(١) سلف تخريجه مراراً.

لا يجوز إحداث تعيين أمكنة للدعاء بغير دليل

مثل ما قاله بعضهم: إِنَّ القبر الفلاني يقبل النذر، مع أَنَّ النذر عبادة، ولا يجوز
إلاَّ لله سبحانه وتعالى، فهو سبحانه الذي يقبل النذر، ويشيب عليه، أما المكان الفلاني
أو الميت الفلاني، فهو ليس مشرَّعاً، وليس له من النذر شيءٌ، والنذر عبادة، والعبادة
لا تجوز إلاَّ لله سبحانه وتعالى، وهذا من جنس قولهم: إِنَّ المكان الفلاني يقبل النذر،
أو: إِنَّ الدعاء في المكان الفلاني يُقبل عند الله، وغير ذلك من الشُّبه التي لا يعوّل عليها،
وليست حُجة.

ولم يُلغني - إلى الساعة - عن أحد من السلف رخصة في ذلك إلا ما روى ابن أبي الدنيا في كتاب «القبور» بإسناده: عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، قال: أخبرني سليمان بن يزيد الكعبي، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة»^(١).

قال ابن أبي فديك: وأخبرني عمر بن حفص: أن ابن أبي مليكة كان يقول: من أحب أن يقوم وجه النبي ﷺ فليجعل القنديل الذي في القبلة عند رأس القبر على رأسه.

قال ابن أبي فديك: وسمعت بعض من أدركت يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] فقال: صلى الله عليك يا محمد، حتى يقولها سبعين مرة، ناداه ملك: صلى الله عليك يا فلان، ولم تسقط له حاجة.

فهذا الأثر من ابن أبي فديك قد يقال: فيه استحباب قصد الدعاء عند القبر، ولا حجة فيه لوجوه: أحدها: أن ابن أبي فديك روى هذا عن مجهول، وذكر ذلك المجهول أنه بلاغ عمن لا يعرف، ومثل هذا لا يثبت به شيء أصلاً، وابن أبي فديك متأخر في حدود المئة الثانية، ليس هو من التابعين ولا من تابعيهم المشهورين، حتى يقال: قد كان هذا معروفاً في القرون الثلاثة، وحسبك أن أهل العلم بالمدينة المعتمدين لم ينقلوا شيئاً من ذلك.

(١) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» ٦٠٥/٢ (٨٧١٦).

ومما يضعفه أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى عليّ مرة صلى الله عليه عشرًا»^(١) فكيف يكون من صلى عليه سبعين مرة جزاؤه أن يصلي عليه مَلَكٌ من الملائكة؟ وأحاديثه المتقدمة تبين أن الصلاة والسلام عليه تبلغه عن البعيد والقريب.

والثاني: أن هذا إنما يقتضي استحباب الدعاء للزائر في ضمن الزيارة، كما ذكر العلماء ذلك في مناسك الحج، وليس هذا مسألتنا، فإننا قد قدمنا أن من زاره زيارة مشروعة، ودعا في ضمنها لم يكره هذا، كما ذكره بعض العلماء، مع ما في ذلك من النزاع، مع أن المنقول عن السلف كراهة الوقوف عنده للدعاء، وهو أصح، وإنما المكروه الذي ذكرناه قصد الدعاء عنده ابتداءً، كما أن من دخل المسجد فصلّى تحية المسجد ودعا في ضمنها لم يكره ذلك، أو توضأ في مكان وصلى هنالك ودعا في ضمن صلاته لم يكره ذلك، ولو تحرى الدعاء في تلك البقعة، أو في مسجد لا خصيصة له في الشرع دون غيره من المساجد فنهي عن هذا التخصيص.

الثالث: أن الاستجابة هنا لعلها لكثرة صلاته على النبي ﷺ، فإن الصلاة عليه قبل الدعاء وفي وسطه وآخره من أقوى الأسباب التي يرجى بها إجابة سائر الدعاء، كما جاءت به الآثار، مثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي يروى

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٨٨٥٤)، ومسلم (٤٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

موقوفاً ومرفوعاً: «الدعاء موقوف بين السماء والأرض حتى تصلي على نبيك» رواه الترمذي^(١). [٣٨]

الرد على ما روي في مشروعية الدعاء عند قبر النبي

[٣٨] يمكن تلخيص ما ذكره شيخ الإسلام هنا بما يلي:

أولاً: يمكننا القول بأن كل ما روي في خصوص زيارة قبره ﷺ فلا حجة فيه، لأنه إما ضعيف شديد الضعف، وإما موضوع ومكذوب على النبي ﷺ، كما نبّه على ذلك الأئمة الحفاظ، كابن حجر، وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الهادي، وغيرهم.

ثانياً: أنه لو صحّ هذا الأثر عن ابن أبي فديك - مع ما ذكر الشيخ في سنده من الضعف الشديد - فإنّ معناه: الدعاء المشروع، وهو أنه إذا سلّم على النبي ﷺ وأراد أن يدعو، فإنه يتنحّى عن القبر، ويجعله عن يساره ويتوجه إلى القبلة فيدعو، ويكون ما ورد عند ابن أبي الدنيا محمولاً على هذا الدعاء الشرعي.

ثالثاً: قوله في الأثر: «صلّى عليه سبعون ملكاً»، هذا يخالف قوله ﷺ: «من صلّى عليّ واحدة صلّى الله عليه بها عشراً» ولم يقل: «صلّى عليه ملك»، فهذا فيه مخالفة للحديث الصحيح.

رابعاً: أنه لا ميزة للصلاة على النبي ﷺ عند قبره عن الصلاة عليه في مشارق الأرض ومغاربها، لقوله ﷺ: «صلّوا عليّ حيث كنتم، فإنّ صلاتكم تبلغني»^(٢).

(١) في «جامعه» برقم (٤٨٦).

(٢) سلف تخريجه مراراً.

وذكر محمد بن الحسن بن زباله في كتاب «أخبار المدينة» فيما رواه عنه الزبير ابن بكار، روى عنه، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال: رأيت رجلاً من أهل المدينة، يقال له: محمد بن كيسان يأتي - إذا صلى العصر من يوم الجمعة ونحن جلوس مع ربيعة بن أبي عبد الرحمن - فيقوم عند القبر، فيسلم على النبي ﷺ، ويدعو حتى يمسي، فيقول جلساء ربيعة: انظروا إلى ما يصنع هذا؟ فيقول: دعوه فإنما للمرء ما نوى.

ومحمد بن الحسن هذا صاحب أخبار، وهو مضعّف عند أهل الحديث، كالواقدي ونحوه، لكن يستأنس بما يرويه ويعتبر به.

وهذه الحكاية قد يتمسك بها على الطرفين، فإنها تتضمن أن الذي فعله هذا الرجل أمر مبتدع عندهم، لم يكن من فعل الصحابة وغيرهم من علماء أهل المدينة، وإلا لو كان هذا أمراً معروفاً من عمل أهل المدينة لما استغربه جلساء ربيعة وأنكروه، بل ذكر محمد بن الحسن لها في كتابه مع رواية الزبير بن بكار ذلك عنه يدل على أنهم على عهد مالك وذويه ما كانوا يعرفون هذا العمل، وإلا لو كان هذا شائعاً بينهم لما ذكر في كتاب مصنف ما يتضمن استغراب ذلك، ثم إن جلساء ربيعة - وهم قوم فقهاء علماء - أنكروا ذلك، وربيعه أقره.

فغايته: أن يكون في ذلك خلاف، ولكن تعليل ربيعة له بأن لكل امرئ ما نوى لا يقتضي إلا الإقرار على ما يكره، فإنه لو أراد الصلاة هناك لنهاه،

وكذلك لو أراد الصلاة في وقت نهي، وإنما الذي أراده - والله أعلم - أن من كانت له نية صالحة أثيب على نيته، وإن كان الفعل الذي فعله ليس بمشروع، إذا لم يتعمد مخالفة الشرع، يعني فهذا الدعاء، وإن لم يكن مشروعاً، لكن لصاحبه نية صالحة، يثاب على نيته.

فيستفاد من ذلك: أنهم مجمعون على أنه غير مستحب، ولا خصيصة في تلك البقعة، وإنما الخير قد يحصل من جهة نية الداعي، ثم إن ربيعة لم ينكر عليه متابعة جلسائه، إما لأنه لم يبلغه أن النبي ﷺ نهى عن اتخاذ قبره عيداً، وعن الصلاة عنده، فإن ربيعة كما قال أحمد: كان قليل العلم بالآثار، أو بلغه ذلك، لكن لم ير مثل هذا داخلاً في معنى النهي، أو لأنه لم ير هذا محرماً، وإنما غايته أن يكون مكروهاً، وإنكار المكروه ليس بفرض، أو أنه رأى أن ذلك الرجل إنما قصد السلام، والدعاء جاء ضمناً وتبعاً، وفي هذا نظر.

ولا ريب أن العلماء قد يختلفون في مثل هذا، كما اختلفوا في صحة الصلاة عند القبر، ومن لم يبطلها قد لا ينهى من فعل ذلك. والعمدة على الكتاب والسنة وما كان عليه السابقون.

مع أن محمد بن الحسن هذا قد روى أخباراً عن السلف تؤيد ما ذكرناه، فقال: حدثني عمر بن هارون، عن سلمة بن وردان، قال: رأيت أنس بن مالك يسلم على النبي ﷺ، ثم يسند ظهره على جدار القبر، ثم يدعو.

فهذا - إن كان ثابتاً عن أنس - فهو مؤيد لما ذكرناه، فإن أنساً لم يكن ساكناً بالمدينة، وإنما كان يقدم من البصرة، إما مع الحجيج أو نحوهم، فيسلم على النبي ﷺ، ثم إذا أراد الدعاء، فالذي ينبغي في حق مثله إنما يكون ضمناً وتبعاً استدبر القبر. [٣٩]

[٣٩] يمكن تلخيص ما ذكره المصنف رحمه الله بما يلي:

أولاً: ابن زبالة هذا ليس محل ثقة، فقد تكلموا فيه. وذكر الحافظ ابن حجر^(١) أن أبا داود كان يكذبه، ونقل عن البخاري قوله: عنده مناكير، وعن أحمد أنه كان يضع الحديث.

ثانياً: أن فعل هذا الرجل مخالف لفعل المثات من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم، لأنهم لم يكونوا يترددون على قبر النبي ﷺ ويطلون الوقوف عنده، فعمل رجل واحد مخالف لأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم ليس بحجة، إنما هو بدعة.

ثالثاً: إقرار ربيعة له يحتمل عدة احتمالات: أنه من باب الاجتهاد، والاجتهاد إذا حصل فيه خلاف، فيؤخذ ما قام عليهم الدليل وعمل هذا الرجل لم يقم عليه دليل فيترك، أو أن ربيعة رحمه الله - وربيعة هذا هو ربيعة بن فروخ شيخ الإمام مالك - كما قال الإمام أحمد: إنه قليل العلم بالآثار، وعمل الصحابة، فلعله لم يبلغه النهي عن ذلك، وأنهم ما كانوا يقفون عند القبر ويتحرون الدعاء عنده.

رابعاً: أن قول ربيعة رحمه الله: «لكل امرئ ما نوى»، يعني أن عمل هذا الرجل

.....

وإن كان خطأً، لكن يؤجر على نيته ومحبه للرسول ﷺ، والنية غير العمل، فالعمل لا يُقر، أما النية فيؤجر عليها لأنه اجتهد فأخطأ إذا لم يتعمد مخالفة الشرع، وقد قال ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»^(١).

هذا داخل في ما ذكرنا في الخلاصة، وهو أنه إذا اختلف العلماء فالمعتمد في ذلك ما كان معه الدليل، قال تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَردُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، والدليل إنها يكون من الكتاب والسنة، وما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم والسلف الصالح.

هذا الكلام تابع لما سبق من أن خلاف المتأخرين إذا كان مسبوقاً بإجماع من قبلهم، فلا عبرة بهذا الخلاف، هذه ناحية.

ومن ناحية أخرى، فإنه إذا لم يسبقوا بإجماع، واختلفوا، فإن الله جلّ وعلا قال: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَردُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

وأما ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه خادم النبي ﷺ أنه كان إذا سلّم على النبي ﷺ، جعل ظهره على جدار القبر، ثم جعل يدعو متوجهاً إلى القبلة، فهذا يوافق ما سبق من أنه لا يستقبل القبر بالدعاء، وإنما يستقبل القبلة، وسبق أن الإمام مالكاً قال: يستدبر القبر

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

.....

ويدعو متوجهاً إلى القبلة، والجمهور على أنه يجعل الحجرة عن يساره ويتوجه إلى القبلة،
فصار إجماعاً أنه لا يستقبل القبر بالدعاء، وإنما يستقبل القبلة.

وذكر محمد بن الحسن، عن عبد العزيز بن محمد ومحمد بن إسماعيل وغيرهما، عن محمد بن هلال، وعن غير واحد من أهل العلم: أنَّ بيت رسول الله ﷺ الذي فيه قبره وهو بيت عائشة الذي كانت تسكن، وأنه مربع، مبني بحجارة سود وقصة، وأنَّ الذي يلي القبلة منه أطوله، والشرقي والغربي سواء، والشامي أنقصها، وباب البيت مما يلي الشام، وهو مسدود بحجارة سود وقصة.

ثم بنى عمر بن عبد العزيز على ذلك البيت هذا البناء الظاهر، وعمر بن عبد العزيز زوّاه، لئلا يتخذہ الناس قبلة، تخص فيه الصلاة من بين مسجد النبي ﷺ. وذلك أن رسول الله ﷺ قال - كما حدّثني عبد العزيز بن محمد عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن -: «قاتل الله اليهود اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١).

وحدّثني مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٢). [٤٠]

[٤٠] واضح من كلام الشيخ في وصف حجرة عائشة رضي الله عنها التي دُفن فيها رسول الله ﷺ أنها كانت في الأول مربعة الشكل تقريباً، وأنَّ الجدار الجنوبي الذي يلي

(١) سلف تخريجه مراراً.

(٢) سلف تخريجه.

.....

القبلة منها أطول الجدران، والجدار الشمالي المقابل له أقل منه، والشرقي والغربي أقل كذلك، هكذا وصف حجرة النبي ﷺ، وأنها كانت مبنية بالحجارة السود، لأن حجارة المدينة سوداء، ومخللة ومثبتة بالقصة البيضاء، وهي الحص، وأن بابها من جهة الشمال، وهو الباب الأول حين كان النبي ﷺ وعائشة يدخلان منه ويخرجان، ثم لما مات النبي ﷺ سُدَّ الباب.

وقوله: «ثم بنى عمر بن عبد العزيز على ذلك البيت هذا البناء الظاهر، وعمر بن عبد العزيز زوّاه، لئلا يتخذَه الناس قبلة تخص فيه الصلاة من بين مسجد النبي ﷺ» لَمَّا جاءت إمارة عمر بن عبد العزيز ؓ على المدينة في وقت خلافة ابن عمه الوليد بن عبد الملك، زوّى الحجرة، يعني: جعلها على شكل زاوية من جهة الشمال، لأجل أن لا يستقبل المصلون جدار القبر، ولا يكون أمامهم إلا رأس زاوية، لا يستقبلها أحد، وهذا من فقهه رحمه الله، وهذا كما قال ابن القيم:

فأجاب رب العالمين دعاءه وأحاطه بثلاثة جدران

وقوله: «وذلك أن رسول الله ﷺ قال كما حدثني عبد العزيز بن محمد عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال ﷺ: «قاتل الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» ذلك ما فعله عمر بن عبد العزيز رحمه الله من تزوية الحجرة، جعل الجدار الشمالي على شكل زاوية، عملاً بقوله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(١)،

.....

لأنه إذا استقبل في الصلاة فإن ذلك وسيلة إلى عبادته من دون الله، فيأتي من يُغالي في قبر
النبي ﷺ، ويقول: ما دام الناس يصلّون إليه، فإنه يُدعى من دون الله عزّ وجلّ.
فلم يكن أحد يستقبله في الصلاة، ولا يزال والله الحمد كذلك.

فهذه الآثار إذا ضُمَّت إلى ما قدمنا من الآثار، عُلِمَ كيف كان حال السلف في هذا الباب، وأنَّ ما عليه كثير من الخلف في ذلك من المنكرات عندهم. [٤١]

[٤١] إذا علمنا هذا التاريخ الصحيح في صفة النبي ﷺ التي فيها قبره وقبرا صاحبيه رضي الله عنهما، علمنا حرص السلف على صيانة العقيدة، والعمل بسنة النبي ﷺ، وتحقيق رغبته ودعائه: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»، وعلمنا انحراف الخلف في أنهم اتخذوا القبور مساجد، وبنوا عليها، وعصوا رسول الله ﷺ الذي نهاهم عن ذلك وقال: «ألا وإنَّ من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»^(١). قال ذلك في آخر حياته ﷺ خشية أن يحذوا بعض هذه الأمة حذو اليهود والنصارى، وهذا من كمال نصحه ﷺ لأُمَّته.

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الرحمن ؓ.

ولا يدخل في هذا الباب ما يروى من أن قوماً سمعوا رد السلام من قبر النبي ﷺ أو قبور غيره من الصالحين.

وأن سعيد بن المسيب كان يسمع الأذان من القبر ليالي الحرّة، ونحو ذلك. فهذا كله حق ليس مما نحن فيه، والأمر أجلّ من ذلك وأعظم.

وكذلك أيضاً ما يروى أن رجلاً جاء إلى قبر النبي ﷺ، فشكا إليه الجذب عام الرمادة، فرآه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج ليستسقي بالناس، فإنّ هذا ليس من هذا الباب، ومثل هذا يقع كثيراً لمن هو دون النبي ﷺ، وأعرف من هذا وقائع.

وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ أو لغيره من أمته حاجته فقضى له، فإنّ هذا قد وقع كثيراً، وليس هو مما نحن فيه. [٤٢]

[٤٢] الإجابة عما يروى من سماع رد النبي ﷺ على المسلمين عليه.

كونه ﷺ سمع بعض الناس رد السلام منه، أو أن سعيد بن المسيب سمع الأذان من قبر النبي ﷺ يوم الحرّة، وهي الوقعة التي حصلت على أهل المدينة من قبل يزيد بن معاوية لما خرجوا عليه، وقتلهم، وأوقع بهم، سمع الأذان، فهذا إذا ثبت فليس مما نحن فيه، يعني هذه تكون من الأمور الخاصة، التي تجري ولكن لا تتخذ قاعدة في القبور أنهم يردون السلام، أو أنهم يجيبون الدعاء، إنما هذه أشياء خاصة حصلت من قبر النبي ﷺ، فيوقف عندها فقط. ولا يعارض هذا الأحاديث الصحيحة الصريحة التي تنهى عن اتخاذ القبور مساجد، أو أنه يُدعى عندها، أو تُدعى من دون الله عزّ وجلّ،

فنحو هذا لا يعارض ما جاء في الكتاب والسنة من النصوص، وإجماع المسلمين على منع هذا الشيء، لأنّ هذه حالة نادرة، وفي وقعة خاصة، وإنما تكون قضية عين إذن.

من هو هذا الرجل الذي جاء إلى قبر النبي ﷺ، ولم يأت إلى عمر بن الخطاب ويستأذنه في الاستسقاء، هذه حالة غريبة، وهذه واقعة غريبة ومن مجهول، فلا يوقف عند هذه الروايات، ولا يُعوّل عليها.

قد سبق الكلام في أول الكتاب ووسطه، وتكرر، أنّ مَنْ تُقضى حاجته عند القبر، وما شابه ذلك من الأمور التي تُلبّى فيها رغبات بعض الزائرين للقبور، أن هذا ليس دليلاً على الجواز.

وعليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ أو غيره لهؤلاء السائلين ليس مما يدل عن استحباب السؤال، فإنه هو القائل ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَسْأَلُنِي الْمَسْأَلَةَ فَأَعْطِيهِ إِيَّاهَا، فَيُخْرِجُ بِهَا لِيَتَأْبِطُهَا نَارًا» فقالوا: يا رسول الله، فلم تعطهم؟ قال: «يَأْبُونَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلُونِي، وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبَخْلُ»^(١).

وأكثر هؤلاء السائلين المُلْحِّين لما هم فيه من الحال، لو لم يُجَابُوا لاضطرب إيمانهم، كما أَنَّ السائلين به في الحياة كانوا كذلك، وفيه من أجيب وأمر بالخروج من المدينة. [٤٣]

[٤٣] إذا وقع من أحدهم، أو من أعرابي، أو من أي أحد أنه جاء إلى قبر النبي ﷺ ودعا عنده وقضيت حاجته، فهذه لا ينبغي أن تُجعل دليلاً على جواز استحباب السؤال عند القبر، وذلك لما ثبت وتقرر في الأحاديث الصحيحة، بل في الآيات القرآنية أنه لا يُتخذ القبر مسجداً، ولا مكاناً للدعاء ولا مكاناً للصلاة، فهذه لا تُعارض النصوص الصحيحة الصريحة.

و كل هذه الآثار لا تعارض الكتاب والسنة وإجماع الأمة، من أنه لا يجوز سؤال الرسول ﷺ بعد موته، فقد كانت تقع في المسلمين شدائد ومُلمات، ولم يكونوا يذهبون إلى قبر النبي ﷺ، كما كانوا يأتونه في حياته، ويطلبون منه قضاء حاجاتهم، ويطلبون منه أن يستسقي لهم، أو الدعاء لهم، أو يستفتونه في الأمور، ما كانوا يفعلون هذا بعد وفاته، وهم الحُجَّة، فإذا جاء شَذَاذ أو ناس مجاهيل ففعلوا هذا الشيء، وكما هو معلوم فإنَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١١٠٠٤) من حديث أبي سعيد الخدري ؓ.

.....

الناس لا ينضبون، فلا يتخذ هذا حجة على هدم النصوص المتقررة والصحيحة والثابتة عن الرسول ﷺ في حماية القبور من أن تُتخذ مساجد، أو محلاً للدعاء، أو غير ذلك.

فهذا القدر إذا وقع يكون كرامة لصاحب القبر، أما أن يدل على حُسن حال السائل فلا فرق بين هذا وهذا، فإن الخلق لم يُنْهوا عن الصلاة عند القبور واتخاذها مساجد استهانة بأهلها، بل ما يُخاف عليهم من الفتنة. وإنما تكون الفتنة إذا انعقد سببها، فلولا أنه قد يحصل عند القبور ما يخاف الافتتان به لَمَّا نهى الناس عن ذلك. [٤٤]

الحكمة في النهي عن الصلاة عند القبور

[٤٤] النهي عن الصلاة عند القبور أو الدعاء عندها ليس إهانة للقبور، وإنما هو حماية للعقيدة، وخوفاً على الأحياء، أما الأموات فإنهم كانوا ينهون عن ذلك في حياتهم، فهناك العديد من القبور التي عُبدت من دون الله، وصاحب القبر كان ينهى عن ذلك، فالمسيح عليه السلام عُبد من دون الله، وهو ينهى عن ذلك في حياته، وكذلك الرسل، وكذلك الأئمة، كانوا يجاهدون المشركين، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ولم يكن هذا برضى منهم، فهذا ليس حجة، ولا ينبغي أن يُتخذ ذريعة إلى فتح باب للشركيات والبدعيات، فيقال: إن فلاناً فعل كذا، أو إن فلاناً حصل له كذا، متناسين النصوص الصريحة الصحيحة المتواترة، وينسون الإجماع من الأمة على منع هذه المحدثات عند القبور.

وقوله: وإنما تكون الفتنة إذا انعقد سببها، فلولا أنه قد يحصل عند القبور ما يُخاف الافتتان به، لما نُهي الناس عن ذلك» إنما نهى عن الصلاة عند القبور ليس لأجل إهانتها أو للاستهانة بالأموات، أو قليلاً لشأنهم، ولكنه لأجل مصلحة الأحياء لأجل إبقاء عقيدتهم والمحافظة عليها، وعدم تلوثها بالشرك أو بالبدعة، هذا هو المقصود.

وكذلك ما يُذكر من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الأنبياء الصالحين، مثل نزول الأنوار والملائكة عندها، وتوقي الشياطين والبهائم لها، واندفاع النار عنها وعمن جاورها، وشفاعة بعضهم في جيرانهم من الموتى، واستحباب الاندفاع عند بعضهم، وحصول الأنس والسكينة عندها، ونزول العذاب بمن استهانها، فجنسُ هذا حقٌّ، ليس مما نحن فيه.

وما في قبور الأنبياء والصالحين من كرامة الله ورحمته، وما لها عند الله من الحرمة والكرامة، فوق ما يتوهمه أكثر الخلق، لكن ليس هذا موضع تفصيل ذلك. [٤٥]

ما يرى عند قبور الأنبياء والصالحين من الكرامات

ليس دليلاً على جواز الغلو فيها

[٤٥] كون قبور الصالحين أو الأنبياء يُرى عندها شيء من الكرامات من الله سبحانه وتعالى، مثل رؤية الملائكة أو نزول الأنوار عليها، أو غير ذلك مما يكرمهم الله به، فإنّ هذا ونحوه لا يُتخذ ذريعة لعبادتهم من دون الله تعالى، أو الدعاء عند قبورهم، فهذا شيء، وما نهى عنه الرسول ﷺ شيء آخر، فالأموات يكرمهم الله تعالى، والمسلمون يحترمونهم ويحرمون قبورهم، ولا شك أن مجاورة أهل الخير والصلاح والدفن معهم يُرجى فيه الخير، ويُرجى فيه أن تعمّ الرحمة الجميع إذا نزلت، ولذلك يجب الدفن في مقابر المسلمين، ويحرم الدفن في مقابر الكفار، لأنهم يتأذون مع الكفار، فلا شك أن القبور فيها أمور،

لكن ليس هذا مما نحن فيه، من النهي عن الغلو فيها وعبادتها من دون الله، والدعاء عندها، والصدقات عندها، وما أشبه ذلك، هذا شيء وذاك شيء.

قال عليه السلام: «كسر عظم الميت ككسره حياً»^(١) فحرمة المسلم لها مكانتها، وقد يُشاهد عندها من الرحمة ومن الخير ما يشاهده الأحياء، فكل هذا لا يدل على أنه يجوز أن تُتخذ أوثاناً تعبد من دون الله، فالله تعالى أكرمهم بهذا، وأنزل عليهم ما أنزل من الخير، وقد يشاهده بعض الناس، لكن لا ينبغي أن تُخطى النصوص الصحيحة الصريحة المتواترة في عدم جواز اتخاذها أوثاناً أو مصليات، أو يُبنى عليها مساجد، وتترك النصوص الصحيحة التي وردت عنه عليه السلام في التحذير من الغلو في القبور، أو البناء عليها، أو اتخاذها مساجد، أو غير ذلك، فهذه قاعدة يجب أن نعرفها.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٣٠٨)، وأبو داود (٣٢٠٧)، وابن ماجه (١٦١٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة أو قصد الدعاء أو النسك عندها
لِمَا في قَصْد العبادات عندها من المفاصد التي علمها الشارع كما تقدّم.
فذكرت هذه الأمور لأنها مِمَّا يُتَوَهَّم معارضته لِمَا قَدَّمناه، وليس كذلك.
[٤٦]

[٤٦] كل هذه الأمور التي قد تشاهد عند قبور الصالحين، من الكرمات والرحمات وما
شابه ذلك، لا يقتضي اتخاذها مساجد أو مصليات، أو تخصيص الدعاء عندها، ومخالفة
النصوص التي صحت وصرحت بمنع هذه الأمور.

وقوله: «لما في قصد العبادات عندها من المفاصد التي علمها الشارع، كما تقدم.
فذكرت هذه الأمور لأنها مما يُتَوَهَّم معارضته لما قَدَّمناه، وليس كذلك».

رحم الله شيخ الإسلام ما أحذقه! وما أكثر إمامه بالعلم! فإنه إنما ذكر هذه الأمور
التي تجري عند قبور الأنبياء والصالحين التي يجريها الله سبحانه إكراماً لهم، لبيان أنها لا
تعارض ما ذكره من النهي عن الصلاة. أو قَصْد الدعاء عند القبور، وأن هذه الكرمات
لا تعارض ما صح عنه ﷺ من النهي عن الغلو فيها، واتخاذها متعبدات، أو منع الاجتماع
أو العكوف عندها، فهذا شيء وذاك شيء.

الوجه الرابع: أنَّ اعتقاد استجابة الدعاء عندها وفضله قد أوجب أن تُنتاب لذلك وتُقصد، وربما اجتمع عندها اجتماعات كثيرة في مواسم معينة، وهذا بعينه هو الذي نهى عنه النبي ﷺ بقوله: «لا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيداً» وبقوله: «لعن الله اليهود والنصارى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» وبقوله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»^(١). [٤٧]

[٤٧] مما لا شك فيه أنَّ الشرع جاء بسد الذرائع، ولذلك نُهي عن الاعتقاد أن في زيارة القبور، تحصل البركة، ويحصل منها نفع لزارها، وغير ذلك، فالرسول ﷺ سَدَّ هذه النوافذ كلها، حماية للتوحيد، فالقبور إنما تزار للسلام والدعاء للأموات فقط، ولا تزار لنفع الأحياء من قضاء حاجاتهم أو دفع كرباتهم، أو غير ذلك، فإن هذا إنما يطلب من الله تعالى، وفي بيوت الله سبحانه وتعالى، والمقابر إنما هي مراقد لهؤلاء الصالحين والأئمة، وهؤلاء الأنبياء، فهي تزار لأجل السلام عليهم والدعاء لهم، وأخذ العبر والعظة بحالهم، بالنظر إلى ما أفضوا إليه.

(١) سلف تخريج هذه الأحاديث مراراً.

حتى إنَّ بعض القبور يجتمع عندها في يوم من السنة ويسافر إليها، إما في المحرم أو رجب أو شعبان أو ذي الحجة أو غيرها، وبعضها يجتمع عنده في يوم عاشوراء، وبعضها في يوم عرفة، وبعضها في النصف من شعبان، وبعضها في وقت آخر، بحيث يكون لها يوم من السنة تقصد فيه، ويجتمع عندها فيه، كما تقصد عرفة ومزدلفة ومنى في أيام معلومة من السنة، أو كما يقصد مُصلى المصر يوم العيدين، بل ربما كان الاهتمام بهذه الاجتماعات في الدين والدنيا أهم وأشد. [٤٨]

[٤٨] كل هذه المنكرات إنما حصلت بسبب الغلو في القبور، وحصلت بسبب ما سوّدت به الأوراق من دعاة الضلال، وأنه يُفعل عندها كذا وكذا، وأنه يستجاب عندها الدعاء، وأن الاجتماع عندها مشروع، وغير ذلك، ولذلك رتّبوا لها مناسبات في السنة كيوم عاشوراء وغيره، يجتمعون عندها، بل ربما يجتمعون عند قبر البدوي وغيره أكثر مما يجتمعون في الحج، ويذبحون عنده من القرابين أكثر مما يذبح في الحج، كل هذا بسبب الدعايات الضالة، وترويج الأكاذيب على رسول الله ﷺ وعلى أئمة العلم، فهذه كلها أمور مكذوبة وخيالات باطلة، ودعوة للضلال والشرك.

ومنها ما يسافر إليه من الأمصار في وقت معين أو في غير وقت معين بقصد الدعاء عنده والعبادة هناك، كما يقصد بيت الله الحرام لذلك، وهذا السفر لا أعلم بين المسلمين خلافاً في تحريمه والنهي عنه، إلا أن يكون خلافاً حادثاً.

وإنما ذكرت الوجهين المتقدمين في السفر المجرد لزيارة القبور، فأما إذا كان السفر للعبادة عندها بالدعاء أو بالصلاة أو نحو ذلك، فهذا لا ريب فيه، حتى إن بعضهم يسميه الحج، ويقول: نريد الحج إلى قبر فلان وفلان. [٤٩]

[٤٩] قوله: «ومنها ما يسافر إليه من الأمصار في وقت معين أو في غير وقت معين...» الحاصل أن زيارة القبور على نوعين: زيارة شرعية، وهي التي تكون بدون سفر، ويكون القصد منها السلام على الميت والدعاء له، والاعتبار والاعتاظ بأحوال الموتى والقبور، قال ﷺ: «زوروا القبور، فإنها تذكركم الآخرة»^(١)، والنوع الثاني: زيارة شرعية أو بدعية، وهي الزيارة من أجل الاستغاثة بالأموات، وطلب الخوائج منهم، فهذه زيارة شرعية، أو من أجل الدعاء عند القبور، رجاء أن يستجاب الدعاء، وهذه زيارة بدعية، ووسيلة من وسائل الشرك.

ثم يضاف إلى هذا أن السفر إليها، سفر معصية، لقوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»^(٢)، فلا تشد الرحال

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٦٩) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه.

(٢) تقدم تخريجه.

.....

شدَّ عبادة وسفر عبادة إلى مكان يُتعبَدُ فيه إلّا في هذه المساجد الثلاثة، وما عداها فلا يسافر من أجل زيارته، هذا إذا سافر للعبادة الصحيحة في مكان معين ليس له فضيلة على غيره، فكيف إذا كان القصد من السفر للقبور لدعائها من دون الله، والاستغاثة بها، أو الدعاء عندها أو بها؟ كل هذا إما شرك وإما بدعة، وهذا الأمر لا يُعلم خلاف في تحريمه، إلّا أن يكون هناك خلاف حادث، ولا عبرة بالحادث، لأنه مسبوق بالإجماع.

قوله: «وإنما ذكرت الوجهين المتقدمين في السفر المجرد لزيارة القبور...» المقصود أنه لا يجوز السفر لزيارة قبر خصوصاً إذا كان ذلك من أجل العبادة عنده أو الدعاء عنده لعموم قوله: «لا تشد الرحال إلّا إلى ثلاثة مساجد»، فكيف إذا كان السفر لا لمجرد زيارة قبر، وإنما لدعاء الميت والاستغاثة به؟ وطلب الحوائج منه، هذا شرك أكبر يخرج من الملة، وهذا لا خلاف في منعه، ولا ريب في ذلك.

ومنها ما يقصد الاجتماع عنده في يوم معين من الأسبوع، وبالجملة هذا الذي يُفعل عند هذه القبور هو بعينه الذي نهى عنه رسول الله ﷺ بقوله: «لا تتخذوا قبوري عيداً» فإنَّ اعتياد قصد مكان معين في وقت معين عائد بعود السنة أو الشهر أو الأسبوع، هو بعينه معنى العيد.

ثم يُنهى عن دقِّ ذلك وجِلِّه، وهذا هو الذي تقدم عن الإمام أحمد إنكاره، لما قال: قد أفرط الناس في هذا جداً وأكثرُوا، وذكر ما يُفعل عند قبر الحسين، وقد ذكرت فيما تقدم أنه يكره اعتياد عِبادة في وقت إذا لم تجئ بها السنة، فكيف اعتياد مكان معين في وقت معين؟ [٥٠]

[٥٠] قوله: «ومنها ما يقصد الاجتماع عنده في يوم معين من الأسبوع...» الاجتماع في المكان للعبادة يسمَّى عيداً مكانياً، إذا اعتيد هذا الاجتماع سواء كان أسبوعياً أو شهرياً أو سنوياً، فإذا كان فيه قبر فالأمر أشد، لقوله ﷺ: «لا تجعلوا قبوري عيداً» أي: مكاناً تجتمعون عنده وتترددون عليه.

قوله: «ثم ينهى عن دقِّ ذلك وجِلِّه...» لأنَّ العبادات توقيفية، لا يشرع منها إلا ما جاء الدليل به، كما قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أي: مردود عليه، وهذا إحداث في دين الله عزَّ وجلَّ، فإن الاجتماع في مكان واعتياد ذلك، واعتقاد فضيلة هذا المكان، دون دليل من كتاب الله وسنة رسوله يكون بدعة، فإذا كان فيه قبر يُقصد من أجل ذلك فالأمر أشد.

ويدخل في هذا ما يفعل بمصر عند قبر نفيسة وغيرها، وما يفعل بالعراق عند القبر الذي يقال: إنه قبر علي رضي الله عنه، وقبر الحسين وحذيفة بن اليمان، وسلمان الفارسي، وقبر موسى ابن جعفر، ومحمد بن علي الجواد ببغداد، وعند قبر أحمد بن حنبل، ومعروف الكرخي وغيرها، وما يفعل عند قبر أبي يزيد البسطامي، وكان يفعل نحو ذلك بحران عند قبر يسمى قبر الأنصاري، إلى قبور كثيرة في أكثر بلاد الإسلام لا يمكن حصرها.

كما أنهم بنوا على كثير منها مساجد، وبعضها مغصوب، كما بنوا على قبر أبي حنيفة والشافعي وغيرهم. [٥١]

[٥١] المقصود البناء على قبور العلماء، كقبر أبي حنيفة، وقبر الشافعي وقبر أحمد، وبعضها مغصوب، يعني يغتصبون ما حول القبر من المقبرة أو من أراضي الناس، وبينون عليه هذا المسجد الذي يسمونه مسجد أو ضريح الشيخ الفلاني، فيأخذون من الأرض ما لا يحل لهم أخذه، فيجتمع فيه الغصب والبناء على القبر الذي لعن فاعله، ثم هم بعد ذلك يعتبرون هذا تقرباً إلى الله وفضيلة، مع أن فعلهم في غاية المحادة لله ولرسوله.

وهؤلاء الفضلاء من الأئمة إنما ينبغي محبتهم واتباعهم، وإحياء ما أحيوه من الدين، والدعاء لهم بالمغفرة والرحمة والرضوان، ونحو ذلك. [٥٢]

الواجب للأئمة

[٥٢] لا شك أنَّ هؤلاء الأئمة رحمهم الله لا يرضون بذلك، ولو كانوا أحياء لجاهدوا من فعله، فهم اعتدوا عليهم، وأسأؤوا إليهم بعد موتهم، وبنوا عليهم هذه البنايات، وصارت فيما بعد مشاهد يجتمع فيها الناس يمارسون الشرك والكفر، فيسيؤون إلى أموات المسلمين. وإلى أنفسهم والواجب نحو الأئمة رحمهم الله ما ذكره الشيخ من محبتهم والدعاء لهم والافتداء بهم.

فأما اتخاذ قبورهم أعياداً فهو مما حرّمه الله ورسوله.
واعتياد قصد هذه القبور في وقت معين، أو الاجتماع العام عندها في وقت معين هو اتخاذها عيداً كما تقدم، ولا أعلم بين المسلمين أهل العلم في ذلك خلافاً.

ولا يغتر بكثرة العبادات الفاسدة، فإن هذا من التشبه بأهل الكتابين، الذي أخبرنا النبي ﷺ أنه كائن في هذه الأمة.

وأصل ذلك إنما هو اعتقاد فضل الدعاء عندها، وإلا فلو لم يقم هذا الاعتقاد بالقلوب لا نمحى ذلك كله.

فإذا كان قصدها للدعاء يجزّ هذه المفاصد، كان حراماً، كالصلاة عندها وأولى. وكان ذلك فتنة للخلق، وفتحاً لباب الشرك، وإغلاقاً لباب الإيمان.
[٥٣]

[٥٣] قوله: «فأما اتخاذ قبورهم أعياداً فهو مما حرّمه الله ورسوله» ومعنى اتخاذها أعياداً أن: يعتاد المجيء إليها، ويتكرر الاجتماع عندها، فهذا مما حرّمه الله ورسوله، بل إنه ﷺ قال: «لا تجعلوا قبوري عيداً، وصلّوا عليّ حيث كنتم»^(١) فإذا كان قبره ﷺ لا يجوز اتخاذه عيداً، أي: مكاناً يجتمع عنده للذكر والدعاء والصلاة وغير ذلك، فكيف بقبر غيره. فالواجب عليهم إذا كانوا يقدّرون هؤلاء الأئمة ويحترمونهم، أن يقتدوا بهم

ويدعوا لهم، أما أن تفعل المعاصي عند قبورهم، وتقام الأبنية المحرمة عندها، فهذا مالا يرضونه، وهو من الاستهانة بهم وبحقهم وحرمتهم.

قوله: «واعتياد قصد هذه القبور في وقت معين...» هناك إجماع على أنه لا يجوز اتخاذ القبور أعياداً، ولا أن يُبنى عليها مساجد، ولا أن تكرر زيارتها في وقت متقارب، كل هذا مما أجمع المسلمون على منعه، عملاً بكتاب الله وبسنة رسوله ﷺ حيث نهى عن تعظيم القبور، والغلو فيها.

قوله: «ولا يغتر بكثرة العبادات الفاسدة...» يعني لا يغرنك كثرة الهالكين، لأن بعض الناس يقولون: أنتم تضللون المسلمين عموماً وتكفرونهم، مع أن هذا العمل يفعلُه الكثير في البلاد الإسلامية، فهل كل هؤلاء مخطؤون وأنتم وحدكم على حق؟! نقول: نعم، من وافق الدليل فقد أصاب الحق ولو كان عدداً قليلاً، ومن خالف الدليل فقد أخطأ ولو كان عدداً كثيراً، فالعبرة ليست بالكثرة، العبرة بموافقة الدليل، الله جلّ وعلا قال: ﴿وَإِنْ تُطِيعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [النحل: ٣٨] فلا عبرة بالكثرة إذا كانت على ضلالة.

قوله: «وأصل ذلك إنها هو اعتقاد فضل الدعاء عندها...» السبب فيها يجري هو البناء على القبور والذهاب إليها والاجتماع عندها من أجل أنهم يعتقدون أن الدعاء عندها أفضل من الدعاء في أي مكان آخر، هذا هو السبب الذي سبّب هذه المشاكل كلها، ولو أنهم اعتقدوا في القبور ما دلّت عليه السنة، من أنه لا يجوز الغلو فيها، ولا يجوز البناء

.....

عليها، ولا تجوز الصلاة عندها، لسلم المسلمون من هذه الشرور التي ضللت كثيراً من الناس، وهرم عليها الكبير وشب عليها الصغير، وصار الذي ينكرها مُستغرباً عند الناس، بل يعتبرونه ضالاً، ويعتبرونه مذهباً زائداً على المذاهب الأربعة، وغير ذلك، مع أن المذاهب الأربعة بريئة كل البراءة من هذا العمل.

قوله: «فإذا كان قصدها للدعاء يجزى المفسد...» لا شك أن الأمور إنما تنشأ أول ما تنشأ من الشبهات، ثم تتطور وتتغلظ، ويصعب علاجها، ربما يقول قائلهم: الله أمرنا بالدعاء، ونحن نأتي لدعوا الله عند هذه القبور، أتمنعونا من الدعاء؟ نقول: نحن، لا نمنع الدعاء، لكن نمنع الدعاء إذا لحق به ما ليس مشروعاً، فجعل الدعاء في هذا المكان خاصة، أو عند هذا القبر بذعة إضافية. منع منه الرسول ﷺ وصحابته والتابعون لهم بإحسان.

فَصُل: قد تقدم أَنَّ النبي ﷺ نهى عن اتخاذها مساجد، وعن الصلاة عندها، وعن اتخاذها عيداً، وأنه دعا الله أن لا يتخذ قبره وثناً يعبد.

وقد تقدم أَنَّ اتخاذ المكان عيداً هو اعتياد إتيانه للعبادة عنده أو الدعاء، وقد تقدم النهي الخاص عن الصلاة عندها وإليها، والأمر بالسلاام عليها والدعاء لها.

وذكرنا ما في دعاء المرء لنفسه عندها من الفرق بين قصدها لأجل الدعاء، أو الدعاء ضمناً وتبعاً. وتام الكلام في ذلك بذكر سائر العبادات، فالقول فيها جميعاً كالقول في الدعاء، فليس في ذكر الله هناك، أو القراءة عند القبر، أو الصيام عنده، أو الذبح عنده فضل على غيره من البقاع.

ولا قصد ذلك عند القبور مستحباً.

وما علمت أحداً من علماء المسلمين يقول: إِنَّ الذكر هناك أو الصيام والقراءة أفضل منه في غير تلك البقعة.

فأما ما يذكره بعض الناس من أنه ينتفع الميت بسماع القرآن بخلاف ما إذا قرئ في مكان آخر، فهذا إذا عني به أن يصل الثواب إليه إذا قرئ عند القبر خاصة، فليس عليه أحد من أهل العلم المعروفين، بل الناس على قولين:

أحدها: أن ثواب العبادات البدنية من الصلاة والقراءة وغيرهما يصل

إلى الميت، كما يصل إليه ثواب العبادات المالية بالإجماع، وهذا مذهب أبي حنيفة وأحمد وغيرهما، وقول طائفة من أصحاب الشافعي ومالك، وهو الصواب لأدلة كثيرة ذكرناها في غير هذا الموضع.

والثاني: أن ثواب البدنية لا يصل إليه بحال، وهو المشهور عند أصحاب الشافعي ومالك، وما من أحد من هؤلاء يخص مكاناً بالوصول أو عدمه. [٥٤]

[٥٤] قوله: «فصل قد تقدم أن النبي ﷺ إلخ...» هذا الفصل كأنه إعادة أو تلخيص لما سبق من أول الكتاب إلى هذا المكان، بأن القبور لا تهان ولا تعظم ويُغلى فيها، فالقبور تحترم، ويكف عنها الأذى، ولا تمتهن أو تُداس أو يُجلس عليها، أو تُقضى عليها الحاجة وما أشبه ذلك، وفي الوقت نفسه لا يُغلى فيها ويُبنى عليها، وتُتخذ مساجد أو مصليات، أو يُدعى عندها، لأن كل هذا من الغلو الذي يفضي إلى الشرك. وقد نهى عنه الرسول ﷺ.

والعبادات كما سبق بيانه وتكرر أن العبادات توقيفية، لا مجال للاجتهاد فيها، فما جاء الدليل بإثباته أخذنا به، وما لم يأت به دليل فلا يكون عبادة لله، وإنما يكون بدعة، وكل بدعة ضلالة، هذا هو الأصل الجامع لهذا الأمر كله، والضلال إنما ينشأ من تعظيم البقعة التي لم يعظمها الله ولا رسوله، وينشأ الضلال من الدعاء في مكان معين لم يخصص من ناحية الشرع، وينشأ الضلال - وهذا أشد - من البناء على القبور، وزخرفتها، ووضع الستائر عليه، مضاهاة لبيت الله العتيق، إلى غير ذلك من بواعث الشر وبواعث الفتنة،

فالواجب على المسلمين أن يتنبهوا لهذا، وأن يخلصوا قبور علمائهم وأئمتهم، مما علق بها من هذه البدع والشُرور. والواجب على العلماء أن ينكروا هذا علانية ولا يكتموا ما أنزل الله من البينات والهدى بعد ما بين الله للناس فتحق عليهم لعنة الله.

ولقد قال النبي: «اللهم لا تجعل قبري وثناً»^(١) وقال: «لا تتخذوا قبري عيداً»^(٢) وقال: «اشتدَّ غَضَبُ الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٣) وقال: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٤) وقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنو على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله»^(٥) إلى غير ذلك من الأحاديث، ولكن الناس يتبعون العادات والتقاليد الباطلة، ويعرضون عن الأحاديث الصحيحة، لأنَّ الشيطان يزيّن لهم البدع، ويكره إليهم السنن. ويتبعه علماء الضلال ودعاة الفتنة.

قوله: «ولا قصد ذلك عند القبور» هذا ولقد تقرر أنَّ الأصل في العبادات التوقيف، وأنه لا يُفعل منها شيء إلا بدليل، هذا من حيث الأصل، وإلا فقد جاء النهي عن تعظيم القبور، وجعلها أعياداً وأوثاناً، كل هذا ورد به الدليل، لكن من يرد الله أن يضلّه، يجعل

(١) سلف تخريجه.

(٢) سلف مراراً.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٥٤٤) من حديث زيد بن أسلم.

(٤) سلف تخريجه.

(٥) سلف تخريجه.

صدره ضيقاً حرجاً كأنها يصعد في السماء لا يتسع ولا يطيق سماع الأدلة، فضلاً عن العمل بها، لأنه يجري على ما ألف عليه الناس، وما يرضيهم وما زيته لهم الشيطان، وما حسنته النفوس، ولا يرجع إلى الأدلة من الكتاب والسنة، التي هي أساس العبادات.

قوله: «وما علمت أحداً من علماء المسلمين» هذا حكاية للإجماع على أنه لم يعلم أحداً من المسلمين يخصص هذه الأمكنة أو ما شابهها بنوع من العبادة، هذا من حيث البدعية، لكن من حيث أن هذا يفضي إلى الشرك، وعبادة غير الله، فهذا أشد.

قوله: «فأما ما يذكره بعض الناس من أنه ينتفع الميت بسماع...» قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ۚ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ ۚ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْوَاقِعَ﴾ [النجم: ٣٩-٤١] والآية الكريمة تدل على أنه لا ينفع الإنسان إلا عمله، ولا ينفعه عمل غيره، وبهذا أخذ جماعة كثيرة من العلماء، فقالوا: لا يصل إلى الأموات شيء من أعمال غيرهم البدنية، أما المالية والصدقة، فهذا شيء آخر، لكن الأعمال البدنية، كالصلاة والصيام وغير ذلك من الأعمال لا يصل ثوابها إلى الأموات عملاً بالآية الكريمة.

وذهب بعض أهل العلم إلى أنها تصل إلى الميت مطلقاً.

والقول الثالث: ما دلَّ عليه الدليل فإنه يصل ثوابه للميت، وما لم يدل عليه الدليل فإنه، يبقى على الأصل وهو المنع والنفي، والذي يصل إلى الميت حسب الأدلة الدعاء، والصدقة، والحج أو العمرة، كل هذه وردت بها الأدلة، فتكون مخصصة للآية الكريمة،

وكذلك قوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١)، وهذه الأمور لا شك أنَّ الميت عملها قبل أن يموت، فالولد الصالح: رباه على الصلاح وعلى الاستقامة، فصار يدعو لوالده، والعلم النافع: هو تعلم العلم وتعليمه، كمن ألف ونشر، فيجري عليه ثواب عمله، والصدقة الجارية: هي ما أوقف وجعل غلته تُصرف في وجوه الخير، وثوابها له، فهو الذي أسس هذه الأعمال، صار يجري ثوابها عليه بعد موته ولا تنقطع.

ومن ذلك لو أنه لم يعمل هذه الأشياء، لكنَّ أخوه المسلم دعا له، أو تصدق عنه، أو وقف له وقفاً، وجعل ثوابه له، فهذه أمور لا بأس بها، لأنها دلت عليها الأدلة.

أما قراءة القرآن للميت فإنه لم يأت دليل عليها، لا عند القبر ولا خارج القبر، ولم يصحَّ دليل على قراءة القرآن وإهداء ثوابه للميت، فيكون ممنوعاً بالآية الكريمة: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾.

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١).

فأما استماع الميت للأصوات من القراءة أو غيرها، فحق، لكن الميت ما بقي يثاب بعد الموت على عمل يعملُه هو بعد الموت من استماع أو غيره. وإنما ينعم أو يعذب بما كان عمله هو أو بما يُعمل عليه بعد الموت من أثره.

كما قد اختلف في تعذيبه بالنياحة عليه.

وكما ينعم بما يهدي إليه، وكما ينعم بالدعاء له، وإهداء العبادات المالية بالإجماع. [٥٥]

[٥٥] سماع الميت في قبره من أمور البرزخ، فهو غيبٌ لا نقول فيه إلا بدليل، وقد ورد الدليل من أن الميت يسمع قرع نعال المشيعين إذا انصرفوا بعد دفنه، «إنه لَيَسْمَعُ قرع نعالهم»^(١) وما عدى ذلك فلا دليل صحيح يدل على أن الميت يسمع، إلا ما أجراه الله معجزةً لنبيه ﷺ، أو معجزةً للمسيح عليه السلام حيث كان يكلم الموتى، ونبينا ﷺ كَلَّمَ القتلى في بدر، وسمعوا كلامه عليه الصلاة والسلام، لكنهم لا يقدرُونَ على الجواب، لما سألهم ﷺ كما أخبر به النبي ﷺ. أو يعذب بما كان عمله في حياته من المشاريع الفاسدة كدور الملاهي ومصانع الخمور أو المصانع التي تنتج مواد محرمة.

جاء في الحديث «الصحيح»: «الميتُ يعذب في قبره بما نِيحَ عليه»^(٢)، واختلف العلماء في معنى هذا، فمنهم من أنكر صحة هذا الحديث، ورأى أنه لم يثبت عن النبي ﷺ، والصحيح أنه ثابت، ولا مجال لإنكار ورودده، ومعنى أنه يعذب بما نِيحَ عليه مع أنه لم

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٩٢)، ومسلم (٩٢٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

يعمل هذا الشيء؟ قالوا: يعذب، يعني: يتألم وليس معنى يعذب عذاب القبر، أو عذاب الآخرة، وإنما يتألم ويكره هذا الشيء، ويضايقه.

وقيل: يعذب بما نوح عليه إذا كان هو أوصى بهذا قبل موته، لأنهم كانوا في الجاهلية يوصون أن يُنَاح عليهم، فإذا أوصى بأن يُنَاح عليه، فإنه يعذب بذلك، لأنه رضي به، وأوصى به، كما قال شاعر الجاهلية:

إذا أنا مِتَّ فابكِني بما أنا أهله أهله وشُقِّي عليَّ الجيب يا أمَّ معبد معبدٍ

فهو أوصى بأن يُنَاح عليه ويُشَق عليه الجيب، فهذا هو الذي يُعذب بما نوح عليه، لأنه تسبب بذلك وأوصى به.

إهداء ثواب العبادات المالية يعني الصدقات، ينعم به الميت يُسرَّ بذلك لورود الأدلة بهذا، ويصله ثوابها، ويتنفع بذلك، فإن رجلاً سأل النبي ﷺ: إني أمتي افتتلت نفسها، وأظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها أجر إن تصدقت عنها. قال ﷺ: «نعم، تصدَّق»^(١).

كذلك الدعاء كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] فالدعاء ينفع الأموات، قال ﷺ: «أو ولد صالح يدعو له» فالدعاء ينفع الأموات.

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وكذلك قد ذكر طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم، ونقلوه عن أحمد، وذكروا فيه آثاراً أنَّ الميت يتألم بما يُفعل عنده من المعاصي. فقد يقال أيضاً: إنه يتنعم بما يسمعه من القراءة والذكر، وهذا - لو صح - لم يوجب استحباب القراءة عنده.

فإنَّ ذلك لو كان مشروعاً لبينه رسول الله ﷺ لأُمَّته.

وذلك لأنَّ هذا - وإن كان من نوع مصلحة - ففيه مفسدة راجحة، كما في الصلاة عنده، وتنعم الميت بالدعاء له والاستغفار والصدقة عنه، وغير ذلك من العبادات يحصل له به من النفع أعظم من ذلك، وهو مشروع ولا مفسدة فيه. ولهذا لم يقل أحد من العلماء بأنه يستحب قصد القبر دائماً للقراءة عنده، إذ قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن ذلك ليس مما شرعه النبي ﷺ لأُمَّته. [٥٦]

[٥٦] الميت يتألم بما يُفعل عنده من المعاصي، ولا يرضى بها، إذن هؤلاء الذين يأتون عند القبور وينوحون، ويشركون بالله، ويستغيثون بالأموات، يُسبِّون أُلماً للميت، خصوصاً إذا كان هذا الميت من الأنبياء أو من أولياء الله الصالحين.

قوله: «فقد يقال أيضاً إنه يتنعم بما يسمعه من القراءة...» هذا قياس، والعبادات ليس فيها قياس، وليست محلاً للاجتهاد، وإنما يتبع فيها ما جاء به الدليل، ولم يأت دليل على القراءة على الميت، أو إسماعه.

قوله: «فإنَّ ذلك لو كان مشروعاً لبيَّنه...» لأنها قد كثرت الأموات في عهده ﷺ من

.....

أصحابه، ولم يقرأ النبي ﷺ على أحدٍ منهم، أو أمر غيره أن يقرأ عند القبر، فدل ذلك على أن هذا الأمر غير مشروع.

لكن اختلفوا في القراءة عند القبور: هل تكره أم لا تكره؟ والمسألة مشهورة، وفيها ثلاث روايات عن أحمد: إحداها: أن ذلك لا بأس به، وهي اختيار الخلال وصاحبه وأكثر المتأخرين من أصحابه، وقالوا: هي الرواية المتأخرة عن أحمد، وقول جماعة من أصحاب أبي حنيفة، واعتمدوا على ما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدفن بفواتيح البقرة وخواتيمها، ونقل أيضاً عن بعض المهاجرين قراءة سورة البقرة.

والثانية: أن ذلك مكروه، حتى اختلف هؤلاء: هل تقرأ الفاتحة في صلاة الجنازة إذا صُلي عليها في المقبرة، وفيه عن أحمد روايتان. وهذه الرواية هي التي رواها أكثر أصحابه عنه، وعليها قدماء أصحابه الذين صحبوه، كعبد الوهاب الوراق، وأبي بكر المروزي، ونحوهما، وهي مذهب جمهور السلف، كأبي حنيفة ومالك وهشيم بن بشير وغيرهم، ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام، وذلك لأن ذلك كان عنده بدعة. وقال مالك: ما علمت أحداً يفعل ذلك، فعلم أن الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه.

والثالثة: أن القراءة عند وقت الدفن لا بأس بها، كما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما، وعن بعض المهاجرين، وأما القراءة بعد ذلك، مثل الذين يتتابون القبر للقراءة عنده، فهذا مكروه، فإنه لم ينقل عن أحد من السلف مثل ذلك أصلاً. [٥٧]

[٥٧] القراءة عند القبر، ذكر عن أحمد فيها ثلاث روايات: الأولى: أنه أجاز ذلك،

.....

وكان ابن عمر يوصي من يقرأ عند قبره بسورة البقرة. والثانية: أنه يجوز وقت الدفن فقط، والثالثة: أنه لا يجوز مطلقاً، وهذه الأخيرة هي الصحيحة، وهي التي عليها جمهور العلماء، لأنَّ هذا لم يرد عليه دليل، لا من الكتاب ولا من السُّنَّة، وفعل ابن عمر رضي الله عنه اجتهاد منه، والاجتهاد لا يكون دليلاً في المسألة، إنما هو رأي من قاله أو فعله.

وهذه الرواية لعلها أقوى من غيرها، لما فيها من التوفيق بين الدلائل،
والذين كرهوا القراءة عند القبر كرهها بعضهم، وإن لن يقصد القراءة هناك،
كما تكره الصلاة، فإنَّ أحمد نهى عن القراءة في صلاة الجنازة هناك.

ومعلوم أنَّ القراءة في الصلاة ليس المقصود بها القراءة عند القبر، ومع
هذا فالفرق بين ما يفعل ضمناً وتبعاً، وما يفعل لأجل القبر بين كما تقدم.

[٥٨]

[٥٨] يعني القراءة عند الدفن والقراءة في الصلاة لا يقاس عليها القراءة عند القبر،
القراءة في الصلاة دعاء للميت، والدعاء للميت مشروع في الصلاة وفي غيرها، لكن
القراءة عند القبر لم يرد عليها دليل.

وقوله: «فإنَّ أحمد نهى عن القراءة في صلاة الجنازة» لعلَّه يقصد ما زاد عن قراءة
الفاتحة.

والوقوف التي وقفها الناس على القراءة عند قبورهم فيها من الفائدة: أنها تعين على حفظ القرآن، وأنها رزق لحفاظ القرآن، وباعثة لهم على حفظه ودرسه وملازمته، وإن قدر أن القارئ لا يثاب على قراءته، فهو مما يحفظ به الدين، كما يحفظ بقراءة الفاجر وجهاد الفاجر، وقد قال ﷺ: «وأن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»^(١). [٥٩]

[٥٩] يعني أن الأوقاف التي وقفت غلتها لمن يقرؤون على القبور، ويرون أن الثواب يصل إليه، يقال في ذلك إنه عمل غير مشروع، ولكن الشيخ رحمه الله يقول: قد استفيد منه فائدة غير مقصودة، وهي أنهم حرصوا على حفظ القرآن، فحصل به مصلحة غير مقصودة، أما أصل العمل فهو غير مشروع.

قوله: «وإن قدر أن القارئ لا يثاب على قراءته» لأنه لم يقصد الأجر وإنما قصد الأجرة لكن هذا الفعل يحفظ به القرآن، وهذه بحد ذاته مصلحة كما أن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر. والحاصل أن هذا الوقف غير مشروع، ولكن فيه فائدة، حيث صار سبباً لحفظ الناس للقرآن الكريم. فحصل به مصلحة.

(١) أخرجه مسلم (١١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وبسط الكلام في الوقوف وشروطها قد ذكر في موضع آخر، وليس هذا هو المقصود هنا.

فأما ذكر الله هناك فلا يكره، لكن قصد البقعة للذكر هناك بدعة مكروهة. فإنه نوع من اتخاذها عيداً، وكذلك قصدها للصيام عندها، ومن رخص في القراءة فإنه لا يرخص في اتخاذها عيداً، مثل أن يُجعل له وقت معلوم يُعتاد فيه القراءة هناك، أو يُجتمع عنده للقراءة ونحو ذلك، كما أن من يرخص في الذكر والدعاء هناك، لا يرخص في اتخاذها عيداً كذلك، كما تقدم.

وأما الذبح هناك فمنهي عنه مطلقاً، ذكره أصحابنا وغيرهم. لما روى أنس عن النبي ﷺ قال: «لا عقر في الإسلام» رواه أحمد وأبو داود^(١)، وزاد: قال عبد الرزاق: «كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة». قال أحمد في رواية المروزي: قال النبي ﷺ: «لا عقر في الإسلام» كانوا إذا مات لهم الميت نحروا جزوراً على قبره، فنهى النبي ﷺ عن ذلك، وكره أبو عبد الله أكل لحمه. [٦٠]

[٦٠] قوله: «وبسط الكلام في الوقوف وشروطها قد ذكر في موضع آخر...» الأوقاف لها باب خاص في كتب الفقه، في بيان شروطها وشروط صحتها، وغير ذلك، ليس هذا موضعها، وإنما الكلام على هذه الأوقاف التي توقف للقراءة على القبور.

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٢٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

قوله: «فأما ذكر الله هناك فلا يكره...» يعني إذا مرّ وذكر الله، فإنه غير مكروه، أما إذا قصدها لأجل أن يذكر الله عندها، فهذا هو الممنوع.

قوله: «فإنه نوع من اتخاذها عيداً...» يعني على قول من قال بجواز القراءة عند القبور، فإنّ هذا لا يلزم منه الاجتماع عند القبور، وإحضار المصاحف، واتخاذ ذلك عيداً، لأنّ هذا من اتخاذ العيد المكاني، وهذا لا يجوز، إنما القراءة العابرة التي لا يرتّب لها زمان، وإنّما هي في بعض الأحيان، ولم يعبّر وقت معيّن لها، فهذا هو محل الرواية التي تميز هذا الشيء عن الإمام أحمد.

حكم الذبح عند القبر

قوله: «وأما الذبح هناك فمنهي عنه..» الذبح عند القبور منهي عنه ولو كان يذبح لله فإنه لا يجوز، وإن كان يذبح تقرباً إلى القبر فهذا شرك أكبر، وخروج من الملة، وهذا هو الغالب على القبوريين، أما إن كان يذبحها لله، ويظن أنّ ذبحها عند القبر له فضل، فهذا بدعة، ووسيلة من وسائل الشرك، ومما يذكر عمّا يُذبح عند القبور في الأمصار أنهم يأتون بأغنام ويأتون بأنواع من بهيمة الأنعام، ويذبحون عند الأضرحة وينحرون ويطبخون ويأكلون، وهذا كله من الفساد في العقيدة، وإفساد الأموال، وإضاعة الأوقات، وإحياء البدع.

قوله: «لا عقر في الإسلام...» هو ما يعقر عند القبر والعقر أصله: قطع قوائم البهيمة عند القبر، وهذا شرك، لأنّ الغالب أنّ من يذبح عند القبر يقصد الذبح للميت، وهذا

.....

شرك أكبر، لأنه ذبح لغير الله، وفي الحديث: «لعن الله من ذبح لغير الله»^(١) قال الله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، وقال: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢] والنسك: هو الذبيحة، وقرنه مع الصلاة، فكما أنَّ الصلاة لا تجوز لغير الله، فكذلك الذبح لا يجوز لغير الله.

ومنهم من يذبح في الأربعين، يسمونها ذبيحة الحفرة، إذا أتم الميت أربعين يوماً يذبحون له ذبيحة، وهذا من البدع أيضاً.

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٨) من حديث أبي الطفيل رحمه الله.

قال أصحابنا: وفي معنى هذا ما يفعله كثير من أهل زماننا من التصديق عند القبر بخبز أو نحوه، فهذه أنواع العبادات البدنية أو المالية، أو المركب منها. [٦١]

[٦١] الأصل أن لا يفعل عند القبر شيء من العبادات، إلا الصلاة على الميت لمن لم يصلي عليه قبل الدفن، فيصلي عليه، أو الوقوف للدعاء له بعد دفنه، أو السلام عليه عندما يزروه، يسلم عليه ويدعو له، أما أن يدعو لنفسه أو يدعو لغيره عند القبر من الأحياء، فهذا لا يجوز، لأن هذا من وسائل الشرك، ومن الغلو في القبور، ومن اتخاذ بقعة للدعاء لم يرد الدليل على تخصيصها.

ومما يحذر فعله عند القبر التصديق بالنقود أو الطعام لأنَّ هذا من البدع، فالصدقة مشروعة، ولكن لا تكون عند القبور لأنَّ هذا من وسائل الشرك، ومثل هذا ما يفعله بعض الناس الآن، أنهم يحضرون المياه الباردة ويوزعونها على الناس عند الدفن، وهذا يفتح باب التصديق بالطعام فيما بعد، فالواجب سدّ هذا الباب. والماء نوع من الصدقة.

فصل

ومن المحرّمات العكوف عند القبر، والمجاورة عنده، وسدائته، وتعليق الستور عليه، كأنه بيت الله الكعبة.

فإنّا قد بيّنا أنّ نفس بناء المسجد عليه منهي عنه باتفاق الأمة، محرم بدلالة السنة، فكيف إذا ضم إلى ذلك المجاورة في ذلك المسجد والعكوف فيه كأنه المسجد الحرام؟

بل عند بعضهم العكوف فيه أحب إليه من العكوف في المسجد الحرام. إذ من الناس من يتخذ دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله.

بل حرمة ذلك المسجد المبني على القبر الذي حرّمه الله ورسوله، أعظم عند المقابرين من حرمة بيوت الله، التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، وقد أسست على تقوى من الله ورضوان. [٦٢]

[٦٢] مما يحرم فعله عند القبور أن يقام عليها سدة لحراسة القبور المعظمة، أما أن يوضع حراس للمقبرة كلها أو عمال يحفرون القبور أو يحرسونها عن العبث، فهذا لا بأس به، أما أن يكون قبر يُبنى عليه ويُتخذ له حارس وسادن، أو تُجعل عليه الستور، أو يُجلس حوله ويُعتكف عنده فترة من الزمان، فهذا مضاهاة للكعبة، وهو من البدع التي ما أنزل الله بها من سلطان، وهو من الغلو في القبور، ووسيلة إلى الشرك.

قوله: «فإننا قد بينّا أن نفس بناء المسجد عليه منهي عنه...» البناء على القبر أصله كبيرة، وملعون من فعله، ومغضوب عليه، لأنه من وسائل الشرك، وفاعله من شرار الناس أيضاً، كما أخبر النبي ﷺ أن الذين يتخذون المساجد على القبور من شرار الخلق، ومما يفعل من الأمور المنهي عنها غرف تبنى مجاورة للقبر، ويجعل فيها الصناديق لتوضع فيها النذور، ويجعلون أوقاتاً لتبخيرها وإضاءتها وغير ذلك، كل هذا من الشرور، والغلو في القبور، والإعانة على الإثم والعداون.

قوله: «بل عند بعضهم العكوف فيه أحب إليه من العكوف في المسجد الحرام» لأن الشيطان يزين لهؤلاء المعتكفين أن الاعتكاف عند القبر أفضل من الاعتكاف في المسجد الحرام، ولذلك تجد كثيراً من الحجاج والمعتمرين لا يجلسون في المسجد الحرام، ولا يطوفون بالكعبة إلا نادراً، وإنما تراهم حول غار حراء، وغار ثور، مع صعوبة الوصول إليهما، والذهاب إلى دار المولد المزعومة، وغير ذلك من الأمور، التي يصرفون فيها وقتهم في المعصية، ويتركون المسجد الحرام مع الأجر والثوبة، فالصلاة الواحدة فيه عن مئة ألف صلاة فيما سواه قال تعالى: ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] فهم يتركون الطواف بالبيت، ويتركون الصلاة في المسجد الحرام فريضة أو نافلة، يتركون الاعتكاف في المسجد الحرام، ويذهبون إلى القبور والغيران وما أشبه ذلك، لأن شياطين الإنس والجن زينّت لهم هذه الأمور، وصرفتهم عن الحق.

قوله: «ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً...» إن هؤلاء القوم يحبون الاعتكاف عند القبر، ولا يحبون الاعتكاف في المسجد الحرام، فيكون منطبقاً عليهم قوله

تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ فهم يدخلون تحت عموم الآية، فإن من أحب القبر، ولم يحب المسجد الحرام، أو أحب المسجد الحرام وأحب معه القبر، فإنه يكون له نصيب من هذه الآية.

قوله: «بل حرمة ذلك المسجد المبني على القبر الذي حرمه الله ورسوله أعظم...» لأنهم يحترمون هذه القبور ويعظمونها أكثر مما يحترمون المساجد المبنية على طاعة الله سبحانه وتعالى، والعكس هو الواجب، لأن الله جلَّ وعلا قال: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِن أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨] فالأصل أن المسلم يتعلق قلبه بالمساجد، ومن السبعة الذين يظلمهم الله بظلمه يوم القيامة: «رجل قلبه معلق بالمساجد»، والله جلَّ وعلا قال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨] وقال سبحانه: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۖ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٦-٣٧]، فالمساجد هي محل العبادة، وهي محل الطاعة، وهي محل الاعتكاف، وهي محل الصلاة، أما القبور فإنها تزار لأمرين: للاعتبار، وللسلام والدعاء للميت فقط.

وقد بلغ الشيطان بهذه البدع إلى الشرك العظيم في كثير من الناس. [٦٣]

[٦٣] لأنَّ بناء المساجد على القبور وسيلة إلى الشرك، فإذا ما بني على القبر فإنَّ القلوب تتعلق به، ثم تدعو الميت من دون الله، ويُعتقد فيه أنه ينفع ويضر، وأنه يُعطي ويمنع، فينسبون الله سبحانه وتعالى، لأن قلوبهم تعلّقت بهذا الميت وبهذا المخلوق الضعيف، فيدعونه من دون الله، ويذبحون له، وينذرون له، ويحلفون به، وينسبون الله سبحانه، لأنه لا يجتمع التوحيد لله عزَّ وجلَّ - التوحيد الخالص - مع الشرك الأكبر أبداً، فإنَّ دعاء الأموات والاستغاثة بهم، والذبح لهم، وصرف النذور لهم، هو من الشرك الأكبر، فمن وقع فيه فإنه لا يكون عنده توحيد لله عزَّ وجلَّ، وإنما يكون مشركاً، يحب القبور والأضرحة، والتعلق بغير الله، أكثر مما يحب الله عزَّ وجلَّ. وأكثر مما يحب المساجد التي هي بيوت الله ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿ [النور: ٣٦-٣٧].

حتى إنَّ منهم من يعتقد أنَّ زيارة المشاهد التي على القبور - إما لقبر نبي أو شيخ أو بعض أهل البيت - أفضل من حج البيت الحرام، ويسمي زيارتها الحج الأكبر. [٦٤]

[٦٤] بعضهم يفضّل زيارة القبور المعظمة على زيارة بيت الله الحرام لقصد الحج، الذي هو ركن من أركان الإسلام، والذي قال الله جلّ وعلا فيه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] وقد قال ﷺ: «صلاة في المسجد الحرام عن مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد» فتراهم إذا جاؤوا إلى المسجد الحرام لا يستقرون فيه وإنما يذهبون إلى القبور والغيران وما يسمونه دار المولد... إلخ. وقد عدّ النبي ﷺ الحج من الجهاد في سبيل الله، لما له من الفضل، ولما يبذل فيه من الجهد والمال والتعب، فهو نوع من الجهاد، ليس هناك شيء أفضل من الحج، إلّا ما سبقه من فرائض الإسلام؛ كالتوحيد والصلاة والزكاة وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، فإنه من أفضل العبادات ومن أفضل الأعمال، لكن هؤلاء عكسوا الأمر، فقالوا: إنَّ زيارة المشاهد والأضرحة أفضل من الحج إلى بيت الله الحرام، ولذلك كانوا يقبلون عليها بالأعداد الهائلة، ويزورونها، ويسمّون ذلك: الحجّ أو الزيارة، ويحبّسون الأموال لأجل هذه المشاهد، ويعظّمونها من دون الله عزّ وجلّ، ويحترمونها أعظم مما يحترمون المسجد الحرام والمسجد النبوي والمساجد المبنية على طاعة الله سبحانه وتعالى، وآلّفوا في ذلك مناسك سمّوها: مناسك حج المشاهد، مضاهاة لبيت الله الحرام.

ومن هؤلاء من يرى أنَّ السفر لزيارة قبر النبي ﷺ أفضل من حج البيت. وبعضهم إذا وصل المدينة رجع، وظن أنه حصل له المقصود، وهذا لأنهم ظنوا أنَّ زيارة القبور إنما هو لأجل الدعاء عندها والتوسل بها وسؤال الميت ودعائه. [٦٥]

[٦٥] أصل السفر: لأجل زيارة قبر النبي ﷺ أو غيره من القبور ممنوع، لأنه ﷺ قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»^(١) فالسفر من أجل العبادة في مكان من الأمكنة لا يجوز إلا إلى هذه المساجد الثلاثة، فكيف إذا انضاف إلى السفر المحرم زيارة قبر النبي ﷺ أو التعلق به، ودعاؤه من دون الله، والاستغاثة به؟ والسبب في ذلك الغلو، فسدَّ ﷺ الوسيلة المفضية إلى الشرك بالله عزَّ وجلَّ، فالذي يزور القبر النبوي أو غيره من أجل الاستغاثة به أو الصلاة عنده، يكون مخالفاً للأدلة الشرعية التي منع منها النبي ﷺ وحذر منها.

بعضهم إذا وصل المدينة رجع وترك الحج، وظنَّ أن هذا يغنيه عن الحج، لأنهم يظنون أنَّ المقصود زيارة القبر النبوي والاستغاثة به ودعاؤه من دون الله عزَّ وجلَّ، فعندهم أن هذا هو الحج، فيرجعون، ولا يحجون!

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة ؓ.

ومعلوم أنَّ النبي ﷺ أفضل من الكعبة، ولو علموا أنَّ المقصود إنما هو عبادة الله وحده لا شريك له، وسؤاله، ودعاؤه، والمقصود بزيارة القبور الدعاء لها، كما يقصد بالصلاة على الميت، لزال هذا عن قلوبهم.

ولهذا كثير من هؤلاء يسأل الميت والغائب كما يسأل ربه، فيقول: اغفر لي، وارحمني، وتب علي، ونحو ذلك. [٦٦]

[٦٦] الكعبة مخلوقة من المخلوقات، وأفضل المخلوقات على الإطلاق هو رسول الله ﷺ، ولكن الكعبة مكان للعبادة، ومكان للطواف، وقبلة للصلاة، فهي مكان للعبادة، والعكوف عندها لله عزَّ وجلَّ، والصلاة عندها وفي المسجد الحرام، هذه كلها عبادات لله عزَّ وجلَّ، فالكعبة هي المكان المخصص للعبادة، أما الرسول ﷺ فهو نبي بلغ الدعوة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، فالكعبة لها شأن، والرسول ﷺ له شأن آخر، الرسول ﷺ يعظم ويحب ويتبع ويُطاع، لأنه رسول الله ﷺ، وأما الكعبة فإنها يُؤتى إليها، ويُصلى عندها وتُستقبل لأنها بيت الله، وهي مكان العبادة، والرسول ﷺ هو الذي بلغ هذه العبادة وبينها للناس. فهو جاء بالدعوة إلى الله وليس ليعبد من دون الله.

وقوله: «ولو علموا أنَّ المقصود إنما هو عبادة الله وحده لا شريك له، وسؤاله ودعاؤه، والمقصود بزيارة القبور الدعاء لها، كما يقصد بالصلاة على الميت لزال هذا عن قلوبهم». لكنهم على العكس فهموا أنَّ المراد تعظيم القبور والتعلق بها وهجران المساجد.

وإنما وقع هؤلاء فيما وقعوا فيه من الشرك لأنهم لم يعلموا المقصود بزيارة المسجد الحرام، وزيارة القبور، فالمسجد الحرام يزار لأجل الصلاة فيه والعبادة فيه وأداء المناسك حوله، من حج أو عمرة، فهو وما حوله من المشاعر مكان للعبادة، وأما القبور فلا تزار لأجل العبادة عندها كما تزار الكعبة لأجل العبادة عندها، إنما تزار لشئين:

الشيء الأول: الدعاء للميت، لأنه بحاجة إلى من يدعو له، بحاجة إلى دعوة صالحة تلحقه، قال ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١) فهو بحاجة إلى الدعاء، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، وقال: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] فالمقبور إنما يزار قبره من أجل الدعاء له، لا من أجل دعائه من دون الله، أو من أجل الدعاء عنده؛ إنما يدعو الإنسان عند القبر للميت فقط.

والأمر الثاني: الاعتبار بأحوال الأموات، وأن الإنسان يتذكر الموت ويتذكر الآخرة، ولهذا قال ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها، فإنها تذكركم بالآخرة»^(٢).

كثير من القبوريين يسوي الميت بالله عز وجل، فيطلب منه ما لا يطلب إلا من الله سبحانه وتعالى، يطلب منه مغفرة الذنوب، وستر العيوب، وقضاء الحاجات، وتفريج الكربات، وهذه أمور لا تطلب إلا من الله تعالى، ولا يقدر عليها إلا هو سبحانه وتعالى،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨٤٤)، ومسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) سلف تخريجه مراراً.

.....

أما الميت لو كان حياً لم يكن ليقدر على هذه الأمور، فكيف إذا كان ميتاً قد انقطع عمله، وبقي مرتهاً في قبره، لا يقدر على فعل طاعة ولا التوبة من سيئة، فكيف تنتكس العقول إلى هذا الحد، فيُعتقد في الميت أنه ينفع ويضر، وأنه يعطي ويمنع، وأنه، وأنه... حتى بلغ بهم الأمر إلى أن اتخذوا الأموات أرباباً من دون الله.

وكثير من الناس تمثل له صورة الشيخ المستغاث به، ويكون ذلك شيطانياً قد خاطبه، كما تفعل الشياطين بعبدة الأصنام.

وأعظم من ذلك قصد الدعاء عنده والنذر له أو للسدنة العاكفين عليه، أو المجاورين عنده من أقاربه أو غيرهم، واعتقاد أنه بالنذر له قضيت الحاجة وكُشف البلاء. [٦٧]

[٦٧] تكرر في كلام الشيخ رحمه الله التنبيه إلى هذه المسألة المهمة، وهي أن الذين يدعون الأموات ويستغيثون بهم، قد يستدرجهم الشيطان لأنه هو الذي ساقهم إلى هذه الجريمة، فيتمثل لهم في صورة الميت ويسلم عليهم ويقول: قد قضيت حوائجكم واستجبت دعاءكم، ونحو ذلك من الأمور التي تعبّر عن رغباتهم واحتياجاتهم من أجل أن يغريهم، ويظنون أن هذا هو الميت، وما هو بالميت، وإنما هو الشيطان تمثل لهم، كما كان يتمثل عند الأصنام فيخاطب عابديها، ويدّعي أنه يقضي حوائجهم وأنه يستجيب دعاءهم، من أجل أن يغريهم بذلك.

وهذا من البلاء الذي يصاحب هذه الأضرحة، وذلك بأن يكون الذي يأتيها بقصد أن هذا السادن أو هذا القبر أو هذا الولي أو النبي أو الميت يقضي حوائجه، وأنه يفرج كرباته، وأنه يدعى من دون الله، ويسمّون هذا بالتوسل إلى الله سبحانه وتعالى، كما قال تعالى في المشركين: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] على كل حال، إنما حداهم

إلى الوقوع في هذا الشرك العظيم، هو هذا الزعم الباطل، حيث أنهم يظنون أن في الدعاء عند القبر وفي سؤال الميت تُقضى حاجاتهم وتفرّج كرباتهم، وهذا مما يزينه شياطين الإنس والجن لهؤلاء، ولو أنهم اتجهوا إلى المساجد المبنية لطاعة الله، ودخولها وصلوا فيها، ورفعوا أيديهم بالدعاء لله سبحانه وتعالى، لكان هذا هو المجدي والنافع لهم عاجلاً وآجلاً، ولكن الشيطان صرفهم والعياذ بالله إلى هذا القصد الخبيث ليصدهم عن دين الله عزّ وجلّ، وليوقعهم في الشرك،

فإنّ الشيطان إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير، الشيطان يدعو إلى الشرك، ويدعو إلى تعظيم الأموات، وإلى الغلو في الصالحين، وإلى كل بلية وإلى كل شر، ولا يتوقف عند حد، بل يتدرج بأصحابه إلى المهالك، نسأل الله العافية، ولا يوقف مكره وشره إلا الاستعاذة بالله عزّ وجلّ منه، والوقوف عند حدود الله، والتفقه في دينه، ودعاؤه، والاستغاثة والاستعاذة به، والرجاء والخوف منه عزّ وجلّ.

فإنّا قد بيّنا بقول الصادق المصدوق أن نذر العمل المشروع لا يأتي بخير، وأن الله لم يجعله سبباً لدرك الحاجة، كما جعل الدعاء سبباً لذلك، فكيف نذر المعصية الذي لا يجوز الوفاء به؟ [٦٨]

[٦٨] يظن القبوريون أو المقابرئون أنّ النذر للقبور يحصل به المقصود، ويحصل به الخير، وهذا غلط، فإنّ النذر لله عزّ وجلّ لا يأتي بخير كما قال ﷺ: «النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره، وإنما يستخرج به من البخيل»^(١)، وفي لفظ: «إنه لا يأتي بخير، وإنما يُستخرج به من البخيل»^(٢)، فإذا كان النذر لله لا يأتي بخير، والخير إنما هو من الله، وليس النذر سبباً لحصول الخير، وإنما الخير هو من الله سبحانه وتعالى، فكيف إذا كان النذر لغير الله؟ فإنه يكون أشدّ شراً، لأنه شرك، لأنّ النذر عبادة، والعبادة لا تجوز إلاّ لله عزّ وجلّ، فمن نذر لغير الله فقد أشرك الشرك الأكبر، فكيف يقال: إنّ هذا النذر الشركي يأتي بخير، ويوجب لصاحبه الخير ويدفع عنه الشر؟ ولكن هذا من موت القلوب، ومن ضعف البصائر، ومن الجهل بدين الله عزّ وجلّ.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٣)، ومسلم (١٦٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

واعلم أنَّ أهل القبور من الأنبياء والصالحين والمدفونين يكرهون ما يُفعل عندهم كل الكراهة، كما أنَّ المسيح عليه السلام يكره ما يفعل النصارى به.

[٦٩]

الأنبياء والصالحون لا يرضون بما يفعل عند قبورهم

[٦٩] غرض الشيخ رحمه الله من هذا الكلام أن يبين أنَّ الأولياء والأنبياء والصالحين والمرسلين يكرهون ما يفعله المبتدعة والمشركون عند قبورهم، لأنهم جاؤوا بالنهي عنه، والتحذير منه في حياتهم، ويجاهدون أهله فهم يكرهون أن يُفعل هذا عند قبورهم، وهذا فيه ردُّ على هؤلاء المبتدعة الذين يظنون أنَّ الأولياء والصالحين والأنبياء يرضون بذلك، وأنهم طلبوا منهم أن يفعلوا هذا عند قبورهم بعد موتهم، كما يلفقون الأكاذيب في ذلك، ومما يدل على هذا أنَّ المسيح عليه السلام يتبرأ مما يفعله النصارى، ويعتقدونه فيه أنه ابن الله أو ثالث ثلاثة، أو أنه قال لهم: اعبدوني من دون الله، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١٣١﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٦-١١٧].

فهذا المسيح عليه السلام يتبرأ يوم القيامة من الذين اعتقدوا فيه أنه ابن الله أو ثالث ثلاثة، أو أنه هو الله، كما هي مقالات النصارى فيه، ولهذا قال جل وعلا: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ

عَنْ عِبَادَتِهِ، وَيَسْتَكْبِرُ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿[النساء: ١٧٢].

وكذلك الملائكة يتبرأون ممن عبدتهم، وكل معبود من دون الله فإنه يتبرأ يوم القيامة من عبده قال تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ أُتُّعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦] والملائكة يتبرأون وفي هذا يقول سبحانه: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْتُولَاءُ بِإِيَّائِهِمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْغَيْبَ - أي: الشياطين - أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠-٤١] فالذين أمرهم بعبادة غير الله هم الشياطين، أما الملائكة عليهم السلام فإنهم إنما يأمرهم بعبادة الله وحده لا شريك له. وكذلك جميع المعبودين من دون الله يوم القيامة يتبرأون ممن عبدتهم، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴿٥٠﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦].

فهذا مآل المشركين يوم القيامة، أنهم يواجهون هذا الموقف الصعب، في أن من عبدوهم من دون الله، وعلقوا عليهم آمالهم في الدنيا، واستغاثوا بهم، يتبرأون منهم يوم القيامة.

وكما كان أنبياء بني إسرائيل يكرهون ما يفعله الأتباع، فلا يحسب المرء المسلم أن النهي عن اتخاذ القبور أعياداً وأوثاناً فيه غض من أصحابها، بل هو من باب إكرامهم، وذلك أن القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن، فتجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن سنة ذلك المقبور وطريقته، مشغولين بقبره عما أمر به ودعا إليه. [٧٠]

[٧٠] فلا يُظنُّ أن هؤلاء المقبورين من الأولياء والأنبياء والصالحين يرضون بذلك وأنهم أمروا به، بل على العكس، إنما نهوا عن ذلك وجاهدوا عليه في حياتهم، فهم لا يرضون بذلك وينكرونه أشد الإنكار، ويوم القيامة يظهرون البراءة منه علانية أمام الشهداء، ولا يقال: إن الأولياء والصالحين رضوا بهذا الشيء، فيكون ترك هذا نقصاً في حقهم، بل إن قَدَرُهم باقٍ عند الله، ومكانتهم باقية، لا يضرهم من تعلق بهم وعبدتهم من دون الله، لأنهم ينكرون ذلك أشد الإنكار، ويتبرأون منه غاية البراءة، فقدرهم وقيمتهم عند الله باقية، لأن الله يعلم أنهم لا يرضون بذلك، وأنهم كانوا ينكرونه.

وقوله: «فلا يحسب المرء المسلم أن النهي عن اتخاذ القبور أعياداً وأوثاناً فيه غض من أصحابها، بل هو من باب إكرامهم» هؤلاء الذين يتخذون القبور أعياداً، منهم مَنْ يَظُنُّ أن هذا إكراماً لهم، ويظن أنهم إذا تُهوا عن ذلك أن هذا فيه غض من قدرهم، في حين أن هذا هو الحق الذي فيه إكرامهم ورفعتهم، فهؤلاء القبوريون إذا قيل لهم: إن هؤلاء الأولياء والصالحين لا يملكون لكم شيئاً، فلا تدعوهم من دون الله، قالوا: أنك بهذا الكلام تنقصت الصالحين، وحططت من قدرهم! فهم يظنون أن رفعة قدرهم وإعلاء مكانتهم إنما هو بدعائهم من دون الله، وهذا من أعظم الكذب ومن أعظم الخطأ،

.....

فإن هؤلاء الصالحين يكرهون ذلك ولا يرضون به، فكيف يُكرمون بما يكرهونه ولا يرضونه، وكيف يُكرمون بما كانوا يُنكرونه في حياتهم، فليس هذا غرضاً من قدرهم، وإنما هذا فيه إكرامٌ لهم واتباع لهم وصيانة لهم مما يعتقد فيه الجهال، والمغرضون.

ومن كرامة الأنبياء والصالحين أن يتَّبَع ما دعوا إليه من العمل الصالح،
ليكثر أجرهم بكثرة أجور من اتبعهم. [٧١]

[٧١] وكذلك من إكرام الأولياء والصالحين الاقتداء بهم، واتباعهم في العمل الصالح، لأنَّ هذا مما يزيد الله به درجاتهم وأجورهم عنده يوم القيامة، لأنَّ من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، وهؤلاء الأولياء والصالحون كانوا يدعون إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وكانوا ينهاون عن الشرك والبدع، فمن اقتدى بهم في ذلك، كان هذا سبب عظمة أجورهم وكثرة ثوابهم، لأنهم هم الذين بينوا هذا للناس، وسنّوه للناس.

كما قال النبي ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً». وإنما اشتغلت قلوب طوائف من الناس بأنواع من العبادات المبتدعة: إما من الأدعية، وإما من الأشعار، وإما من السماعيات ونحو ذلك بإعراضهم عن المشروع أو بعضه - أعني لإعراض من قلوبهم - وإن قاموا بصورة المشروع، وإلا فمن أقبل على الصلوات الخمس بوجهه وقلبه، عاقلاً لما اشتملت عليه من الكلم الطيب، والعمل الصالح، مهتماً بها كل الاهتمام، أغتته عن كل ما يُتوهم فيه خيراً من جنسها.

[٧٢]

[٧٢] إنما وقع هؤلاء فيما وقعوا فيه من هذه الخرافات، وهذه الأكاذيب، وهذه الترهات التي شغلوا بها أنفسهم وشغلوا غيرهم عند المقابر والمشاهد، لأنهم أعرضوا عما جاء به الشرع المطهر من التوجيه إلى دعاء الله، والاستعاذة به والاستغاثة به، وخوفه ورجائه والتعلق به، فهم وقعوا فيما وقعوا فيه لأنهم أخذوا الجانب الآخر المخالف لما جاءت به الرسل، وما عليه سبيل المؤمنين، فهم لما تركوا الحق ابتلوا بالباطل، ولما أعرضوا عما جاء به الكتاب والسنة ابتلوا بالبدع والمحدثات، وهذا شيء معروف: إن من ترك الحق فإنه يُبتلى بالباطل. فالرسل دعوهم إلى الجنة والشيطان ﴿يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦] ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ عَآيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١].

وقوله: «لإعراضهم عن المشروع، وإن قاموا بصورة المشروع» فهم قاموا به صورة

لا حقيقة، فهم يصلون مع الناس ويصومون معهم، ويظهرون العبادات، لكن ما في قلوبهم من الاعتقاد في غير الله ودعاء غيره، والميل إلى المخلوقين، هو الذي يخلفهم عن اللحاق بالصالحين ويبطل أعمالهم.

وقوله: «وإلا فمن أقبل على الصلوات الخمس بوجهه وقلبه، عاقلاً لما اشتملت عليه من الكلم الطيب والعمل الصالح، مهتماً بها كل الاهتمام، أغنته عن كل ما يتوهم فيه خير من جنسها» فمن أقبل على الصلوات الخمس المفروضة في اليوم والليلة، وما تشتمل عليه من العبادات القولية والعملية، والقلبية والبدنية، فإنها توجهه إلى كل خير، قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، فلو أنهم أقبلوا على الصلوات الخمس، بقلوب حاضرة، وتأملوا ما فيها من الأسرار العظيمة، لشغلتهم عما يخالف الحق. قال ﷺ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشَغْلًا»^(١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٥٦٣)، والبخاري (١٢١٦) من حديث ابن مسعود ؓ.

ومن أصغى إلى كلام الله وكلام رسوله بعقله، وتدبره بقلبه، وجد فيه من الفهم والحلاوة والبركة والمنفعة ما لا يجده في شيء من الكلام، لا منظومه ولا مثوره.

ومن اعتاد الدعاء المشروع في أوقاته، كالأسحار وأدبار السجود ونحو ذلك، أغناه عن كل دعاء مبتدع في ذاته أو في بعض صفاته. [٧٣]

[٧٣] مما يعوّض به عن هذه الممارسات البدعية الضالّة - بل هو الأصل - أن يتعلق الإنسان بالعبادات المشروعة، كأن يتعلق بالصلوات الخمس، وأدائها على الوجه المشروع، والتأمل فيها، وتدبر كلام الله القرآن العظيم، وكلام رسوله ﷺ والتفقه في ذلك، فإنّ هذا سبيل الرشاد لمن يريد الحق.

لكن لما أعرضوا عن هذه الأمور، وصاروا يصلّون صلاة صورية، ويقرأون القرآن ولا يتدبرونه، ويسمعون الذكر ولا يتأملون فيه، صارت حالتهم كحالة هؤلاء الذين طمست بصائرهم والعياذ بالله، فأعرضوا عن ذكر الله، قال جلّ وعلا: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، وقال: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤].

وكذلك بعد التأمل في الصلاة المفروضة وفي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإنه ينبغي كذلك التعلق بالأوقات الفاضلة وأوقات الإجابة، وذلك كأدبار الصلوات، وفي أوقات السحر، وفي قيام الليل، وفي يوم الجمعة، وفي شهر رمضان وليلة القدر، وغير ذلك من الأوقات الفاضلة، فإنّ هذا مما يحيي القلوب، ويذكّر بالله سبحانه وتعالى، ويفقه الإنسان في دين الله عزّ وجلّ، حتى يستغني بذلك عن كل ما سواه من الأباطيل.

فعلى العاقل أن يجتهد في اتباع السنة في كل شيء، ويعتاض عن كل ما يظن من البدع أنه خير بنوعه من السنن، فإنه من يتحرى الخير يُعطه، ومن يتوق الشرَّ يُوقه. [٧٤]

ما يجب على المسلم نحو كتاب الله وسنة رسوله

[٧٤] قوله: «فعلى العاقل» المراد به: السليم العقل، الذي يدرك الخير ويدرك الشر، ويميز بين الحق والباطل، فالعاقل إذا تأمل في هذه الأمور المشروعة، وهذه الأسرار العظيمة في العبادات، فإنَّ ذلك مما يعلّق قلبه بها، ويغنيه عما سواها، ومن يطلب الخير يحصل عليه بإذن الله.

وقوله: «ومن يتوق الشرَّ يُوقه» أي: من يحذر من الشر، فإنه يسلم منه، أما الذي لا يتأمل في هذه الأمور، ولا يعرف الخير من الشر، ولا يتحرى الحق، وإنما يمشي على العوائد، وما عليه عوام الناس وضلالهم، ويفعل ما يرى الناس يفعلونه بدون تبصّر، فهو الذي يقع في هذه المهالك.

فصل

فأما مقامات الأنبياء والصالحين وهي الأمكنة التي قاموا فيها أو أقاموا، أو عبدوا الله سبحانه، لكنهم لم يتخذوها مساجد، فالذي بلغني في ذلك قولان عن العلماء المشهورين:

أحدهما: النهي عن ذلك وكراهته، وأنه لا يستحب قصد بقعة للعبادة إلا أن يكون قصدها للعبادة مما جاء به الشرع، مثل أن يكون النبي ﷺ قصدها للعبادة كما قصد الصلاة في مقام إبراهيم، وكما كان يتحرى الصلاة عند الأستوانة، وكما يقصد المساجد للصلاة، ويقصد الصف الأول، ونحو ذلك.

والقول الثاني: أنه لا بأس باليسير من ذلك، كما نقل عن ابن عمر: أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي ﷺ وإن كان النبي ﷺ قد سلكها اتفاقاً لا قصداً. [٧٥]

حكم تعظيم الآثار

[٧٥] هذه مسألة عظيمة، وهي مسألة الأمكنة التي مرّ بها الأنبياء أو جلسوا أو صلوا فيها، هل تقصد بعدهم اقتداءً بهم؟ فيقال: الجواب عن ذلك: ما قصده من أجل التشريع، فإنه يُقصد، فالأمكنة التي قصدها الأنبياء من أجل التشريع لأمرهم هذه تقصد، كقصد المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى، وكذلك الصلاة عند مقام إبراهيم، الذي قال الله جلّ وعلا فيه: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]

وصلّى عنده النبي ﷺ، وتلا هذه الآية بعد طوافه، فما قصده الأنبياء من أجل التشريع لمن بعدهم فإنه يقصد، فتقصد هذه البقاع التي قصدوها لأجل التشريع، والاقتداء بهم فيها، فإنها أماكن مباركة.

وأما ما فعلوه اتفاقاً، من غير قصد، بأن أدركتهم الصلاة فصلوا في هذا المكان، أو أرادوا أن يستريحوا فاستراحوا في هذا المكان من غير قصد وإنما هو اتفاق، فهذه لا تقصد من بعدهم، لا تتخذ مكاناً للعبادة فإن ذلك يكون من البدع، لأنهم لم يشرعوا لنا ذلك، وإنما فعلوا هذا اتفاقاً فقط.

ومن ذلك ذهابه إلى غار حراء ابتعاداً عن الشرك وأهله وذهابه إلى غار ثور للاختفاء فيه عن المشركين ولم يقصد الغارين للعبادة وإنما قصدهما للحاجة العارضة التي زالت في وقتها وقس على ذلك كل الأمكنة التي لم يقصدها للعبادة بل للحاجة العارضة.

بعضهم يرى التسامح في هذا، من باب الاتباع لا من باب التبرك وأنه ما دام أن النبي ﷺ جلس في هذا المكان أو صلى فيه، فإنه لا بأس بقصده، اتباعاً للنبي ﷺ، وهذا يتمثل بفعل ابن عمر رضي الله عنهما، وهذا في الحقيقة إنما فعله ابن عمر رضي الله عنهما من باب الاتباع، لا من باب التبرك بهذا المكان، ولكن مع هذا، هذا غير مشروع في الحقيقة، لأن الصحابة ومن هم أكبر من ابن عمر رضي الله عنهما وأفضل منه ما كانوا يفعلون هذا الشيء ولا يقصدونه.

قال سندي الخواتيمي: سألنا أبا عبد الله عن الرجل يأتي هذه المشاهد ويذهب إليها، ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم: أنه سأل النبي ﷺ أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مُصَلّي، وعلى ما كان يفعله ابن عمر يتبع مواضع النبي ﷺ وأثره، فليس بذلك بأس، أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جداً وأكثروا فيه. [٧٦]

[٧٦] ما فعله النبي ﷺ في بيت ابن أم مكتوم، وفي بيت كعب بن مالك وفي بيت أم سليم، لما طلبوا منه ﷺ أن يصلي في مكان من بيوتهم يصلّون فيه، فهذا فعله النبي ﷺ قصداً، فلا بأس أن يصلّي فيه، لأنّ هذا يكون من النوع الأول. وأما ما فعله اتفاقاً من غير قصد ومن غير أن يطلب منه أن يأتي هذا المكان ويصلي فيه، فهذا كغيره من الأمكنة، لا ميزة له.

وكذلك نقل عنه أحمد بن القاسم أنه سئل عن الرجل يأتي هذه المشاهد التي بالمدينة وغيرها يذهب إليها، قال: أما على حديث ابن أم مكتوم وأنه سأل النبي ﷺ أن يأتيه، فيصلي في بيته حتى يتخذه مسجداً، أو على ما كان يفعل ابن عمر رضي الله عنه: كان يتبع مواضع سير النبي ﷺ حتى روي أنه يصب في موضع ماء، فيسأل عن ذلك، فيقول: رأيت النبي ﷺ يصب هاهنا ماءً. قال: أما على هذا فلا بأس. قال: ورخص فيه ثم قال: ولكن قد أفرط الناس جداً وأكثروا في هذا المعنى.

فذكر قبر الحسين وما يفعل الناس عنده - يعني من الإفراط - رواهما الخلال في كتاب «الأدب».

فقد فصل أبو عبد الله في المشاهد، وهي الأمكنة التي فيها آثار الأنبياء والصالحين، من غير أن تكون مساجد لهم، كمواضع قليلة في المدينة، بين القليل الذي لا يتخذونه عيداً، والكثير الذي يتخذونه عيداً كما تقدم.

وهذا التفصيل جمع فيه بين الآثار وأقوال الصحابة، فإنه قد روى البخاري في «صحيحه»^(١) عن موسى بن عقبة، قال: رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق ويصلي فيها، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها، وأنه رأى النبي ﷺ يصلي في تلك الأمكنة.

قال موسى: وحدثني نافع: أنَّ ابن عمر كان يصلي في تلك الأمكنة. فهذا ما رخص فيه أحمد رحمته. [٧٧]

[٧٧] ما كان من فعل ابن عمر رضي الله عنهما من تتبع الأمكنة التي كان النبي ﷺ جلس بها أو مرَّ بها أو صلى فيها، فهذا إنما فعله ابن عمر من باب الاتباع، لا من باب التبرك، فمن فعله من باب الاتباع فقد يقال: إنه لا بأس به، كما قال الإمام أحمد رحمه الله، وأما ما يُفعل من باب التبرك فهذا لا أحد يقول به، والمدينة ليس فيها أمكنة تقصد إلا المسجد النبوي، الذي الصلاة فيه عن ألف صلاة فيما سواه، وإلا مسجد قباء الذي قال الله عزَّ وجلَّ فيه: ﴿لَمَسْجِدَ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨]، وكان ﷺ يزوره ويصلي فيه، وكذلك زيارة البقيع والشهداء من أموات الصحابة للسلام عليهم والدعاء لهم، هذه هي الأمكنة التي تزار في المدينة، وما عداها فلا أصل لزيارته. إلا الابتداء وضياع الوقت وقد صدرت من اللجنة الدائمة للإفتاء رسالة مختصرة في بيان ما تشرع زيارته في المدينة وما لا تشرع زيارته بتوقيع سماحة المفتي الشيخ عبد العزيز بن باز وجميع أعضاء اللجنة.

يقول الإمام أحمد: لو أنَّ الناس اقتصروا على ما قصده النبي ﷺ لأجل التشريع، أو ما كان ابن عمر يفعله من باب الاتباع لا التبرك، فإنَّ الأمر في هذا واسع، لكن الناس أفرطوا في هذا، وصاروا يأتون هذه الأماكن للتبرك بها، واعتقاد أنَّ زيارتها مشروعة، أو غير ذلك. ومثَّل أحمد بما يحصل عند قبر الحسين بن علي رضي الله عنهما من الشراكيات والبدع.

فتفصيل الإمام أحمد: أنَّ ما كان يُتردد عليه ويعتقد فيه، فإنه لا يجوز، أما ما كان

.....

من باب المرور عليه من باب الاقتداء بالرسول ﷺ، فهذا يُتسامح فيه ولكن لا يُفرض فيه بكثرة التردد عليه ومع هذا فالراجح والأحوط ترك ذلك تجنباً لفتح وسائل الشرك كما منع منه عمر رضي الله عنه واستنكره.

هذا كما هنا، لا يخرج عن التفصيل السابق، وذلك أنَّ ما فعله النبي ﷺ قصداً لأجل الاقتداء فيشرع بأن يفعل، وأما ما فعله اتفاقاً من غير قصد، فهذا لا يفعل، ولا يتخذ مكاناً للصلاة أو للعبادة.

وأما ما كرهه فقد روى سعيد بن منصور في «سننه»: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن معرور بن سويد، عن عمر رضي الله عنه قال: خرجنا معه في حجة حجهاء، فقرأ بنا في الفجر بـ ﴿الَّذِي تَرَكَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ و﴿لَا يَلْفُ قَرِيشٌ﴾ في الثانية، فلما رجع من حجته رأى الناس ابتدروا المسجد فقال: ما هذا؟ قالوا: مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ، فقال: هكذا هلك أهل الكتاب قبلكم، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من عرضت له منكم الصلاة فيه فليصل، ومن لم تعرض له الصلاة فليمض، فقد كره عمر رضي الله عنه اتخاذ مصلى النبي ﷺ عيداً، ويين أن أهل الكتاب إنما هلكوا بمثل هذا.

وفي رواية عنه أنه رأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقليل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه النبي ﷺ فهم يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذه، كانوا يتبعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعاً، فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمض ولا يتعمدها.

وروى محمد بن وضاح وغيره أن عمر بن الخطاب أمر بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ، لأن الناس كانوا يذهبون تحتها، فخاف عمر الفتنة عليهم^(١). [٧٨]

[٧٨] وهذا الكلام في موضوع البقاع والأمكنة التي صلى فيها رسول الله ﷺ،

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٠٠، وصححه إسناده ابن حجر في «فتح الباري» ٧/ ٤٤٨.

والسؤال: هل تتخذ مصليات بعده، ويقتدى به في ذلك، أو لا؟ ذكر الشيخ فيما سبق أنَّ هذا فيه تفصيل، فذكر أنَّ المواضع والمواطن التي قصد النبي ﷺ الصلاة فيها، فالصلاة فيها من بعده سنة اقتداءً به ﷺ، وأما المواطن التي صلى بها اتفاقاً، ولم يقصد الصلاة فيها بذاتها، وإنما صلى فيها لأنه أدركته الصلاة في هذه الأماكن، فصلى فيها من غير قصد لها، فهذه لا تتخذ مساجد من بعده، ولا يصلى فيها عند الجمهور، وهو الثابت عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ؓ مخالفة للأمم السابقة التي هلكت بتبع آثار أنبيائها.

لأن النبي ﷺ لم يقصد الصلاة فيها، وإنما صلى فيها اتفاقاً، وذلك أنه أدركته الصلاة فيها، وقد قال ﷺ: «إنما جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً أيما رجل أدركته الصلاة، فليُصَلِّ»^(١).

ومن العلماء من فصل في هذا النوع، حيث ميز بين القصد القليل والقصد الكثير كما يروى عن الإمام أحمد فيما سبق: أن الذي لا يكثر القدوم عليها ولا يتخذها عيداً وإنما يصلي فيها قليلاً ولا يتردد عليها، فهذا لا بأس به استدلالاً بفعل ابن عمر رضي الله عنهما، وأما الذي يقصدها ويتردد عليها ويتخذها عيداً فهذا لا يجوز بالإجماع وهو داخل فيما روي عن عمر ؓ أنه رأى الناس يتبادرون إلى مكان بين مكة والمدينة يصلون فيه فسأل عنه، فقالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ فهم يصلون فيه اقتداءً بالنبي ﷺ، فأنكر عمر ذلك ؓ، وقال: إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا يتبعون آثار أنبيائهم حتى آل بهم الأمر أن اتخذوها بيعاً وصارت تقصد وتتخذ عيداً، ومن ثم أفضى هذا إلى الشرك

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

.....

بالله عزَّ وجلَّ، فوقعوا بالشرك بسبب ذلك لأنَّ هذا وسيلة من وسائله.

ومن ذلك الأمكنة التي جلس فيها النبي ﷺ من غير قصد ولم يجلس فيها تعبدًا لله عزَّ وجلَّ، ومن ذلك الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان يوم الحديبية، والتي قال الله جلَّ وعلا فيها: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، فالنبي ﷺ جلس تحت هذه الشجرة يستظل بها، وجاءه الوفد من قريش وعقد معهم الصلح تحت هذه الشجرة، ولما بلغه أن قريشاً قتلت عثمان رضي الله عنه وكان مندوب النبي إليهم، حينئذ طلب من أصحابه البيعة، فبايعوه على القتال تحت هذه الشجرة، ولذلك قال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ فصار بعض الناس يتعلق بهذه الشجرة بعد وفاة النبي ﷺ، كانوا إذا جاؤوا في طريقهم عرَّجوا عليها يصلون عندها، فاستنكر عمر ذلك، ولما تحقق من أنهم إنما كانوا يذهبون إليها للصلاة والتعبد قطع عمر هذه الشجرة لأجل إزالة سبب الفتنة بها، وفي هذا دليل على أنَّ ما جلس فيه النبي ﷺ أو صلى فيه من الأمكنة من غير قصد لذلك وإنما فعل ذلك اتفاقاً وحسب الحاجة فإنه لا يتخذ بعد ذلك مصلى ولا يتردد عليه.

واليوم مع الأسف قامت في بلد المسلمين جهات رسمية لإحياء الآثار اقتداء بالدول الكافرة وتنفيذاً لاتفاقية إحياء الآثار العالمية عن طريق منظمة اليونسكو. فالواجب على ولاية أمور المسلمين وفقهم الله منع ذلك اقتداء بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب ؓ وهو المنهج الذي سار عليه السلف الصالح وأئمة الدعوة في هذه البلاد التي يفترض أن تكون قدوة للعالم الإسلامي.

وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في إتيان المشاهد فقال محمد ابن وضّاح: كان مالك وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الآثار التي بالمدينة ما عدا قباء وأحدًا.

ودخل سفيان الثوري بيت المقدس وصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار، ولا الصلاة فيها.

فهؤلاء كرهوها مطلقاً لحديث عمر رضي الله عنه هذا، ولأنّ ذلك يشبه الصلاة عند المقابر إذ هو ذريعة إلى اتخاذها أعياداً، وإلى التشبه بأهل الكتاب.

ولأنّ ما فعله ابن عمر لم يوافق عليه أحد من الصحابة، فلم يُنقل عن الخلفاء الراشدين ولا غيرهم من المهاجرين والأنصار أنه كان يتحرى قصْدَ الأمكنة التي نزلها النبي ﷺ.

والصواب مع جمهور الصحابة لأنّ متابعة النبي ﷺ تكون بطاعة أمره وتكون في فعله بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعله. [٧٩]

[٧٩] هؤلاء الأئمة كانوا يكرهون إتيان الأماكن التي في المدينة التي تسمى الآثار النبوية من أجل التبرك بها، فهذا مالك ومن معه ينهون عن ذلك إلا مسجد قباء، فقد كان النبي ﷺ يزوره ويصلي فيه كل سبت وكذلك جبل أحد، فإنه كان يأتي لزيارة قبور الشهداء، فيسلم على الشهداء ويدعو لهم، فهذان المكانان يقصدان: مسجد قباء للصلاة فيه، وأحد لأجل السلام على الشهداء والدعاء لهم من باب زيارة القبور التي هي سنة، وأما ما عدا ذلك فليس في المدينة مكان يُقصد للعبادة، لا مصلًى ولا مسجد

ولا غيره إلا مسجد الرسول ﷺ، ومسجد قباء وأما بقية مساجد المدينة، فإنها يأتي إليها جيرانها للصلاة فيها ومن مرّ بها وقت الصلاة فإنه يصلي فيها من غير قصد أو تخصيص، فإن قال قائل نحن نريد أن نزور هذه الأماكن لكي نتذكر، أو من باب السياحة، فنقول: هذا يفتح الباب للمبتدعة، ونحن لا نفعل شيئاً لم يفعله الرسول ﷺ ولا أصحابه رضوان الله عليهم ولا أمر به.

سفيان الثوري رحمه الله، من الأئمة الكبار، لما ذهب إلى فلسطين فإنه لم يذهب إلا إلى المسجد الأقصى، فإنه ثالث المساجد التي تقصد للعبادة، أي عبادة الله فيها، فصلّى فيه لقول النبي ﷺ: «وصلاة في المسجد الأقصى عن خمس مئة صلاة» ولم يذهب إلى الآثار التي في فلسطين ويتبعها. وهكذا المسلم يتمسك بالسنة ويتجنب البدعة.

أي أنهم كرهوا ذلك مطلقاً ولم يفرّقوا بين الكثير والقليل من زيارتها والذهاب إليها. وقوله: «ولأنّ ذلك يشبه الصلاة عند المقابر إذ هو ذريعة إلى اتخاذها أعياداً وإلى التشبه بأهل الكتاب» يعني التردد إليها واعتيادها ممنوع لأمرين:

الأول: أنّ هذا فيه تشبه بأهل الكتاب وقد نهينا عن التشبه بهم، فإن أهل الكتاب كانوا يعظمون آثار أنبيائهم وينون عليها مساجد.

والثاني: أنّ هذا يشبه الصلاة عند القبور التي جاء النص بالنهي عنها تجنباً لوسيلة الشرك.

فإن احتج أحد بفعل ابن عمر رضي الله عنهما، فالجواب عنه من وجهين:

الأول: أنَّ هذا شيء فعله ابن عمر ولم يوافق عليه من هو أفضل منه وأكبر منه من صحابة رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار، ومنهم أبوه عمر بن الخطاب ؓ.

والأمر الثاني: أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما لم يفعل هذا من باب التبرك بالآثار واتخاذها عيداً، وإنما فعله من باب الاقتداء بالنبي ﷺ فهو فعله اقتداءً ولم يفعله تبركاً وتعبداً ومع هذا لم يوافق على هذا الشيء.

الأمر الثالث: أنَّ هذا لم ينقل عن الخلفاء الراشدين ولا عن غيرهم من المهاجرين والأنصار أنه كان يتحرى قصد الأمكنة التي نزلها النبي ﷺ، فيكون هذا فيه ردٌّ على من أخذ بفعل ابن عمر، فنقول له: أكابر الصحابة من المهاجرين والأنصار لم يفعلوا هذا، فدلَّ على أنه لا يجوز.

الترجيح في المسألة

والصواب هو ما عليه أكابر الصحابة من عدم زيارة الأماكن التي صلى بها ﷺ أو جلس بها اتفاقاً من غير قصد، فإنها لا تقصد من بعده ولا ينبغي أن يُتردد عليها من بعده حسماً لمادة الشرك والبدعة. والاقتداء بالنبي ﷺ الذي أراده ابن عمر رضي الله عنهما إنما يكون باتباع سنته عليه الصلاة والسلام وطاعة أمره واجتناب نهيه، فهو ﷺ لم يشرع لأمره أن يقصدوا هذه الأماكن ولا أمرهم بذلك، ولا فعل هو الصلاة فيها أو الجلوس فيها قصداً، وإنما فعله اتفاقاً لما أدركته الصلاة أو احتاج إلى النزول ولم يفعله تشريعاً.

فإذا قصد العبادة في مكان كان قصد العبادة فيه متابعة له، كقصد المشاعر والمساجد. وأما إذا نزل في مكان بحكم الاتفاق كونه صادف وقت النزول، أو غير ذلك مما يُعلم أنه لم يتحرَّر ﷺ ذلك المكان، فإذا تحرَّينا ذلك المكان لم نكن متبعين له، فإنَّ الأعمال بالنيات.

واستحب آخرون من العلماء المتأخرين إتيانها، وذكر طائفة من المصنفين من أصحابنا وغيرهم في المناسك استحباب زيارة هذه المساجد وعدّوا منها مواضع وسمّوها. وأما أحمد فرخص منها فيما جاء به الأثر من ذلك إلا إذا اتخذت عيداً، مثل أن تتاب لذلك، ويُجتمع عندها في وقت معلوم، كما يرخّص في صلاة النساء في المساجد جماعات، وإن كانت بيوتهن خيراً لهنّ، إلا إذا تبرجن وجمع بذلك بين الآثار واحتج بحديث ابن أمّ مكتوم. [٨٠]

متى يشرع الاقتداء بالرسول في التعبد في الأماكن

[٨٠] الاقتداء بالنبي ﷺ إنما يكون باتباع فعله وأمره عليه الصلاة والسلام، فإذا كان فعله مقصوداً من باب التشريع، فإننا نقتدي به فيه، كقصد الأماكن التي صلّى فيها على نيّة أن يصلي فيها من بعده، فهذا تشريع للأمة، وأما الأماكن التي صلّى فيها من غير قصد التشريع، وإنما هو من باب العادة والحاجة، فهذا لا نتخذه مصلى من بعده ومن أدركته الصلاة في أي مكان فليصل كما قال عمر رضي الله عنه.

وبعض العلماء وخصوصاً من المتأخرين يستحبون إتيان هذه الأماكن التي صلّى بها النبي ﷺ أو جلس فيها مطلقاً، ولم يفرقوا بين القليل والكثير وبين القصد وغير القصد،

.....

وهذا فيه نظر، فإنَّ الصواب التفصيل كما قال أحمد، فإنَّ ما فعله النبي ﷺ قصداً وتشريعاً، فإنه يُقتدى به عليه الصلاة والسلام ويُتابع عليه، وأما ما فعله اتفاقاً من غير قصده، فهذا لا يتخذ قصده عبادة من بعده، يتردد عليه هذا هو الصواب في المسألة وهو الجواب عما قاله بعض العلماء في هذه المسألة.

ومثله ما خرّجاه في «الصحيحين»^(١) عن عتبان بن مالك رضي الله عنه، قال: كنت أصلي لقومي بني سالم، فأتيت النبي ﷺ فقلت: إني أنكرت بصري، وإن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي، فلوددت أنك جئت فصليت في بيتي مكاناً حتى أتخذه مسجداً، فقال: «أفعل إن شاء الله» قال: فغدا عليّ رسول الله ﷺ وأبو بكر معه بعدما اشتدّ النهار، فاستأذن النبي ﷺ فأذنت له، فلم يجلس حتى قال: «أين تحب أن أصلي من بيتكم؟» فأشرت إليه إلى المكان الذي أحب أن يصلي فيه، فقام رسول الله ﷺ فكبر وصففنا وراءه، فصلّى ركعتين ثم سلّم وسلّمنا حين سلّم.

ففي هذا الحديث دلالة على أن من قصد أن يبني مسجده في موضع صلاة رسول الله ﷺ فلا بأس به، وكذلك قصد الصلاة في موضع صلاته، لكن هذا كان أصل قصده بناء المسجد، فأحب أن يكون موضعاً يصلي فيه النبي ﷺ ليكون النبي ﷺ هو الذي رسم المسجد، بخلاف مكان صلى فيه النبي ﷺ اتفاقاً فاتخذ مسجداً، لا حاجة إلى المسجد لكن لأجل صلاته فيه. [٨١]

ما فعله النبي ﷺ لقصد التشريع

[٨١] ومن الأماكن التي قصد النبي ﷺ الصلاة فيها لأجل أن يصلي فيها من بعده ما ورد في حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه أنه كان يصلي بقومه بني سالم، ثم إنه في آخر أيامه ضعف بصره وصارت السيول تحول بينه وبين مسجد قومه، فأراد أن يتخذ مسجداً له في

(١) البخاري (٤٢٤) و (٤٢٥)، ومسلم (٣٣).

.....

بيته يصلي فيه إذا لم يتمكن من الصلاة في المسجد ولما عزم على ذلك، رأى أن يطلب من النبي ﷺ أن يبدأ الصلاة فيه من أجل أن يقتدي به في ذلك، ومن أجل أن تحصل له البركة من الله سبحانه وتعالى، فطلب من النبي ﷺ أن يصلي في بيته ليتخذ مكان مُصلاه مسجداً يصلي فيه عند الحاجة، فأجابه النبي ﷺ وصلى في مكان من البيت، فاتخذه عتبان ﷺ مصلى بعد النبي ﷺ، فهذا من القسم الجائز، وهو أن النبي ﷺ إنما قصد الصلاة في ذلك المكان من أجل أن يقتدي به في ذلك.

وفرق بين الجائز وغير الجائز، فالجائز هو الذي قصد النبي ﷺ الصلاة فيه، فإنه يقتدي به بعد ذلك، وأما غير الجائز فهو المكان الذي لم يقصد النبي ﷺ الصلاة فيه وإنما فعل ذلك اتفاقاً وحسب الحاجة، فلا يقتدي به بعد ذلك باتخاذ ذلك المكان مصلى، ومن الأول ما فعله عتبان ﷺ فإنه كان عازماً على أن يتخذ مصلى في بيته يصلي فيه إذا عجز عن الذهاب إلى المسجد، فإنه أراد أن يكون أول من يصلي فيه النبي ﷺ، فالرسول ﷺ صلى فيه تحقيقاً لرغبة عتبان بن مالك.

فأما الأمكنة التي كان النبي ﷺ يقصد الصلاة أو الدعاء عندها، فقصد الصلاة أو الدعاء سنة؛ اقتداءً برسول الله ﷺ واتباعاً له. كما إذا تحرّى الصلاة أو الدعاء في وقت من الأوقات، فإن قصد الصلاة أو الدعاء في ذلك الوقت سنة كسائر عباداته وسائر الأفعال التي فعلها على وجه التقرب.

ومثل هذا: ما أخرجه في «الصحيحين»^(١) عن يزيد بن أبي عبيد قال: كان سلمة بن الأكوع يتحرّى الصلاة عند الأسطوانة التي عند المصحف، فقلت له: يا أبا مسلم أراك تتحرّى الصلاة عند هذه الأسطوانة، قال: رأيت النبي ﷺ يتحرّى الصلاة عندها. وفي رواية لمسلم^(٢) عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنه كان يتحرّى الصلاة في موضع المصحف يسبح فيه، وذكر أن النبي ﷺ كان يتحرّى ذلك المكان وكان بين المنبر والقبلة قدر ممر الشاة.

وقد ظنّ بعض المصنفين أن هذا مما اختلف فيه، وجعله والقسم الأول سواء وليس بجيد، فإنه هنا قد أخبر أن النبي ﷺ كان يتحرّى البقعة، فكيف لا يكون هذا القصد مستحباً؟ [٨٢]

[٨٢] هذا هو القسم الثاني وهو الأمكنة والأزمنة التي قصد النبي ﷺ الصلاة فيها أو قصد العبادة فيها فإنه يشرع أن يقتدى بالنبي ﷺ فيها، ومن ذلك موضع المصحف الذي في مسجده حيث كان سلمة يتحرّى الصلاة عنده، فسئل عن ذلك فقال: إن النبي ﷺ

(١) البخاري (٥٠٢)، ومسلم (٥٠٩).

(٢) برقم (٥٠٩) (٢٦٣).

.....

كان يتحرى الصلاة - يعني: يقصد الصلاة - في هذا المكان، فكان يصلي عنده اقتداءً به، وهذا تقرير للأصل الذي مرّ وهو أنّ المكان الذي قصد النبي ﷺ العبادة فيه من الأمكنة أو الأزمنة فإنه يقتدى به فيه، وأما ما فعله فيها ولم يقصد الصلاة فيه أو الدعاء عنده، فهذا لا يشرع إحياءه من بعده وجعله مكاناً للعبادة.

ففرق بين الأماكن التي صلى بها النبي ﷺ قصداً، وما صلى فيه اتفاقاً.

وهناك من ظن أنه لا فرق بين الحالتين وأنه يشرع أن تقصد الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ مطلقاً، من غير فرق بين ما قصد الصلاة عنده وبين ما فعله اتفاقاً، وكان هذا خلطاً يجب بيانه، فإن النبي ﷺ كان يتحرى - كما روى سلمة - الصلاة في هذا المكان، يعني يقصد الصلاة في هذا المكان، بخلاف المكان الذي لم يقصد الصلاة فيه، وإنما فعلها فيه اتفاقاً من غير قصد، فالأول مشروع الاقتداء به فيه، وهذا غير مشروع الاقتداء به.

نعم، إيطان بقعة في المسجد لا يصلي إلا فيها منهي عنه، كما جاءت به السنة، والإيطان ليس هو التحري من غير إيطان، فيجب الفرق بين اتباع النبي ﷺ والاستئنان به فيما فعله، وبين ابتداء بدعة لم يسنها لأجل تعلقها به.

[٨٣]

ما ينهى عن مداومة الصلاة فيه

[٨٣] التحري يكون في مكان خصه النبي ﷺ، كمحل الأسطوانة التي أشار إليها، وهذا يختلف عن المكان الذي ليس مقصوداً من الأصل، فالذي يتخذ مكاناً من المسجد لا يصلي إلا فيه، هذا يسمى بالإيطان المنهي عنه، لأن تخصيص مكان من المسجد دون المكان الآخر منه لا يجوز إلا بدليل، فالأصل في المسلم أن يصلي في أي مكان تيسر له من المسجد، أما تخصيص بقعة لا يصلي إلا فيها، فهذا منهي عنه.

وقوله: «فيجب الفرق بين اتباع النبي ﷺ والاستئنان به فيما فعله، وبين ابتداء بدعة لم يسنها لأجل تعلقها به» الإيطان بدعة لم يسنها النبي ﷺ بل نهى عنها، وأما المكان الذي كان النبي ﷺ يتحرى الصلاة أو الدعاء فيه فهذا مشروع.

وقد تنازع العلماء فيما إذا فعل فعلاً ﷺ من المباحات لسبب، وفعلناه نحن تشبُّهاً به مع انتفاء ذلك السبب، فمنهم من يستحب ذلك، ومنهم من لا يستحبه، وعلى هذا يخرج فعل ابن عمر رضي الله عنهما فإن النبي ﷺ كان يصلي في تلك البقاع التي في طريقه لأنها كانت منزله، لم يتحرر الصلاة فيها لمعنى في البقعة، فنظير هذا أن يصلي المسافر في منزله، وهذا سنة. [٨٤]

الفرق بين ما فعله النبي ﷺ لسبب وما فعله لغير سبب

[٨٤] إذا فعل النبي ﷺ شيئاً لسبب، وفعلناه نحن من غير ذلك السبب، فهل هذا جائز أم لا؟ الصواب أن هذا لا يجوز اعتياده واعتباره سنة، ومن ذلك المكان الذي صلى النبي ﷺ فيه في سفره، أو المكان الذي جلس فيه في سفره اتفاقاً من غير قصد، وإنما فعله لسبب وهو إرادة الاستراحة في هذا المكان، أو أداء الصلاة التي حضرت في المكان الذي أدركته الصلاة فيه، هذا هو السبب، فمثل هذا لا يجوز لنا أن نأتي من بعده ونتخذ هذا المكان متعبداً.

قوله: «فنظير هذا أن يصلي المسافر في منزله وهذا سنة» أي ومما يفعل مصادفة لا قصداً أن يصلي المسافر في منزله الذي نزل فيه للاستراحة إذا حضرت الصلاة لا لقصد المكان.

فأما قصد الصلاة في تلك البقاع التي صلى فيها اتفاقاً، فهذا لم ينقل عن غير ابن عمر من الصحابة، بل كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وسائر السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار يذهبون من المدينة إلى مكة حجاجاً وعُمَّاراً ومسافرين، ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة في مصليات النبي ﷺ، ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحباً، لكانوا إليه أسبق، فإنهم أعلم بستته، وأتبع لها من غيرهم، وقد قال ﷺ: «عليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

وتحري هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين، بل هو مما ابتدع، وقول الصحابي إذا خالف نظيره ليس بحجة، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة؟

أيضاً فإن تحري الصلاة فيها ذريعة إلى اتخاذها مساجد والتشبه بأهل الكتاب، مما نهينا عن التشبه بهم فيه، وذلك ذريعة إلى الشرك بالله تعالى.

والشارع قد حسم هذه المادة بالنهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، وبالنهي عن اتخاذ القبور مساجد، فإذا كان قد نهى عن الصلاة المشروعة في هذا المكان وهذا الزمان سداً للذريعة، فكيف يستحب قصد الصلاة والدعاء في مكان اتفق قيامهم فيه أو صلاتهم فيه من غير أن يكونوا قد قصدوه للصلاة فيه أو الدعاء فيه؟ [٨٥]

الرد على الذين يحتجون بفعل ابن عمر

[٨٥] الذين يحتجون بفعل ابن عمر رضي الله عنهما، من تحريه الأماكن التي مرّ بها

النبي ﷺ، أو جلس أو صلى فيها، مع أنه لم يقصدها، وإنما فعل هذا فيها اتفاقاً من غير قصد، أولاً: إن أكابر المهاجرين والأنصار كانوا يترددون بين مكة والمدينة ويمرون بهذه الأماكن التي جلس فيها النبي ﷺ أو التي صلى فيها إذا أدركته الصلاة، فلم يكونوا يقصدونها، فهذا يدل على أن ما فعله ابن عمر رضي الله عنهما مخالف لما عليه أكابر الصحابة، ولو كان هذا مشروعاً لما تركه أكابر الصحابة من المهاجرين والأنصار.

حكم الاحتجاج بقول الصحابي

قول الصحابي إذا انفرد به عن جماهير الصحابة ليس حجة، وهذا ابن عمر رضي الله عنهما انفرد بهذا عن جماهير الصحابة، فليس بحجة.

فسنة النبي ﷺ وسنة خلفائه هي الفاصلة في هذا، لقوله ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»^(١)، ونحن إذا طبقنا هذا على هذه المسألة وجدنا أن سنة الرسول ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين وجدناها على خلاف ما فعله ابن عمر.

ومع محبتنا لعبد الله بن عمر، وعلمنا أنه من كبار الحفاظ ومكثري الرواية والحديث عن الرسول ﷺ، إلا أن الصواب خلاف ما فعل ابن عمر رضي الله عنهما.

ثانياً: أن هذه الأمكنة إذا اعتني بها وزخرفت وزينت، اتخذها الناس مكاناً للبركة

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٧١٤٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٢)، والترمذي

(٢٦٧٦) من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه.

والتعبد فيها، فيكون هذا من جنس فعل أهل الكتاب لما أحدثوا الكنائس والبيع على آثار أنبيائهم، وآل هذا بهم إلى الشرك بالله عز وجل.

ثالثاً: أن الواجب حسم الوسائل التي تفضي إلى المحذور، وسد الطرق التي تفضي إليه، فإن بناء هذه الأماكن والعناية بها وسيلة إلى الشرك ولو على المدى البعيد، والنبي ﷺ نهى عن الصلاة لله في أوقات كان المشركون يتحرونها، منعاً للتشبه بهم، ومنعاً للشرك بالله، فإنهم كانوا يسجدون للشمس عند غروبها وعند طلوعها، نهينا عن الصلاة في هذا الوقت، لئلا يؤول هذا بنا إلى أن نعبد الشمس والقمر، كما فعل المشركون من قبل، لأن هذا فيه أولاً: تشبهه بهم، وقد نهينا عن التشبه بهم، وثانياً: فيه وسيلة إلى الشرك، وهي أنه صُلي في هذا الوقت، والمشركون يصلون فيه للشمس والقمر، فإن هذا يؤول بالناس إلى أن يعبدوا الشمس والقمر، ولو على المدى البعيد، ولذلك حسم الشارع هذه المادة، وسد هذا الطريق المفضي إلى الوقوع في المحاذير المؤدية إلى الشرك.

ولو ساغ هذا لاستحب قصد جبل حراء، والصلاة فيه، وقصد جبل ثور، والصلاة فيه.

وقصد الأماكن التي يقال: إن الأنبياء أقاموا فيها، كالمقامين اللذين بطريق جبل قاسيون بدمشق، اللذين يقال: إنهما مقام إبراهيم وعيسى، والمقام الذي يقال: إنه مغارة دم قاييل، وأمثال ذلك من البقاع التي بالحجاز والشام وغيرهما.

ثم ذلك يفضي إلى ما أفضت إليه مفاصد القبور، فإنه يقال: إن هذا مقام نبي، أو قبر نبي، أو ولي بخبر لا يعرف قائله، أو بمنام لا تعرف حقيقته، ثم يترتب على ذلك اتخاذه مسجداً فيصير وثناً يعبد من دون الله تعالى، شرك مبني على إفك. والله سبحانه يقرن في كتابه بين الشرك والكذب، كما يقرن بين الصدق والإخلاص. ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «عدلت شهادة الزور الإشرak بالله» ثلاثاً. وقال تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ۚ﴾ (٣٠) حُفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ. [الحج: ٣٠-٣١].

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَاءِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٧٤].

﴿وَنَزَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [القصص: ٧٥].

وقال تعالى عن الخليل: ﴿إِذْ قَالَ لِأَيِّهِ وَقَوْمِهِ مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴿٨٥﴾ أَفَكَاةَ إِلَهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ [الصافات: ٨٥-٨٦].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرْدَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤].

وقال تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ١-٣].

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِيانَا تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ فَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ ﴿٢٩﴾ هُنَالِكَ تَبْلُوا كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٢٨-٣٠].

وقال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَسْتَجِيبُوا إِلَّا أَلْطَنَ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخِرُّصُونَ﴾ [يونس: ٦٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي

الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ تَجْزَى الْمُفْتَرِينَ ﴿[الأعراف: ١٥٢].

قال أبو قلابة: هي لكل مبتدع من هذه الأمة إلى يوم القيامة.

وهو كما قال، فإنَّ أهل الكذب والفرية عليهم من الغضب والذلة ما

أوعدهم الله به. [٨٦]

[٨٦] رابعاً: لو ساغ هذا الفعل لفعل في غار حراء وغار ثور وجبل حراء هو الذي فيه غار حراء، الذي كان النبي ﷺ يذهب إليه قبل البعثة، ويبقى فيه أياماً، يصلي فيه ويتعبّد لله، ويتعدّد عن دين المشركين، فلما بعث ﷺ نبياً ورسولاً لم يكن يذهب إليه بعد ذلك، وكذلك غار ثور، الذي اختفى فيه الرسول ﷺ عن المشركين لما أراد الخروج إلى الهجرة، فقصده واختفى فيه، ثم خلّصه الله منهم وذهب إلى المدينة، لم يكن ﷺ يذهب إليه بعد ذلك، وإنما فعل هذا وقت الحاجة فقط، ولم يفعله من باب التعبد، وتخصيص هذين المكانين دون غيرهما من الأمكنة، وإنما فعل هذا للحاجة، وقد انتهت الحاجة، فنحن لا نتخذ هذا من بعده مكاناً للعبادة، فلا يجوز أن نذهب إلى غار حراء، أو إلى غار ثور، لأن هذا شيء لم يفعله النبي ﷺ بعد بعثته، ولا فعله بعد الهجرة، لما انتهت الحاجة وانتهى السبب، وكذلك الصحابة لم يكونوا يقصدون هذين المكانين للعبادة فيها أبداً.

خامساً: لو فتحنا هذا الباب، وقلنا: كل مكان جلس فيه النبي ﷺ أو صلى فيه، فإنه يُقصد من بعده، لأدّى بنا الأمر إلى زيارة وقصد كلّ آثار الأنبياء في الديانات الأخرى التي تمتلئ بها كثير من الأماكن، فلأجل سدّ هذه المادة وحسمها، فإنه يقال: لا يجوز إحياء هذه الآثار والعناية بها، وكون النبي ﷺ أو أحد من الأنبياء جلس فيها أو صلى فيها من غير تشريع ومن غير قصد لا يعطينا مسوغاً لأن نحییها من بعدهم، ونقيمها من

بعدهم، عليهم صلوات الله وسلامه.

سادساً: فكما أن اتخاذ هذه الأماكن، والتوسع في إحيائها وسيلة إلى انفتاح باب البدع، والعناية بالمقامات والآثار التي تروى عن السابقين من الأنبياء والصالحين، ويفتح هذا باباً على الإسلام، فتتهجر المساجد، وتُحصى المشاهد، وهذا يفضي إلى الشرك بالله عزَّ وجلَّ، فإنَّ الشرك إنما يبنى على مثل هذا.

وقوله رحمه الله: «والله سبحانه يقرن في كتابه بين الشرك والكذب، كما يقرن بين الصدق والإخلاص» فالشرك يبنى على الكذب والإخلاص والتوحيد يبنيان على الصدق واليقين.

من الأدلة على أنَّ الشرك مبني على الكذب

أولاً: قرن شهادة الزور بالشرك، شهادة الزور، من أعظم الكذب، قُرنت بالشرك، ففي قوله ﷺ: «عدلت شهادة الزور شركاً بالله»^(١) يعني ساوته، والله جلَّ وعلا قال: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ وقرن بين قول الزور وبين الرجس من الأوثان، لأنَّ الشرك مبني على الزور، وعلى الكذب.

ثانياً: فقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ وَلَمْ يَقْرَأُواهُ يَكْفُرُونَ﴾ يدلُّ على أنَّ الشرك مبني على الزعم الكاذب.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٦٠٣)، وأبو داود (٣٥٩٩)، وابن ماجه (٢٣٧٢)، والترمذي (٢٢٩٩) من حديث أيمن بن خزيمة رضي الله عنه.

ثالثاً: أنَّ المشركين لا يقدرّون أن يقيموا دليلاً على شركهم يوم القيامة؛ فإنهم يطالبون بالبرهان، فيعجزون عن ذلك، ويعلمون أنهم كاذبون والعياذ بالله.

رابعاً: قوله تعالى: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ (٨٥) ﴿أَفَكَاةَ إِلَهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ ﴿قرن سبحانه بين عبادة غيره، وبين الإفك وهو الكذب، لأن عبادة غير الله والشرك به مبنيان على الكذب والزعم والظنون.﴾

خامساً: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ شُرَكَاؤُا لَّكَ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ ﴿والزعم هو الكذب، وهذا دليل على أن الشرك دائماً مبني على الكذب والإفك.﴾

سادساً: قوله تعالى: ﴿لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ ﴿بعد قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ فالله حكم عليهم بالكفر، وحكم عليهم بالكذب، فدل على أن الكفر مبني على الكذب والبهتان.﴾

سابعاً: فقوله تعالى: ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ ﴿أي: من الكذب والشرك بالله عز وجل، وأن اتخاذهم هؤلاء الأولياء مبني على الكذب وعلى البهتان، فيتجلى هذا يوم القيامة والعياذ بالله، إذا جاء الحساب، وطلبت الحجج والبيّنات.﴾

ثامناً: قوله: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ ﴿أي: على أي شيء يعتمدون في ذلك؟ يعتمدون على الظن، والظن هو أكذب الحديث، ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ أي: يكذبون.﴾

.....

تاسعاً: إنَّ الذين اتخذوا العجل من بني إسرائيل وعبدوه من دون الله، لما زين لهم السامري ذلك ﴿سَيَنَاهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ والشاهد هنا هو قوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ لأنَّ عبادتهم للعجل كذب وافتراء، فدلَّ على أنَّ الشرك مبني دائماً وأبداً على الكذب وعلى الافتراء.

فهذه الظاهرة ليست خاصة بأهل الكتاب، من اليهود الذين عبدوا العجل، وإنما يؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ أنه عام لكل مبتدع ومشرِك، والبدعة كذب وافتراء على الله سبحانه وتعالى، وتشريع دين لم يأذن الله به.

أي وهذا ظاهر عليهم في الدنيا، وفي يوم القيامة يفتضحون والعياذ بالله، حينما تنجلي الحقائق، ولا يبقى إلا الصدق.

والشرك وسائر البدع مبناها على الكذب والافتراء، ولهذا كلُّ مَنْ كان عن التوحيد والسُّنة أبعدَ، كان إلى الشُّرك والافتراء أقربَ، كالرافضة الذي هم أكذب طوائف أهل الأهواء وأعظمهم شركاً، فلا يوجد في أهل الأهواء أكذب منهم، ولا أبعد من التوحيد منهم، حتى إنهم يُخربون مساجد الله التي يُذكر فيها اسمه فيعطّلونها عن الجماعات والجمُعات، ويعمرون المشاهد التي على القبور، التي نهى الله ورسوله عن اتخاذها. [٨٧]

أشد الناس كذباً أقربهم إلى الشرك والبدع

[٨٧] دائماً وأبداً، الشرك وسائر البدع ليس لها برهان، وليس لها دليل، وإنما مبناها على الكذب والافتراء والقصص الكاذبة، والخيالات والمنامات الواهية، فهي مبنية على هذه الأمور، وعلى الأحاديث الموضوعة والمكذوبة.

وقوله: «ولهذا كل من كان عن التوحيد والسنة أبعد، كان إلى الشرك والابتداع والافتراء أقرب» أهل الإخلاص وأهل التوحيد أقرب إلى الصدق دائماً وأبداً، ويتحرون الصدق، وأما أهل البدع وأهل الشرك فإنهم دائماً مع الكذب ومع الافتراء، وليس معهم حجة، وليس معهم برهان، قال تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [القصص: ٧٥] نعم، جميع أهل الضلالات والخرافات والبدع والكذب يعادون الحق وأهله، ولا تروق لهم المساجد الخالية من الشرك ومن تقديس القبور، وإنما يروق لهم ما كان مشتملاً على الشرك، وما كان مبنياً على الإفك، والمساجد المبنية على الأضرحة التي يسمونها مساجد

.....

وإنما هي في الحقيقة مشاهد مبنية على قبور الأموات التي نهى النبي ﷺ عن اتخاذها مساجد، فهم يحرصون دائماً وأبداً على إحياء المشاهد، وإماتة المساجد، لأن المساجد لله، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]. وأما المشاهد فإنها موضع للشرك، وأمكنة له، فهم يحرصون على إحيائها، وعلى عمارتها، ولا يحرصون على عمارة المساجد، إنما يحرصون على تدميرها إذا قدروا على ذلك، ليقيموا بدلاً منها المشاهد الشركية.

والله سبحانه في كتابه إنما أمر بعمارة المساجد لا المشاهد، فقال تعالى:
﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾
[البقرة: ١١٤] ولم يقل: مشاهد الله.

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
[الأعراف: ٢٩] ولم يقل: كل عند كل مشهد.

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ
أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾
إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى
الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾
[التوبة: ١٧-١٨] ولم يقل: مشاهد الله.

بل المشاهد إنما يعمرها من يخشى غير الله، ويرجو غير الله. ولا يعمرها إلا
من فيه نوع من الشرك.

وقال تعالى: ﴿فِي يُبُوتِ أذنَ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ
فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ
الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيََهُمُ
اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَرْزُقَهُم مِّنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

وقال تعالى: ﴿وَمَسْجِدٌ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠] وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] ولم يقل: وأنَّ المشاهد لله وكذلك سنة رسول الله ﷺ الثابتة بقوله في الحديث الصحيح: «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة» ولم يقل: مشهداً.

وقال أيضاً في الحديث: «صلاة الرجل في المسجد تفضل على صلاته في بيته وسوقه بخمس وعشرين صلاة».

وقال أيضاً في الحديث الصحيح: «من تطهر في بيته فأحسن الطهور، ثم خرج إلى المسجد لا يَنْهَزهُ إلا الصلاة: كانت خطواته، إحداها: ترفع درجة. والأخرى: تَحُطُّ خطيئة. فإذا جلس ينتظر الصلاة، فالعبد في صلاة ما دام ينتظر الصلاة. والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، ما لم يحدث».

وهذا مما علم بالتواتر والضرورة من دين الرسول ﷺ. فإنه أمر بعمارة المساجد والصلاة فيها. ولم يأمرنا ببناء مشهد لا على قبر نبي، ولا على غير قبر نبي، ولا على مقام نبي. ولم يكن على عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم في بلاد الإسلام: لا الحجاز ولا الشام، ولا اليمن ولا العراق، ولا خراسان، ولا مصر، ولا المغرب مسجد مبني على قبر، ولا مشهد يقصد للزيارة أصلاً ولم يكن أحد من السلف يأتي إلى قبر نبي أو غير نبي لأجل الدعاء عنده. ولا كان الصحابة يقصدون الدعاء عند قبر النبي ﷺ، ولا عند قبر غيره من الأنبياء.

وإنما كانوا يصلون ويسلمون على النبي ﷺ وعلى صاحبيه.

واتفق الأئمة على أنه إذا دعا بمسجد النبي ﷺ لا يستقبل قبره وتنازعوا عند السلام عليه، فقال مالك وأحمد وغيرهما: يستقبل قبره ويسلم عليه.

وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي. وأظنه منصوباً عنه. وقال أبو حنيفة: بل يستقبل القبلة ويسلم عليه. هكذا في كتاب أصحابه.

وقال مالك، فيما ذكره إسماعيل بن إسحاق في «المبسوط»، والقاضي عياض وغيرهما: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ ويدعو، ولكن يسلم ويمضي.

وقال أيضاً في «المبسوط»: لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج: أن يقف عند قبر النبي ﷺ فيصلّي عليه، ويدعو لأبي بكر وعمر.

فقليل له: فإن ناساً من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه، ألا يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر عند القبر، فيسلمون ويدعون ساعة؟ فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا. ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها. ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها: أنهم كانوا يفعلون ذلك. ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراد.

وقد تقدم في ذلك من الآثار عن السلف والأئمة ما يوافق هذا ويؤيده: من أنهم كانوا إنما يستحبون عند قبره ما هو من جنس الدعاء والتحية، كالصلاة والسلام. ويكرهون قصده للدعاء والوقوف عنده للدعاء. ومن

يرخص منهم في شيء من ذلك فإنه إنما يرخص فيما إذا سلم عليه ثم أراد الدعاء: أن يدعو مستقبل القبلة، إما مستدبر القبر، أو منحرفاً عنه. وهو أن يستقبل القبلة ويدعو. ولا يدعو مستقبل القبر. وهكذا المنقول عن سائر الأئمة.

ليس في أئمة المسلمين من استحباب للمار أن يستقبل قبر النبي ﷺ ويدعو عنده.

وهذا الذي ذكرناه عن مالك والسلف يبين حقيقة الحكاية المأثورة عنه. وهي الحكاية التي ذكرها القاضي عياض عن محمد ابن حميد قال: «ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله ﷺ، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك في هذا المسجد. فإن الله تعالى أدب قوماً فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] ومدح قوماً فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٣] وذم قوماً فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾ [الحجرات: ٤] وإن حرمة ميتاً كحرمة حياً. فاستكان لها أبو جعفر، وقال: يا أبا عبد الله، أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به، فيشفعه الله فيك قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ٦٤] فهذه الحكاية على هذا الوجه: إما أن تكون

ضعيفة أو مُغَيَّرَة. وإما أن تفسر بما يوافق مذهبه. إذ قد يفهم منها ما هو خلاف مذهبه المعروف بنقل الثقات من أصحابه. فإنه لا يختلف مذهبه: أنه لا يستقبل القبر عند الدعاء. وقد نص على أنه لا يقف عند الدعاء مطلقاً، وذكر طائفة من أصحابه أنه يدنو من القبر ويسلم على النبي ﷺ، ثم يدعو مستقبل القبلة ويوليه ظهره وقيل: لا يوليه ظهره.

فاتفقوا في استقبال القبلة، وتنازعوا في تولية القبر ظهره وقت الدعاء وأما الحكاية في تلاوة مالك هذه الآية فهي - والله أعلم - باطلة. فإن هذا لم يذكره أحد من الأئمة فيما أعلمه. ولم يذكر أحد منهم أنه استحب أن يسأل النبي ﷺ بعد الموت لا استغفاراً ولا غيره. وكلام مالك المنصوص عنه وعن أمثاله ينافي هذا.

وإنما يعرف مثل هذا في حكاية ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء عن أعرابي: أنه أتى قبر النبي ﷺ، وتلا هذه الآية. وأنشد بيتين:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ولهذا استحب طائفة من متأخري الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد مثل ذلك. واحتجوا بهذه الحكاية التي لا يثبت بها حكم شرعي، لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعاً مندوباً لكان الصحابة والتابعون أعلم به وأعمل به من غيرهم، بل قضاء حاجة مثل هذا الأعرابي وأمثاله لها أسباب

قد بُسِطت في غير هذا الموضع.

وليس كل من قضيت حاجته لسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعاً مأموراً به. فقد كان ﷺ يُسأل في حياته المسألة فيعطيهها. لا يرد سائلاً. وتكون المسألة محرمة في حق السائل. حتى قال: «إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبطها ناراً». قالوا: يا رسول الله، فلم تعطيههم؟ قال: «يأبون إلا أن يسألوني، ويأبى الله لي البخل».

وقد يعمل الرجل العمل الذي يعتقده صالحاً، ولا يكون عالماً أنه منهي عنه. فيثاب على حسن قصده. ويعفى عنه لعدم علمه. وهذا باب واسع.

وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها: قد يفعلها بعض الناس، ويحصل له بها نوع من الفائدة وذلك لا يدل على أنها مشروعة. بل لو لم تكن مفسدتها أغلب من مصلحتها لما نهى عنها ثم الفاعل قد يكون متأولاً أو مخطئاً مجتهداً أو مقلداً فيغفر له خطؤه ويثاب على ما فعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع كالمجتهد المخطئ. وقد بسط هذا في غير هذا الموضع.

والمقصود هنا: أنه قد علم أن مالكا من أعلم الناس بمثل هذه الأمور. فإنه مقيم بالمدينة، يرى ما يفعله التابعون وتابعوهم. ويسمع ما ينقلونه عن الصحابة وأكابر التابعين. وهو ينهى عن الوقوف عند القبر للدعاء. ويذكر أنه لم يفعله السلف. وقد أجذب الناس على عهد عمر رضي الله عنه فاستسقى بالعباس.

ففي «صحيح البخاري» عن أنس «أنَّ عمر استسقى بالعباس ابن عبد المطلب، وقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنينا فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. فُيَسْقَوْنَ».

فاستسقوا به كما كانوا يستسقون بالنبي ﷺ في حياته، وهو أنهم يتوسلون بدعائه وشفاعته لهم، فيدعو لهم، ويدعون معه، كالإمام والمؤمنين من غير أن يكونوا يقسمون على الله بمخلوق. كما ليس لهم أن يقسم بعضهم على بعض بمخلوق. ولما مات النبي ﷺ توسلوا بدعاء العباس واستسقوا به.

ولهذا قال الفقهاء: يستحب الاستسقاء بأهل الخير والدين. والأفضل أن يكونوا من أهل بيت النبي ﷺ. وقد استسقى معاوية بيزيد بن الأسود الجرشي، وقال: «اللهم إنا نستسقي بيزيد ابن الأسود: يا يزيد، ارفع يديك. فرفع يديه ودعا، ودعا الناس حتى أمطروا، وذهب الناس. ولم يذهب أحد من الصحابة إلى قبر نبي ولا غيره يستسقي عنده. ولا به. والعلماء استحَبوا السلام على النبي ﷺ للحديث الذي في «سنن أبي داود» عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام».

هذا مع ما في النسائي وغيره عنه ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ بَقْرِي مَلَائِكَةٍ يَبْلَغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَام»، وفي «سنن أبي داود» وغيره عنه أنه قال: «أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»

فقالوا: يا رسول الله، كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت - أي: بليت - ؟ فقال: «إنَّ الله حَرَّمَ على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء».

فالصلاة عليه - بأبي هو وأمي - والسلام عليه: مما أمر الله به ورسوله، وقد ثبت في «الصحيح» أنه قال: «من صَلَّى صَلَّى الله عليه بها عشرًا».

والمشروع لنا عند زيارة قبور الأنبياء والصالحين وسائر المؤمنين: هو من جنس المشروع عند جنائزهم، فكما أنَّ المقصود بالصلاة على الميت الدعاء له، فالمقصود بزيارة قبره الدعاء له، كما ثبت عن النبي ﷺ في «الصحيح» و«السنن» و«المسند» «أنه كان كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم: السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»، فهذا دعاء خاص للميت، كما في دعاء الصلاة على الجنائز الدعاء العام والخاص: اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأثنا، إنك تعلم متقلبنا ومثوانا» أي: ثم نخص الميت بالدعاء.

قال الله تعالى: في حق المنافقين: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ الآية، فلما نهى الله نبيه ﷺ عن الصلاة عليهم والقيام على قبورهم.

لأجل كفرهم: دل ذلك بطريق التعليل والمفهوم: على أنَّ المؤمن يُصَلَّى عليه ويقام على قبره. ولهذا جاء في السنن: أنَّ النبي ﷺ كان إذا دفن الرجل من أصحابه يقوم على قبره. ثم يقول: «سلوا له التثبيت. فإنه الآن يسأل».

فأما أن يقصد بالزيارة سؤال الميت أو الإقسام على الله به، أو استجابة الدعاء عند تلك البقعة: فهذا لم يكن من فعل أحد من سلف الأمة، لا الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان. وإنما حدث ذلك بعد ذلك. بل قد كره مالك وغيره من العلماء: أن يقول القائل: «زرنا قبر النبي ﷺ».

وقال القاضي عياض: كره مالك أن يقال: «زرنا قبر النبي ﷺ». وذكرنا عن بعضهم أنه علله بلعنه ﷺ زوارات القبور. قال القاضي عياض: وهذا يردده قوله «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزورها». وعن بعضهم: أن ذلك لما قيل: إن الزائر أفضل من المزور. قال: وهذا مردود بما جاء عن زيارة أهل الجنة لربهم.

قال: والأولى أن يقال في ذلك: إنها كراهة مالك له لإضافة الزيارة إلى قبر النبي ﷺ. وأنه لو قال: زرنا النبي ﷺ لم يكرهه. لقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد. اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

فحُمي إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبه بأولئك قطعاً للذريعة، وحسماً للباب قلت: غلب في عرف كثير من الناس استعمال لفظ «زرنا» في زيارة قبور الأنبياء والصالحين على استعمال لفظ زيارة القبور في الزيارة البدعية الشركية، لا في الزيارة الشرعية. [٨٨]

[٨٨] الله جلّ وعلا سماها مساجد، فقال: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

.....

وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ
 الْمُهْتَدِينَ ﴿التوبة: ١٨﴾ وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾
 [البقرة: ١١٤] سبَّها مساجد ونسبها إلى نفسه سبحانه وتعالى تشریفاً لها، بخلاف المشاهد،
 فإنها ليست لله عزَّ وجلَّ، ولهذا لم يقل: مشاهد الله، وإنما قال: مساجد الله، ففرق بين
 المساجد والمشاهد.

ولم يثبت عن النبي ﷺ حديث واحد في زيارة قبر مخصوص، ولا روى أحد في ذلك شيئاً، لا أهل الصحيح ولا السنن ولا الأئمة المصنفون في المسند كالإمام أحمد وغيره. [٨٩]

[٨٩] زيارة القبور مستحبة إذا كان القصد منها السلام على الميت والدعاء له بالمغفرة والرحمة، وهذا على وجه العموم، أما النص على زيارة قبر معين، فهذا لم يرد لا قبر النبي ﷺ ولا غيره وإنما في زيارة القبور وهو أولها بالزيارة ولذلك يكره الإمام مالك أن يقول زرت قبر النبي ﷺ.

وإنما روى ذلك من جمع الموضوع وغيره، وأجلُّ حديثٍ روي في ذلك ما رواه الدارقطني وهو ضعيف باتفاق أهل العلم بالأحاديث المروية في زيارة قبره، كقوله: «من زارني وزار أبي إبراهيم الخليل في عامٍ واحد ضمنت له على الله الجنة»^(١) و«من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي»^(٢) و«من حج ولم يزرني فقد جفاني»^(٣) ونحو هذه الأحاديث، كلها مكذوبة موضوعة.

لكنَّ النبي ﷺ رخص في زيارة القبور مطلقاً بعد أن كان قد نهى عنها، كما ثبت عنه في «الصحيح» أنه قال: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»^(٤).

[٩٠]

الأحاديث الواردة في خصوص زيارة قبر النبي ﷺ كلها مكذوبة

[٩٠] إنما شرعت زيارة القبور على وجه العموم، ولم يخص قبر دون قبر، وبناء على ذلك فما روي من زيارة قبره ﷺ على وجه الخصوص والأمر بها، إنما هو مكذوب على الرسول ﷺ، كما نصَّ على ذلك الأئمة الحفاظ، فقد ذكروا أنَّ كلَّ الأحاديث الواردة بخصوص زيارة قبره ﷺ قبل الحج أو بعده أو غير ذلك، كلها أحاديث مكذوبة لا يحتج بها.

(١) قال النووي في «المجموع شرح المذهب» ٢٧٧/٨: وهذا باطل ليس مروياً عن النبي ﷺ ولا

يُعرف في كتاب صبيح ولا ضعيف، بل وضعه بعض الفجرة.

(٢) ينظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي ص ٦٤٨ (١١٢٦).

(٣) ينظر: «الفوائد المجموعة» للشوكاني ص ١١٧، ١١٨.

(٤) سلف تخريجه مراراً.

.....

وإنما تدخل زيارة قبره ﷺ، وقبري صاحبيه وقبور أصحابه، في عموم الأمر بزيارة القبور، لا أنها مخصصة دون غيرها.

وفي «الصحيح» عنه ﷺ أنه قال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة»^(١)، فهذه زيارة لأجل تذكرة الآخرة، ولهذا يجوز زيارة قبر الكافر لأجل ذلك.

وكان ﷺ يخرج إلى البقيع، فيسلم على موتى المسلمين، ويدعو لهم، فهذه زيارة مختصة بالمسلمين، كما أن الصلاة على الجنازة تختص بالمؤمنين. [٩١]

[٩١] هذا الحديث يدل على زيارة قبور الكفار، لأجل الاعتبار والاعتاظ، لا لأجل الدعاء لهم لأن الله جلّ وعلا رخص لنبية ﷺ أن يزور قبر أمه، واستأذنه أن يستغفر لها فمنعه من ذلك، قال الله جلّ وعلا: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] فبناء على ذلك تجوز زيارة قبور الكفار لأجل الاعتبار والاعتاظ فقط، لا لأجل الدعاء والاستغفار لهم.

والنبي ﷺ كان يزور البقيع، ويسلم على أصحابه ويستغفر لهم، ويزور شهداء أحد ويسلم عليهم ويدعو لهم، هذا يجري على الإذن بزيارة قبور المؤمنين، بل على الأمر بمشروعية زيارة قبور المسلمين عموماً.

(١) أخرجه مسلم (٩٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد استفاض عنه ﷺ في «الصحيح» أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما فعلوا. قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً^(١).

وفي «الصحيح» أنه ذكر له كنيسة بأرض الحبشة وذكر له من حُسنها وتصاوير فيها، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة» وهذه في «الصحيح»^(٢).

وفي «صحيح مسلم»^(٣) عن جندب بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليلٌ، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لا اتخذت أباً بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك».

وفي «السنن» عنه: أنه ﷺ قال: «لا تتخذوا قبوري عيداً، وصلّوا عليّ حيثما كنتم، فإنّ صلاتكم تبلغني»^(٤).

(١) سلف تخريجه مراراً.

(٢) سلف تخريجه مراراً.

(٣) برقم (٥٣٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٨٨٠٤)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة ؓ.

وفي «الموطأ»^(١) وغيره: عنه عليه السلام أنه قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». [٩٢]

المشروع عند زيارة القبور

[٩٢] لا يجوز الغلو في القبور عند زيارتها، ودعاء الموتى، والاستغاثة بهم، أو التبرك بتربتهم، أو غير ذلك، لثلاث تصحح هذه الزيارة زيارة شركية بدعية، وهي لا تجوز، وهي من سنة اليهود والنصارى، كما قال عليه السلام: «لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قال ذلك يحذر ما صنعوا، فهو عليه السلام إنما أخبر بذلك ولعن هؤلاء من أجل التحذير مما صنعوا، وخشية أن نتشبه بهم في هذا الأمر، وأن نغلو في القبور، ونفرط في حقها، وهذا من كمال شفقتة عليه السلام على أمته، وحرصه على تجنبها ما يضرها، ويسيء إلى عقيدتها، وإنما تُزار القبور من أجل الاعتبار والاعتاظ، ولأجل الاستغفار والدعاء للمؤمنين، ولا تزار لأجل الغلو فيها، والصلاة أو الدعاء عندها، أو طلب الحاجات من الموتى، أو غير ذلك.

ذكر هنا من فعل اليهود والنصارى مع أمواتهم، أنهم كانوا يبنون عليها الكنائس، ويصوّرون فيها الصور، وغير ذلك من المشاهد التي تغري العوام والجهال بالتعلق بها، وعبادتها من دون الله، ولأجل ذلك وغيره ينبغي أن تُصان القبور عن هذه الأمور، فلا تزخرف ولا تخصص، ولا يُكتب عليها ولا يُبنى عليها، ولا تُسرج، لأن هذه كلها أمور تغري الجهال والعوام للتعلق بها من دون الله عز وجل.

(١) «الموطأ» ١/ ١٧٢ (٨٥) عن عطاء بن يسار مرسلاً. وأخرجه الإمام أحمد في «المستد» (٧٣٥٨)

موصولاً في حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

.....

وهذا الحديث يفيد النهي عن الغلو في القبور من اتخاذها مساجد، وذلك بأن يُصلى عندها، أو يُبنى عليها مسجد وغير ذلك، فالقبور تجرد من هذه المظاهر المبتدعة الشريكة، وتبقى قبوراً على حالها، كما كانت قبور الصحابة في عهد النبي ﷺ، بارزة واضحة ليس عليها علامات أو كتابات أو مشاهد أو غير ذلك.

ويدخل في نهيه ﷺ عن الغلو في القبور اتخاذها عيداً، والعيد: المكان الذي يُجتمع فيه ويُعتاد الاجتماع عنده، فلا يُعتاد الجلوس عند قبر النبي ﷺ، والاجتماع عنده، لأن هذا من اتخاذ عيداً، لأن العيد على قسمين: عيد زمني، كعيد رمضان وعيد الفطر وعيد الأضحى، أو عيد مكاني: وهو محل الاجتماع للعبادة، فهذه أعياد مكانية، والقبور لا تتخذ أعياداً، بمعنى أن يجتمع عندها وأن يتردد عليها.

والنبي ﷺ دعا ربه أن لا يجعل قبره وثناً يعبد من دون الله، والوثن: هو ما عُبد من دون الله عز وجل، من سائر الأشياء، كالصور والأشجار والأحجار والقبور، وغير ذلك، ويكون قبر النبي ﷺ وثناً؟ إذا غُلي فيه واشتد في حقه ﷺ، وجُعل مكاناً للصلاة والعبادة والدعاء، إنها المشروع أن يسلم المسلم عليه عند قدومه من السفر ويمضي ولا يجلس عنده لئلا يقع في المحذور الذي نهى عنه ﷺ.

وفي «المسند»^(١) و«صحيح أبي حاتم» عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه رضي الله عنه قال: «إنَّ من شرار الخلق من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد». ومعنى هذه الأحاديث متواتر عنه رضي الله عنه بأبي هو وأُمِّي، وكذلك عن أصحابه.

فهذا الذي نهى عنه من اتخاذ القبور مساجد مفارق لما أمر به وشرعه من السلام على الموتى والدعاء لهم، فالزيارة المشروعة من الجنس الثاني، والزيارة البدعة من الجنس الأول.

فإن نهيه عن اتخاذ القبور مساجد يتضمن النهي عن بناء المساجد عليها، وعن قصد الصلاة عندها، وكلاهما منهي عنه باتفاق العلماء، فإنهم قد نهوا عن بناء المساجد على القبور، بل صرّحوا بتحريم ذلك، كما دلّ عليه النص.

[٩٣]

النهي عن الغلو في القبور متواتر

[٩٣] وهذا الحديث يدل أيضاً على منع اتخاذ القبور مساجد، يعني: محلاً للصلاة، سواء بني عليها مسجد أو لم يبنَ عليها، فقد نُهي عن ذلك، لأنَّ هذا وسيلة من وسائل الشرك، وإن كان المصلي يصلي لله، لكن صلاته في هذا المكان تُعلّق قلبه أو قلب غيره بالقبور، فيدعوه ويتبرك به من دون الله، ولو على المدى البعيد، فحسباً للمادة تُمنع الصلاة عند القبور مطلقاً.

(١) برقم (٣٨٤٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

ومعنى هذه الأحاديث متواتر عنه ﷺ بأبي هو وأمي، وكذلك عن أصحابه. والمتواتر: ما رواه جماعة عن جماعة من بداية السند إلى نهايته، يستحيل تواطؤهم على الكذب وهو نوعان: تواتر حقيقي وتواتر معنوي، وقد تواتر عنه ﷺ تواتراً معنوياً أنه نهى عن الغلو في القبور، بأي نوع من أنواعه.

النبي ﷺ إنما أمر بزيارة القبور للسلام على الأموات والدعاء لهم، ونهى عن الغلو فيها، بالبناء عليها، أو الدعاء أو الصلاة عندها، وأشد من ذلك الاستغاثة بالميت، أو طلب الحوائج من الأموات، لأنَّ هذا إما أن يكون من الشرك الأكبر، وإما أن يكون بدعة ووسيلة إلى الشرك.

نفيه ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد يشمل معنيين:

المعنى الأول: البناء عليها، كأن يُبنى عليها مسجد، كما هو الحال والواقع في غالب بلاد المسلمين اليوم، بسبب ما دبَّ إليهم من التشبه باليهود والنصارى، الذي حذَّر منه ﷺ، وبسبب دعاة السوء، وبسبب الفرق الضالة التي رَوَّجت هذه الفتنة فبنت على القبور مشاهد، ودعت إلى تعظيمها والغلو فيها، فهذا منهي عنه بالدرجة الأولى.

والمعنى الثاني: أن يصلَّى عندها أو قصد الصلاة عندها، وإن لم يُبنى عليها مسجد.

واتفقوا أيضاً على أنه لا يشرع قصد الصلاة والدعاء عند القبور، ولم يقل أحد من أئمة المسلمين أنَّ الصلاة عندها والدعاء عندها أفضل منه في المساجد الخالية عن القبور، بل اتفق علماء المسلمين على أنَّ الصلاة والدعاء في المساجد التي لم تُبن على القبور أفضل من الصلاة والدعاء في المساجد التي بُنيت على القبور، بل الصلاة والدعاء في هذه منهيٌّ عنه مكروه باتفاقهم، وقد صرَّح كثير منهم بتحريم ذلك، بل وبإبطال الصلاة فيها، وإن كان في هذا نزاعٌ.

والمقصود هنا: أنَّ هذا ليس بواجب ولا مستحب باتفاقهم، بل هو مكروه باتفاقهم. [٩٤]

الصلاة في المساجد الخالية من القبور هي المشروعة

[٩٤] الصلاة في المساجد التي بنيت على القبور لا تصح، لأنَّ النبي ﷺ نهي عنها، والنهي يقتضي الفساد، فلا تجوز الصلاة في المساجد المبنية على القبور، لأنها في الحقيقة ليست مساجد، وإنما هي مشاهد، أما الصلاة المشروعة فإنما تكون في المساجد الخالية من مظاهر الشرك، لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

وقوله: «بل الصلاة والدعاء في هذه منهي عنه، مكروه باتفاقهم، وقد صرَّح كثير منهم بتحريم ذلك، بل وبإبطال الصلاة فيها، وإن كان في هذا نزاع» النزاع إنما هو في إبطال الصلاة، نظراً لأنَّ المصلي لم يقصد القبر، وإنما يقصد الصلاة لله عزَّ وجلَّ، لكن لما كانت صلاته منهيّاً عنها في هذا المكان، فإنَّ بعض العلماء - وهم المحققون من العلماء

.....

- يرون بطلانها، لأن النهي يقتضي الفساد، كما هي القاعدة الأصولية، والفريق الآخر يرى أنَّ الصلاة في حد ذاتها صحيحة، لكن يَأْثَمُ على أدائها في هذا المكان، لأنه ارتكب النهي.

وقد تواترت النصوص، وأجمع العلماء على أنه لا تجوز الصلاة عند القبور، لأنَّ النبي ﷺ نهى عن ذلك، وشدد، ونهى عن اتخاذها مساجد والصلاة عندها، والدعاء عندها، لأنَّ هذا وسيلة من وسائل الشرك.

والفقهاء قد ذكروا في تعليل كراهة الصلاة في المقبرة علتين:

إحداهما: نجاسة التراب باختلاطه بصديد الموتى، وهذه علة من يفرّق بين القديمة والحديثة، وهذه العلة في صحتها نزاع، لاختلاف العلماء في نجاسة تراب القبور، وهي من مسائل الاستحالة، وأكثر علماء المسلمين يقولون: إنّ النجاسة تطهر بالاستحالة، وهو مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر، وأحد القولين في مذهب مالك وأحمد. وقد ثبت في «الصحيح»^(١) أن مسجد النبي ﷺ كان حائطاً لبني النجار، وكان فيه قبور من قبور المشركين ونخلًا وخرباً، فأمر النبي ﷺ بالنخل فقطعت، وبالخرب فسوّيت، وبالقبور فنُبشت، وجُعل النخل في صف القبلة. ولو كان تراب قبور المشركين نجساً لأمر النبي ﷺ بنقل ذلك التراب، فإنه لا بدّ أن يختلط ذلك التراب بغيره.

والعلة الثانية: ما في ذلك من مشابهة الكفار بالصلاة عند القبور، لما يفضي إليه ذلك من الشرك، وهذه العلة صحيحة باتفاقهم.

والمعللون بالأولى كالشافعي وغيره، عللوا بهذه أيضاً، وكرهوا ذلك لما فيه من الفتنة، وكذلك الأئمة من أصحاب أحمد ومالك، كأبي بكر الأثرم صاحب أحمد وغيره، علله بهذه العلة الثانية أيضاً، وإن كان

(١) ينظر: «صحيح البخاري» برقم (٤٢٨)، ومسلم (٥٢٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

منهم من قد يعلل بالأولى. [٩٥]

العلة في النهي عن الصلاة عند القبور

[٩٥] النبي ﷺ نهى عن الصلاة عند القبور، واختلف العلماء في علة ذلك، على قولين:

القول الأول: أن العلة هي النجاسة، لأن صديد الموتى يختلط بالتراب فيكون نجساً، والصلاة لا تجوز في الأرض النجسة، وهذه العلة غير صحيحة، لأن مكان مسجده ﷺ كان فيه قبور للمشركين، فأمر بها فنبشت، ولم يرد عنه أنه أمر بتطهير المكان، فدل على أن هذه العلة ليس لها أصل.

الناحية الثانية: أنه لو قيل: إنها نجسة وأن صديد الموتى كان فيها، فإنها قد طهرت بالاستحالة، وطهارة الشيء بالاستحالة مذهب قوي من مذاهب العلماء، أن الشيء إذا استحال وتحول من حال إلى حال أخرى أنه يزول الحكم، فتكون الاستحالة قد طهرت هذه الأمكنة على طول الزمان، والشمس والرياح وغير ذلك، فهذه علة واهية ولا يلتفت إليها، والتعليل الصحيح - وهو القول الثاني - أن العلة كون هذا وسيلة إلى الشرك، وقد جاء الشرع بسد الوسائل المفضية إليه.

والذين قالوا بالعلة الأولى وهي نجاسة المكان، لم يقتصروا على هذا، بل عللوا بالعلة الثانية، وهي أن هذا وسيلة إلى الشرك.

وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] ذكر ابن عباس وغيره من السلف: أن هذه أسماء قوم صالحين كانوا في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، وصوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم، قد ذكر هذا البخاري في «صحيحه»^(١) وأهل التفسير كابن جرير وغيره، وأصحاب قصص الأنبياء، كوثيمة وغيره.

ويبين صحة هذه العلة أنه ﷺ لعن من يتخذ قبور الأنبياء مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا تنبش، ولا يكون تُرابها نجساً.

وقد قال ﷺ عن نفسه: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد» وقال: «لا تتخذوا قبري عيداً»^(٢) فعلم أن نهيه عن ذلك من جنس نهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، لأن الكفار يسجدون للشمس حينئذ، فسد الذريعة، وحسم المادة بأن لا يُصلى في هذه الساعة، وإن كان المصلي لا يصلي إلا لله، ولا يدعو إلا الله.

وكذلك نهى عن اتخاذ القبور مساجد، وإن كان المصلي عندها لا يصلي إلا لله، ولا يدعو إلا الله، لئلا يفضي ذلك إلى دعائها والصلاة لها.

(١) برقم (٤٩٢٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سلف تخريجه والذي قبله مراراً.

وكلا الأمرين قد وقع، فإنَّ من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب، ويدعو لها بأنواع الأدعية والتسبيحات، ويلبس لها من اللباس والخواتم ما يظن مناسبتها لها، ويتحرى الأوقات والأمكنة والأبخرة المناسبة لها في زعمه. وهذا من أعظم أسباب الشرك الذي ضل به كثير من الأولين والآخرين، حتى شاع ذلك في كثير ممن يتسبب إلى الإسلام، وصنّف فيه بعض المشهورين كتاباً سمّاه: «السّر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم»^(١)، على مذهب المشركين من الهند والصابئة والمشرّكين من العرب وغيرهم، مثل: طمطم الهندي وملكوشا البابلي وابن وحشية وأبي معشر البلخي، وثابت بن قرة، وأمثالهم ممن دخل في هذا الشرك، وآمن بالجبّ والطاغوت وهم متسبون إلى أهل الكتاب، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبِّ وَالطَّغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥١-٥٢]. [٩٦]

الغلو في الصالحين سبب للشرك

[٩٦] ذكر تعالى عن قوم نوح أنهم تواصلوا فيما بينهم لما عصوا نبيهم نوحاً عليه السلام، لما أمرهم بعبادة الله، وترك عبادة الأصنام، تواصلوا بأن يتمسكوا بها هم عليه، وبأن يعصوا نبي الله نوحاً عليه السلام، فأبوا التوحيد وتواصلوا بالبقاء على

(١) وهذا الكتاب للفخر الرازي، ينظر «كشف الظنون» لحاجي خليفة ٢/ ٩٨٩.

الشرك، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ وهذه في الأصل إنما هي أسماء رجال صالحين من قوم نوح، غلوا فيهم، وآل بهم الأمر إلى أن عبدوهم من دون الله، فدلَّ على أنَّ الغلو في الصالحين، والمبالغة في مدحهم، والتعلق الزائد بهم، يفضي إلى الشرك بهم، كما حصل لقوم نوح.

ومما يبطل العلة الأولى وهي النجاسة، ويُبين صحَّة العلة الثانية أنَّ النبي ﷺ نهي عن اتخاذ القبور مساجد، ومنها قبور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والأنبياء طاهرون، وتربتهم طاهرة، ومع هذا فهم يدخلون في عموم النهي من باب أولى.

هذا يدلُّ أنَّ العلة في النهي عن الصلاة عند القبور هي سد الوسيلة إلى الشرك، فإنه إذا صَلَّى عند القبر، ودعا الله عنده، وإن كان لا يصلي إلا لله، ولا يدعو إلا الله، لكن صلاته ودعاؤه عند القبر وسيلة إلى أن يعظم القبر والميت، ويتعلَّق به من دون الله، فيؤول هذا إلى الشرك، كما حصل لقوم نوح.

مما يؤيد هذا أنَّ النبي ﷺ نهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، لماذا؟ لأنَّ المشركين يسجدون للشمس في هذين الوقتين، فنُهيَّا عن التشبه بهم، فلا نصلي لله في هذين الوقتين، لأنَّ هذا وسيلة إلى الشرك، وتشبهًا بالكفار. ومثل ذلك نهي عن الصلاة عند القبور.

من البشر مَنْ يعبدون الكواكب، كقوم نمرود الذين بُعث إليهم إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، فكانوا يتقرَّبون إلى الكواكب، ويسجدون لها، ويعبدونها، ومن ذلك الشمس والقمر، والنبي ﷺ جاء بسدِّ الوسيلة إلى الأمرين، فلا يُصَلَّى عند

.....

طلوع الشمس وعند غروبها، ولا يُصَلَّى عند القبر، ولا يُدعى عنده، كل هذا من أجل سد الوسيلة المفضية إلى الشرك.

ولما كان الغلو في هذه الأشياء يفضي إلى الشرك، نهى النبي ﷺ عن الصلاة عند القبور، والدعاء عندها، كما نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، كل ذلك لأجل سد الوسيلة المفضية إلى الشرك، ومنع التشبه بالكفار، لقوله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»^(١)، وقد وُجد في الأمم من عبد النجوم - كما سبق - ووجد منهم الكثير ممن عبد القبور والأولياء والصالحين، حتى إن بعض العلماء في الإسلام صَنَّف كتاباً، وهو الرازي، سَمَّاه: «السر المكتوم في مخاطبة النجوم»، ويقال: إنه تاب من ذلك، نرجو أنه تاب من ذلك، لكن الكلام على أنَّ هذا أمر موجود، فلا يُستغرب، ولذلك نهى النبي ﷺ عن ذلك، وحسم المادة حرصاً على بقاء التوحيد ونفي الشرك.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥١١٤) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وقد قال غير واحد من السلف: الجبت السحر والطاغوت الأوثان وبعضهم قال: الشيطان وكلاهما حق وهؤلاء يجمعون بين الجبت الذي هو السحر، والشرك الذي هو عبادة الطاغوت، كما يجمعون بين السحر وعبادة الكواكب، وهذا مما يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام، بل ودين جميع الرسل أنه شرك محرم، بل هذا من أعظم أنواع الشرك الذي بُعثت الرسل بالنهي عنه.

ومخاطبة إبراهيم الخليل ﷺ لقومه كانت في نحو هذا الشرك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ (٧٥) فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ (٧٦) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَيْنَ ثُمَّ يَدِي رَبِّي لَا كُنتُ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (٧٧) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَنْقُومُ إِلَهِي بَرِيءٌ مِمَّا تَشْرِكُونَ (٧٨) إِلَهِي وَجْهَتْ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَدِّثُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨١) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ

مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ
إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿[الأنعام: ٧٥-٨٣].

فإن إبراهيم عليه السلام سلك هذه السبيل لأن قومه كانوا يتخذون الكواكب أرباباً، يدعونها ويسألونها، ولم يكونوا هم ولا أحد من العقلاء يعتقد أن كوكباً من الكواكب خلق السماوات والأرض، وإنما كانوا يدعونها من دون الله على مذهب هؤلاء المشركين، ولهذا قال الخليل عليه السلام: ﴿أَفَرَأَيْتُمَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَعِبَادُكُمْ الْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٧٥-٧٧] وقال عليه السلام: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٧٨﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧].

والخليل صلوات الله عليه أنكر شركهم بعبادة الكواكب العلوية، وشركهم بالأوثان التي هي تماثيل وطلاسم لتلك الكواكب، أو هي أمثال لمن مات من الأنبياء والصالحين وغيرهم، وكسر الأصنام كما قال تعالى عنه: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُودًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٨].

والمقصود هنا: أن الشرك وقع كثيراً، وكذلك الشرك بأهل القبور بمثل دعائهم، والتضرع إليهم، والرغبة إليهم ونحو ذلك. [٩٧]

[٩٧] وجاء تفسير الجبت بأنه السحر، والطاغوت: هو الشيطان، أو: الجبت: الشرك، والطاغوت: الشيطان، وكلاهما حق؛ أي: كلا التفسيرين حق، فإن الجبت يفسر بالسحر ويفسر أيضاً بالشرك، فاختلاف المفسرين في هذا الأمر اختلاف تنوع، وليس اختلاف

تضاد، لأنَّ اللفظ يحتمل ويشتمل على كل هذه المعاني وكل واحد من المفسرين يأخذ منها معنى.

وقوله: «ومخاطبة إبراهيم الخليل ﷺ لقومه كانت في نحو هذا الشرك، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾». ومن الشرك: عبادة الكواكب وعبادة النجوم، وكان الخليل عليه السلام قد نهى قومه عن هذا الشرك، نهاهم عن عبادة الكواكب، وناظرهم في ذلك، قال تعالى عنه: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ (٧٥) فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى الْكُوكَبَ قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ ﴿٧٦﴾.

فإبراهيم عليه الصلاة والسلام ناظر قومه في عبادة الكواكب، فرأى القمر ورأى الشمس، فلما رأى كلاً منهما يزول ويتغيب، تبين له عند ذلك أنه لا تجوز عبادتها من دون الله عز وجل، لأنها يجري عليها ما يجري من التغير ومن التحول ونحو ذلك مما يجري في المخلوقين، فبين بذلك بطلان عبادتها من دون الله عز وجل، فهو فعل هذا مناظراً لهم، وليس ناظراً كما يقوله الفلاسفة وعلماء الكلام، وإنما فعل هذا مناظراً لهم ومبيناً لهم بطلان عبادة هذه الأشياء، التي تدبر وتُسَيَّر، يسيرها الله سبحانه وتعالى من الطلوع إلى الغروب، وغير ذلك.

هو عليه الصلاة والسلام أراد أن يقيم عليهم الحجة، ويلزمهم أن ما هم عليه هو الباطل، لأنَّ الكواكب لم تخلق السماوات والأرض، وأنها لا تنفع ولا تضر، بإقرارهم هم.

قوم إبراهيم عليه الصلاة والسلام كانوا يعبدون الكواكب ويعبدون التماثيل التي يصنعونها بأيديهم، على شكل حيوان أو إنسان أو على شكل كوكب ويعبدونها من دون الله عز وجل، قال تعالى على لسان نبيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ (٩٥) **وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ** ﴿[الصفات: ٩٥-٩٦].

الشرك موجودٌ واقع في البشرية من عهد قوم نوح، وهو مستمر، وله صور عديدة، ووسائل تؤدي إليه، ومن ذلك: الغلو في الأولياء والصالحين، والأموات، هذا يفضي إلى الشرك، ولهذا نهى ﷺ عن الغلو في الأشخاص، وفي القبور، وفي الأمكنة. وغير ذلك، لأنَّ هذا كما ذكرنا يفضي إلى الشرك بالله عز وجل.

فإذا كان النبي ﷺ نهي عن الصلاة التي تتضمن الدعاء لله وحده خالصاً عند القبور، لئلا يفضي ذلك إلى نوع من الشرك بربهم، فكيف إذا وجد ما هو عين الشرك من الرغبة إليهم، سواء طُلب منهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات، أو طُلب منهم أن يطلبوا ذلك من الله تعالى، بل لو أقسم على الله ببعض خلقه من الأنبياء والملائكة وغيرهم، لنُهي عن ذلك ولو لم يكن عند قبره، كما لا يقسم بمخلوقٍ مطلقاً، وهذا القَسَم منهيٌّ عنه، غير منعقد باتفاق الأئمة. وهل هو نهيٌ تحريم أو تنزيه؟ على قولين، أصحهما: أنه نهيٌ تحريم.

[٩٨]

[٩٨] الشرك باطلٌ من أصله، لأنه منافٍ للتوحيد، ومنافٍ للحكمة الإلهية في خلق المخلوقات، لأنَّ العبادة حق لله عزَّ وجلَّ، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ ﴿ [الذاريات: ٥٦-٥٧] فعبادة المخلوق ومساواته بالخالق إنما هو من انتكاس الفطر، ولكن السبب في هذا هو الوسائل؛ يعني: اتخاذ الوسائل التي تفضي إليه، فالصلاة عند القبور تفضي إلى الشرك، ولو على المدى البعيد، والصلاة عند طلوع الشمس أو عند غروبها تفضي إلى عبادة الشمس كما حصل لعباد الشمس، فالوسيلة لها حكم الغاية.

قوله: «بل لو أقسم على الله ببعض خلقه من الأنبياء والملائكة وغيرهم لنُهي عن ذلك، ولو لم يكن عند قبره، كما لا يُقسم بمخلوقٍ مطلقاً، وهذا القَسَم منهيٌّ عنه غير منعقد باتفاق الأئمة. وهل هو نهيٌ تحريم أو تنزيه على قولين: أصحهما: أنه نهيٌ تحريم»

.....

النبي ﷺ نهى عن الشرك جملة وتفصيلاً، ومن التفصيل أنه نهى عن الحلف بغير الله تعالى، قال ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»^(١) وذلك أنَّ الحلف فيه تعظيم للمحلول به، والتعظيم نوعٌ من العبادة، فلا يجوز الحلف بغير الله عزَّ وجلَّ، لأنَّ هذا نوع من أنواع الشرك.

وكذلك أقسم بمخلوق على الله، وقال: أقسم عليك يا ربي بالنبى، أو أقسم عليك بفلان أن تقضى حاجتي، لأنَّ ذلك منهيٌّ عنه، فالحلف بغير الله لا يجوز، لا على الله ولا على حق غيره، لأنه نوعٌ من العبادة، ونوعٌ من الشرك.

والأصل في ذلك النهي أنه للتحريم، إلّا بدليل يصرفه عن ذلك، وليس هنالك دليل يقول: إنَّ النهي عنه نهى تنزيه وكرهه فقط، بل هو نهى تحريم، لأنَّ هذا هو الأصل في النهي.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦٠٧٢) وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) من حديث ابن

عمر رضي الله عنهما.

ولم يتنازع العلماء إلا بالحلف بالنبي ﷺ خاصة، فإن فيه قولين في مذهب أحمد وبعض أصحابه كابن عقيل، طرد الخلاف في الحلف بسائر الأنبياء، لكن القول الذي عليه جمهور الأئمة كمالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم: أنه لا ينعقد اليمين بأي مخلوق البتة، ولا يقسم بمخلوق البتة، وهذا هو الصواب.

والإقسام على الله بنبيه محمد ﷺ مبني على هذا الأصل، ففيه هذا النزاع، وقد نُقل عن أحمد في التوسل بالنبي ﷺ في «منسك المروزي» ما يناسب قوله بانعقاد اليمين به، لكن الصحيح أنه لا تنعقد اليمين به، فكذلك هذا. وأما غيره فما علمت بين الأئمة فيه نزاعاً. [٩٩]

[٩٩] أي: وإن قال بعض العلماء أنه يجوز الحلف بالنبي ﷺ فإنه قول مرجوح، بل هو قول غير صحيح لعموم الحديث: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» فهذا عام، لا يخص منه شيء إلا بدليل.

الحلف بالنبي على الله مبني على أصل أن اليمين بغير الله لا تنعقد ولا يقسم بمخلوق أبداً، ولم يُستثن أحدٌ، كما ورد في الحديث: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» وهذا عامٌ للأنبياء وغيرهم، فلا يُحلف بمخلوق، لا نبي ولا غير نبي، ومن ادّعى التخصيص فعليه أن يقيم الدليل الصحيح على ذلك، ولا عبرة بالخلاف المجرد عن الأدلة، الخلاف موجود وكثير، فلا يعتبر بالأقوال والخلافات التي ليس عليها دليل من الكتاب والسنة.

.....

وقوله: «وأما غيره فما علمت بين الأئمة فيه نزاعاً» يعني: أما غير الحلف بالنبي ﷺ
فلا يعلم الشيخ رحمه الله نزاعاً في المنع منه.

بل قد صرح العلماء بالنهي عن ذلك، واتفقوا على أن الله يُسأل ويُقسم عليه بأسمائه وصفاته، كما يُقسم على غيره بذلك، كالأدعية المعروفة في السنن: «اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، أنت الله الحنان المنان بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام»^(١)، وفي الحديث الآخر: «اللهم إني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد»^(٢)، وفي الحديث الآخر: «أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»^(٣). [١٠٠]

[١٠٠] الحلف إنما يكون بالله عزَّ وجلَّ أو بصفة من صفاته، قال تعالى: قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] ومن ذلك الأحاديث التي ذكرها الشيخ رحمه الله من الحلف بالله وأسمائه وصفاته.

قال ﷺ: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت».

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٢٦١١)، وأبو داود (١٤٩٥)، والترمذي (٣٥٤٤) من حديث أنس بن مالك ؓ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٨٩٧٤)، وأبو داود (٩٨٥) من حديث محجن بن الأدرع ؓ. وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٩٥٢)، وأبو داود (١٤٩٣)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والترمذي (٣٤٧٥) من حديث بريدة الأسلمي ؓ.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٧١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٧٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٢) من حديث ابن مسعود ؓ.

فهذه الأدعية ونحوها مشروعة باتفاق العلماء، وأما إذا قال: أسألك بمعاقد العز من عرشك، فهذا فيه نزاع: رخص فيه غير واحد لمجيء الأثر به، ونقل عن أبي حنيفة كراهته.

قال أبو الحسن القدوري في «شرح الكرخي»: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف قال: قال أبو حنيفة رحمه الله: لا ينبغي لأحد أن يدعوا الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعاقد العز من عرشك، أو بحق خلقك.

قال أبو يوسف: بمعقد العز من عرشه هو الله، فلا أكره هذا، وأكره: بحق فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام، بهذا الحق يُكره.

قالوا جميعاً: فالمسألة بخلقه لا تجوز، لأنه لا حق للخلق على الخالق، فلا يجوز أن يُسأل بما ليس مستحقاً عليه. ولكن معقد العز من عرشك هل هو سؤال بمخلوق أو خالق؟ فيه نزاع بينهم، فلذلك تنازعوا فيه، وأبو يوسف بلغه الأثر فيه: «أسألك بمعاقد العز من عرشك وبمتهى الرحمة من كتابك وباسمك الأعظم وجدك الأعلى وكلماتك التامة» فجوّزه لذلك. [١٠١]

[١٠١] جواز السؤال بمعقد العز من العرش يرجع إلى معنى معقد العز، فإن كان هو الله فلا مانع من السؤال به، لأن الله يُسأل به وبأسمائه وصفاته، أما إن كان المراد العرش نفسه، فإن العرش مخلوق، ولا يجوز ذلك.

وقد نازع في هذا بعض الناس، وقالوا في حديث أبي سعيد الذي رواه ابن ماجه^(١) عن النبي ﷺ في الدعاء الذي يقوله الخارج إلى الصلاة: «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا، فاني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي».

وقد قال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١].

و﴿الأرحام﴾ على قراءة حمزة وغيره ممن خفض «الأرحام» وقالوا: تفسيرها أي: يتساءلون به وبالأرحام، كما يقال: سألتك بالله وبالرحم، ومن زعم من النحاة أنه لا يجوز العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار، فإنما قاله لما رأى غالب الكلام بإعادة الجار، وإلا فقد سُمع من الكلام العربي - نشره ونظمه العطف - بدون ذلك. كما حكى سيبويه: «ما فيها غيره وفرسه» ولا ضرورة هنا كما يدعى مثل ذلك في الشعر.

ولأنه قد ثبت في «الصحيح»^(٢) أن عمر قال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيُسقون. [١٠٢]

[١٠٢] التوسل إلى الله بالخلق لا يجوز، وإنا يتوسل إلى الله بأسمائه وصفاته، ويتوسل

(١) في «سننه» برقم (٧٧٨).

(٢) البخاري برقم (١٠١٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

.....

إلى الله بالأعمال الصالحة التي قدّمها العبد لنفسه، أما التوسل بالمخلوق فإنه لا يجوز، لأنّ هذا إقسام على الله جلّ وعلا بمخلوق، والإقسام لا يجوز بالمخلوق على الله، لأنه نوع من الشرك كما سبق، فهذا تفصيل هذه المسألة، والذين أجازوا ذلك استدلوا بقراءة الجري في قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ أي: تساءلون به والأرحام، فيقول: أسألك بالرحم الذي بيني وبينك، وهذا محل إشكال ومحل نظر، والراجح أو الصواب أنّ هذا لا يجوز، وأنّ القراءة المشهورة المعروفة ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ بالنصب أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها.

وفي النسائي والترمذي^(١) وغيرهما حديث الأعمى الذي صححه الترمذي: أنه جاء إلى النبي ﷺ فسأله أن يدعو الله أن يرد بصره عليه، فأمره أن يتوضأ فيصلي ركعتين ويقول: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد يا نبي الله، إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتقضيها، اللهم فشفّعه فيّ، فدعا الله، فردّ الله عليه بصره.

والجواب عن هذا أن يقال: أولاً: لا ريب أن الله جعل على نفسه حقاً لعباده المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] وكما قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]. وفي «الصحيحين»^(٢) أن النبي ﷺ قال لمعاذ بن جبل وهو رديفه: «يا معاذ، أتدري ما حق الله على عباده؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حقهم عليه أن لا يعذبهم». فهذا حق وجب بكلماته التامة ووعدته الصادق.

وقد اتفق العلماء على وجوب ما يجب بوعدته الصادق، وتنازعوا: هل يوجب الله بنفسه على نفسه؟ ويحرم بنفسه على نفسه؟ على قولين. ومن جَوَزَ

(١) النسائي في «الكبرى» (١٠٤١٩-١٠٤٢)، والترمذي (٣٥٧٨)، وهو في «مسند أحمد»

(١٧٢٤٠). و«سنن ابن ماجه» (١٣٨٥) من حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه.

(٢) البخاري برقم (٥٩٦٧)، ومسلم برقم (٣٠).

ذلك احتج بقوله سبحانه: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]
وبقوله في الحديث الصحيح: «إني حرّمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم
محرمًا»^(١) والكلام على هذا مبسوطٌ في موضع آخر. [١٠٣]

الشبه التي يتعلق بها من يجيز التوسل بالأشخاص

[١٠٣] هذا إيراد للشبه التي تعلق بها من يجوز التوسل إلى الله بال مخلوق:
الأولى: أن عمر رضي الله عنه قال: إنا كنا نتوسل إليك بنينا، فتسقيننا، وإننا نتوسل إليك بعمّ
نينا، فاسقنا، قالوا: فهذا عمر رضي الله عنه قد توسل بمخلوق.

والجواب: أن هذا ليس توسلاً بالمخلوق، وإنما هو توسل بدعاء المخلوق، فقوله:
نتوسل إليك بنينا، أي: نتوسل إليك بدعاء نينا، لأن النبي صلى الله عليه وآله لما كان حيّاً، طلبوا منه
الدعاء فدعاهم فسقاهم الله، ولما مات صلى الله عليه وآله وتعدّر أن يطلب منه الدعاء وهو ميت،
عدلوا إلى عمه العباس لأنه حي، وهو قريب من الرسول صلى الله عليه وآله، فالمراد بقوله: «نتوسل
إليك بنينا» أو «بعمّ نينا» أي: بدعائه، وهذا واضح.

ثانياً: استدلوا بحديث الأعرابي الذي توسل إلى الله جل وعلا بنبيه صلى الله عليه وآله أن يرد بصره
عليه، فرد الله به بصره.

والجواب: أن هذا ليس توسلاً إلى الله تعالى بذات النبي صلى الله عليه وآله، وإنما هو بدعاء
النبي صلى الله عليه وآله، لأن النبي صلى الله عليه وآله دعا له، فردّ الله تعالى له بصره، وهذا في حال حياة النبي صلى الله عليه وآله،
فإن الأعرابي جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وهو حي، طلب منه أن يدعو الله تعالى أن يرد عليه

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

بصره، فأمره أن يتوضأ وأن يصلي، وأن يدعو الله جلّ وعلا أن يشفع فيه نبيه محمداً ﷺ، بأن يقبل دعاء نبيه له فقبل الله تعالى دعاءه فشفع فيه نبيه ﷺ، فردّ الله تعالى عليه بصره، وهذه الشفاعة إنما هي بدعاء النبي ﷺ له، وهذا الشيء جائز وسائغ، وهو أن يطلب من النبي ﷺ أو من غيره من الأحياء الحاضرين أن يدعو الله تعالى له أن يقضي حاجته.

ثالثاً: استدلووا بما ورد في حديث: «أسألك بحق السائلين عليك»^(١) وهذا الحديث ذكر الشيخ أن في سنده مقالاً، لأنه من حديث جابر الجعفي وهو ضعيف، فهو ضعيف من ناحية السند.

ولو صح فيفسر بأن المراد بقوله: «أسألك بحق السائلين عليك» أن الله جلّ وعلا وعد السائلين أن يستجيب لهم فقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] فوعدهم أن يستجيب لهم، هذا هو حقهم عليه بوعد الصادق سبحانه، وهو الذي أوجب على نفسه ذلك.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١١١٥٦)، وابن ماجه (٧٧٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وأما الإيجاب عليه سبحانه وتعالى، والتحريم بالقياس على خلقه، فهذا قول القدريّة، وهو قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول. وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء وربّه ومليكه.

وأنّ ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئاً، ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب، قال: إنه كتب على نفسه الرحمة، وحرّم الظلم على نفسه، لا أنّ العبد نفسه يستحق على الله شيئاً، كما يكون للمخلوق على المخلوق، فإنّ الله هو المنعم على العباد بكل خير، فهو الخالق لهم، وهو المرسل إليهم الرسل، وهو الميسّر لهم الإيمان والعمل الصالح، ومن توهم من القدريّة والمعتزلة ونحوهم أنهم يستحقون عليه من جنس ما يستحقه الأجير على من استأجره فهو جاهل في ذلك.

وإذا كان كذلك لم تكن الوسيلة إليه إلّا بما منّ به من فضله وإحسانه، والحق الذي لعباده هو من فضله وإحسانه، ليس من باب المعاوضة، ولا من باب ما أوجبه غيره عليه، فإنه سبحانه يتعالى عن ذلك.

وإذا سئل بما جعله هو سبباً للمطلوب من الأعمال الصالحة التي وعد أصحابها بكرامته، وأنه يجعل لهم مخرجاً، ويرزقهم من حيث لا يحتسبون، فيستجيب دعاءهم، ومن أدعية عباده الصالحين وشفاعة ذوي الوجاهة عنده، فهذا سؤال وتسبب بما جعله هو سبباً.

وأما إذا سئل بشيء ليس هو سبباً للمطلوب، فإما أن يكون إقساماً عليه

به، فلا يُقسم على الله بمخلوق، وإما أن يكون سؤالاً بما لا يقتضي المطلوب، فيكون عديم الفائدة.

فالأنبياء والمؤمنون لهم حق على الله بوعده الصادق لهم، وبكلماته التامة، ورحمته لهم أن ينصرهم ولا يخذلهم وأن ينعمهم ولا يعذبهم، وهم وجهاء عنده، يقبل من شفاعتهم ودعائهم ما لا يقبله من دعاء غيرهم، فإذا قال الداعي: أسألك بحق فلان، وفلان لم يدعُ ربّه، وهو لم يسأله باتباعه لذلك الشخص ومحبه وطاعته، بل بنفس ذاته، وما جعله له ربّه من الكرامة، لم يكن يسأله بسبب يوجب المطلوب. [١٠٤]

[١٠٤] حق العباد على الله ليس من باب الفرض والإلزام على الله عزّ وجلّ، فإنّ الله لا يفرض عليه أحد، وإنما هو شيء أوجبه هو سبحانه على نفسه، كما قال تعالى: ﴿وَكَاثَرًا حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] فهو حق أوجبه على نفسه لم يوجبه عليه غيره، وحق العباد على الله إذا لم يشركوا به أن لا يعذبهم، فهو حق تكرم به سبحانه على عباده، ولم يوجبه عليه أحد. ولا يقاس بخلقه سبحانه فهو خالق كل شيء.

الله جلّ وعلا لا يوجب عليه أحد شيئاً، وإنما هو الذي أوجب على نفسه بوعده الصادق وهو لا يخلف وعده سبحانه وتعالى.

فقوله في الحديث: «أسألك بحق السائلين عليك» يعني: إجابتهم، وإجابة سؤالهم ودعائهم، وهذا صفة من صفات الله عزّ وجلّ، فإنه قريب مجيب قال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢]. فقد توسل إلى الله بصفة من صفاته.

.....

هذا كله يرجع إلى ما سبق ذكره من أن ما وعد الله به السائلين أن يجيبهم إنما هو لطف منه سبحانه وتعالى، وهو شيء جعله على نفسه بوعدة سبحانه وتعالى، لا أن المخلوق أوجب عليه شيئاً، فقولك: بحق السائلين، أي: الذي أوجبه على نفسك، وهي إجابة السائلين، لأن الله سبحانه وتعالى يقول: «مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يُسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟» كما في حديث النزول الإلهي في ثلث الليل الأخير^(١)، يعني أنه ينزل كل ليلة فيقول: هل من سائل فأعطيهِ؟ هل من داعٍ فأستجيب له؟ هل من مستغفر فأغفر له؟ فهذا شيء من عنده سبحانه وتعالى، لا أن أحداً أوجبه أو ألزمه عليه.

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٣٢١)، ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وحينئذ فيقال: أما نفس التوسل والتوجه إلى الله، وسؤاله بالأعمال الصالحة التي أمر بها، كدعاء الثلاثة الذين آووا إلى الغار بأعمالهم الصالحة، وبدعاء الأنبياء والصالحين وشفاعتهم، فهذا مما لا نزاع فيه. بل هو من الوسيلة التي أمر الله بها في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

وقوله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧]. [١٠٥]

ما معنى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾

[١٠٥] رابعاً: احتجوا بقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ فسروها بأن المراد التوسل بالأشخاص وقوله: ﴿يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾.

والجواب: أن المراد بها التقرب إلى الله سبحانه وتعالى بالأعمال الصالحة، فالتوسل هو التقرب إليه جلّ وعلا، وذلك يكون بالأعمال الصالحة، وبالدعاء، والاستغفار.

فالتوسل المطلوب هو التقرب إلى الله جلّ وعلا بالأعمال الصالحة، والوسيلة هي الأعمال التي تقرب إليه سبحانه، وهذا قد أمر الله جلّ وعلا به في هذه الآيات، والنبي ﷺ اتخذ إلى ربه وسيلة، وكذا الأنبياء من قبله، وكذلك المؤمنون من أتباعهم يتوسلون إلى الله بالتقرب منه بالأعمال الصالحة.

وأما التوسل بالأشخاص أو بأعمال الأشخاص أو بصلاح الآخرين، فهذا ليس مشروعاً، وليس فيه تقرب إلى الله جلّ وعلا، لأن أعمال الناس لهم، قال تعالى: ﴿تِلْكَ

أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾ [البقرة: ١٣٤] فلا ينفع صلاح الغير، ولا عبادته غيره، وإنما الذي ينفع فهو فعل ما أمر الله جلّ وعلا به، من عبادته ودعائه والتضرع إليه، فعلى من يريد الوسيلة أن يتقرب إلى الله سبحانه وتعالى بنفسه لا بأعمال الآخرين وطاعاتهم.

فليست الوسيلة اتخاذ الأشخاص وسائط، بين الإنسان الداعي وربّه، لأنّ هذا شيء لم يأمر الله به، ولم يشرّعه لعباده، وإنما شرّعه المبتدعة، وهو لا ينفعهم شيئاً عند الله سبحانه وتعالى، ومما يدل على أن من أنواع التوسل: التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة التي عملها الإنسان، وليست الأعمال التي عملها غيره، حديث الثلاثة الذين انطبقت عليهم صخرة في غار دخلوا فيه لبيّتوا فيه، فانطبقت عليهم وسدّت عليهم باب الغار، ولم يستطيعوا الخروج، فتوسلوا إلى الله بأعمالهم السابقة، فتوسّل أحدهم ببرّه بوالديه، والثاني توسل إلى الله بأداء الحقوق التي عليه للناس، والثالث توسل إلى الله بحفظ فرجه، والبعد عن الزنى، فالله جلّ وعلا رحمهم، وفرّج عنهم وأزاح عنهم الصخرة^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٥)، ومسلم (٢٧٤٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فإنَّ ابتغاء الوسيلة إليه: هو طلب ما يُتوسَّل به، أي: يُتوصل ويُتقرب به إلى الله سبحانه، سواء كان على وجه العبادة والطاعة وامثال الأمر، أو كان على وجه السؤال له والاستعاذة به، رغبة إليه في جلب المنافع ودفع المضار.

[١٠٦]

[١٠٦] ومن أنواع التوسل الجائز: دعاء الصالحين، فأنَّ تطلب من العبد الصالح أن يدعو الله لك، وهذا شيء مشروع، والنبي ﷺ قال لعمر لما أراد العمرة: «يا أُخَيَّ لا تنسنا من دعائك»^(١) وكان عمر رضي الله عنه يتوسل بدعاء العباس لما أجذبوا، فدعا الله لهم، فسقاهم الله، وقال: إنا كنا نتوسل إليك بنينا ففسقنا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فدعا الله لهم فسقوا^(٢)، فهذا دليل على أن التوسل لا يكون بالأشخاص، وبذوات المخلوقين، ولا بأعمال المخلوقين التي عملوها لأنفسهم، وإنما التوسل بالدعاء، دعاء الصالحين لمن احتاج إلى ذلك.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٩٥)، وأبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥١٢)، وابن ماجه

(٢٨٩٤) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٠١٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

ولفظ الدعاء في القرآن يتناول هذا. وهذا الدعاء بمعنى العبادة، أو الدعاء بمعنى المسألة، وإن كان كل منهما يستلزم الآخر، لكن العبد قد تنزل به النازلة فيكون مقصوده طلب حاجاته، وتفريج كرباته، فيسعى في ذلك بالسؤال والتضرع، وإن كان ذلك من العبادة والطاعة، ثم يكون في أول الأمر قصده حصول ذلك المطلوب من الرزق والنصر والعافية مطلقاً، ثم الدعاء والتضرع يفتح له من أبواب الإيمان بالله عز وجل، ومعرفته ومحبته والتنعم بذكره ودعائه ما يكون هو أحب إليه وأعظم قدراً عنده من تلك الحاجة التي همته، وهذا من رحمة الله بعباده، يسوقهم بالحاجات الدنيوية إلى المقاصد العلية الدينية. [١٠٧]

مكانة الدعاء من العبادة

[١٠٧] الدعاء أعظم أنواع العبادة، قال ﷺ: «الدعاء هو العبادة»^(١)، والله جل وعلا يقول: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤] وقال: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢].

وتقدم أن الدعاء على قسمين: دعاء عبادة: وهو الثناء على الله جل وعلا، ودعاء مسألة: وهو طلب الحوائج من الله سبحانه وتعالى، وكلاهما مشروع، وهو أعظم أنواع العبادة، فعلى من احتاج إلى شيء فعليه أن يتوجه إلى الله سبحانه وتعالى ويدعوه، فهو المجيب لا سواه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٨٣٥٢)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٣٣٧٢) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

وقد يفعل العبد ما أمر به ابتداءً لأجل العبادة لله والطاعة له، ولما عنده من محبته والإنابة إليه وخشيته وامتناله أمره، وإن كان ذلك يتضمن حصول الرزق والنصر والعافية، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وقال النبي ﷺ في الحديث الذي رواه أهل السنن، أبو داود وغيره^(١): «الدعاء هو العبادة» ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾.

وقد فُسر هذا الحديث مع القرآن بكلا النوعين ﴿ادعوني﴾، أي: اعبدوني وأطيعوا أمري ﴿أستجب﴾ دعاءكم، وقيل: سلوني أعطكم، وكلا النوعين حق.

وفي «الصحيحين» في قول النبي ﷺ في حديث النزول: «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الأخير، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له؟ حتى يطلع الفجر»^(٢) فذكر أولاً إجابته الدعاء، ثم ذكر إعطاء السائل، والمغفرة للمستغفر، فهذا جلب المنفعة، وهذا دفع المضرة، وكلاهما مقصود الداعي المجاب.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ

(١) سلف تحريره في الذي قبله.

(٢) البخاري (٦٣٢١)، ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة ؓ.

إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦]. وقد روي أن بعض الصحابة قال: يا رسول الله، ربنا قريب فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله هذه الآية.

فأخبر سبحانه أنه قريب، يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، ثم أمرهم بالاستجابة له، وبالإيمان به، كما قال بعضهم: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾: إذا دعوتهم، ﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾: أي أجيب دعوتهم.

قالوا: وبهذين السببين تحصل إجابة الدعوة: بكمال الطاعة لألوهيته، وبصححة الإيمان بربوبيته، فمن استجاب لربه بامثال أمره ونهيه حصل مقصوده من الدعاء، وأجيب دعاؤه، كما قال تعالى: ﴿وَسْتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيزِيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ﴾ [الشورى: ٢٦] أي: يستجيب لهم، يقال: استجابه واستجاب له.

فمن دعاه موقناً أنه يجيب دعوة الداعي إذا دعاه أجابه، وقد يكون مشركاً وفاسقاً، فإنه سبحانه هو القائل: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَّسَّهُ﴾ [يونس: ١٢]، وهو القائل سبحانه: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَ فَلَمَّا نَجَّكُمُ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، وهو القائل سبحانه: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِلَٰهَ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ

إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿[الأنعام: ٤٠-٤١]. [١٠٨]

[١٠٨] الدعاء أمره عظيم وشأنه كبير، وهو صلة بين العبد وبين ربه عز وجل، فالعبد ليس له غنى عن دعاء ربه جل وعلا، لاسيما عند الحوائج والضرورات، ولذلك أمر الله تعالى به وحث عليه، لأن العبد محتاج إليه دائماً وأبداً، وإلا فالعبادة كلها دعاء لله سبحانه وتعالى، لكن الدعاء على قسمين: دعاء عبادة - كما سبق - ودعاء مسألة.

﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي﴾ فُسرَت الآية بتفسيرين: ادعوني، أي: اعبدوني، وهذا يتضمن السؤال أيضاً، وقيل: ادعوني: سلوني، دعاء مسألة، وهذا أيضاً داخل في الأول.

الداعي إنما يقصد أمرين: الأمر الأول: جلب الخير له والعطاء، والأمر الثاني: دفع الشر عنه وحمايته، وكلاهما داخل في معنى الدعاء والسؤال.

وفي حديث النزول فإنه جلّ وعلا يقول: «من ذا الذي يسألني فأعطيه؟ من ذا الذي يدعوني فأستجيب له».

فالله جلّ وعلا مع علوه فوق مخلوقاته، فهو قريب في علوه، عليّ في دنوه، فهو قريب يسمع دعاء عباده، بل يسمع سرهم ونجواهم، ويعلم ما في أنفسهم ولو لم يتكلموا، فهو قريب منهم سبحانه وتعالى قرباً يليق بجلاله وعظمته، ولهذا قال جلّ وعلا: ﴿رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ وقال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِلَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾.

والله جلّ وعلا لما أخبر عن قربه من عباده، وقال: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ أمرهم أن يفعلوا السبب الذي يسبب لهم القبول، وهو أن يستجيبوا لله

.....

بفعل أو امره وترك نواهيه، وطاعة أمره، واجتناب ما نهى عنه سبحانه وتعالى، فإن هذا هو السبب الوحيد لحصول المقصود.

يشترط لقبول الدعاء الإخلاص لله سبحانه وتعالى، واليقين بالإجابة، حتى ولو كان الداعي مشركاً أو كافراً، فإنه إذا مسّه الضر وأخلص الدعاء لله عزّ وجلّ فإن الله يستجيب له، كما أخبر بذلك في القرآن في مواضع، أنه يجيب دعاء من دعاه، وأنه يجيب دعاء المشركين والكافرين في حال الضرورة إذا دعوا الله مخلصين له الدين في تلك الحالة.

ولكن هؤلاء الذين يستجاب لهم لإقرارهم بربوبيته، وأنه يجيب دعاء المضطر، إذا لم يكونوا مخلصين له الدين في عبادته، ولا مطيعين له ولرسوله، كان ما يعطيهم بدعائهم متاعاً في الحياة الدنيا وما لهم في الآخرة من خلاق.

وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ (١٨) وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴿١٩﴾ كَلَّا نُمَدُّ هَٰؤُلَاءِ وَهَٰؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿[الإسراء: ١٨-٢٠]. [١٠٩]

[١٠٩] فالكافر يستجيب الله دعاءه إذا دعاه مخلصاً في دعائه وفي حال الضرورة، وهذا إنما هو شيء مؤقت في دنياه فقط، وليس له في الآخرة نصيب، أما المؤمن فإنه إذا دعا الله حصلت له السعادة والإجابة في الدنيا والآخرة.

الكافر إذا عمل طاعة فإنه يُثاب عليها في الدنيا فقط، وليس له في الآخرة نصيب، وأما المؤمن فإنه إذا دعا الله حصلت له سعادة الدنيا والآخرة.

وقد دعا الخليل عليه الصلاة والسلام بالرزق لأهل الإيمان فقال: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ، مِنَ الشَّجَرَتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ، قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيُئْسَ الْمَصِيرُ ﴿البقرة: ١٢٦﴾.

فليس كل من متعه الله برزق ونصر، إما إجابة لدعائه، وإما بدون ذلك، يكون ممن يحبّه الله ويواليه، بل هو سبحانه يرزق المؤمن والكافر، والبر والفاجر، وقد يجيب دعاءهم ويعطيهم سؤالهم في الدنيا، وما لهم في الآخرة من خلاق.

وقد ذكروا أنَّ بعض الكفار من النصارى حاصروا مدينة للمسلمين، فنجد ماؤهم العذب، فطلبوا من المسلمين أن يزودوهم بهاء عذب ليرجعوا عنهم، فاشتور ولالة أمر المسلمين وقالوا: بل ندعهم حتى يضعفهم العطش فنأخذهم، فقام أولئك فاستسقوا ودعوا الله فسقامهم، فاضطرب بعض العامة، فقال الملك لبعض العارفين: أدرك الناس، فأمر بنصب منبر له وقال: اللهم إنا نعلم بأن هؤلاء ممن تكفلت بأرزاقهم كما قلت في كتابك: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ ﴿هود: ٦﴾ وقد دعوك مضطرين، وأنت تجيب المضطر إذا دعاك، فأسقيتهم لما تكفلت به من رزقهم، ولما دعوك مضطرين، لا لأنك تحبهم ولا تحب دينهم، والآن فنريد أن ترينا آية يثبت بها الإيمان في قلوب عبادك المؤمنين، فأرسل الله عليهم ريحاً فأهلكتهم، أو نحو هذا.

ومن هذا الباب من قد يدعو دعاءً يعتدي فيه، إما بطلب ما لا يصلح، أو الدعاء الذي فيه معصية الله، شركٌ أو غيره، فإذا حصل بعض غرضه ظن أن ذلك دليل على أن عمله صالح، بمنزلة من أُملي له وأمدَّ بالمال والبنين، يظن أن ذلك مسارعة له في الخيرات، قال الله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦].

وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمَ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ لِيَزِدَّادُوْا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨] والإملاء: إطالة العمر وما في ضمنه من رزق ونصر.

وقال تعالى: ﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيِّدِي مَتِينٌ﴾ [القلم: ٤٤-٤٥] وهذا باب واسع مبسوط في غير هذا الموضع.

قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] والمقصود هنا: أن دعاء الله قد يكون دعاء عبادة لله، فيثاب العبد عليه في الآخرة مع ما يحصل له في الدنيا، وقد يكون دعاء مسألة تقضى به حاجته، ثم قد يثاب عليه إذا كان مما يحبه الله، وقد لا يحصل له إلا تلك الحاجة. [١١٠]

[١١٠] لما دعا الخليل عليه السلام للمؤمنين خاصة، فإن الله جلَّ وعلا عمَّم، لما قال

إبراهيم: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ، مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ قال الله جلَّ وعلا: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ فالله يعطي المؤمن والكافر في هذه الدنيا، لكن الكافر عطاؤه مقصور على هذه الدنيا، وأما المؤمن فإنَّ الله يعطيه في الدنيا وفي الآخرة.

فالله جلَّ وعلا يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، وأما الآخرة فإنه لا يعطيها إلا لِمَنْ يحب.

الله يستجيب للكافر حال الضرورة، ويعطيه ما طلب إذا شاء سبحانه وتعالى، كما قال جلَّ وعلا: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٨-١٩] فهذا هو الفرق بين دعاء المؤمن ودعاء الكافر فالكافر يدعو في حال الضرورة. وأما المؤمن فإنه يدعو في السراء والضراء.

فالإنسان لا يغتر باستجابة الله له، وإنعامه عليه، فيظن أن ذلك لرضا الله عنه، ومحبه له، فإن الله يعطي هذه الدنيا من يحب ومن لا يحب، لأنها متاعٌ عاجل، وعرض زائل، وأما الآخرة فإن الله لا يعطيها إلا من يحب.

فالله جلَّ وعلا أعطاهم من كل شيء، مع أنهم كفار، لأن هذا من باب الاستدراج لهم، لا من باب الخير لهم، والله قد يعطي الشيء لا لأجل مصلحة المُعطى، وإنما لاستدراجه.

.....

الله يُعَمِّر الكافر وَيُصَحِّح جسمه ويعطيه من المال من أجل أن يتمادى في طغيانه وكفره وشُرِّه، لأنه كلما طال عمره كثر عمله الكفري، وكثُرَت السيئات، وكان ذلك مضرة عليه، ولو مات في أول الأمر، لَسَلِمَ من هذه الزوائد الكفرية التي لحقتَه، فتطويل عمر الكافر وإمداده بالمال والبنين وغير ذلك ليس من مصلحته، بل هو استدراج له.

وهذا باب واضح وأدلته كثيرة في أنَّ الله يعطي المؤمن والكافر في هذه الدنيا، بل قد يعطي الكافر عطاءً كثيراً، ويوسِّع له، وَيُصَحِّح جسمه، ولكن هذا ليس من مصلحته، وأما المؤمن فإنَّ الله قد يبتليه ويمرضه ويفقره، وليس هذا من كون الله ييغضه، وإنما لأن الله يريد أن يخفِّف عنه يطهره ويمحِّصه، لِيُثَابَ على كل ذلك في الآخرة.

هذا فرق بين دعاء العبادة ودعاء المسألة، فدعاء العبادة لا يكون إلا من المؤمنين، وأما دعاء المسألة فقد يكون من المؤمن ويكون أيضاً من الكافر، ويحصل به متاع عاجل.

وقد يكون سبباً لضرر دينه، فيعاقب على ما ضيعه من حقوق الله سبحانه وتعدّاه من حدوده، فالوسيلة التي أمر الله بابتغائها إليه تعم الوسيلة في عبادته وفي مسألته. فالتوسل إليه بالأعمال الصالحة التي أمر بها، وبدعاء الأنبياء والصالحين وشفاعتهم ليس هو من باب الإقسام عليه بمخلوقاته. [١١١]

[١١١] فالتوسل قسمان: توسل مشروع، وهو توسل إلى الله بأسمائه وصفاته، وكذلك التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة، وبدعاء الصالحين له، وسؤال الصالحين له. وتوسّل غير مشروع: وهو التوسل بذوات المخلوقين، أو بأعمالهم وليس له بها صلة، أو بصلاح غيره.

ومن هذا الباب: استشفاع الناس بالنبي ﷺ يوم القيامة، فإنهم يطلبون منه أن يشفع لهم إلى الله، كما كانوا في الدنيا يطلبون منه أن يدعو لهم، في الاستسقاء وغيره.

وقول عمر رضي الله عنه: إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنينا فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا^(١)، معناه: نتوسل إليك بدعائه وشفاعته وسؤاله، ونحن نتوسل إليك بدعاء عمه وسؤاله وشفاعته، ليس المراد به أنا نقسم عليك به، أو ما يجري هذا المجرى مما يفعله المبتدعون بعد موته وفي مغيبه، كما يقول بعض الناس: أسألك بجاه فلان عندك، ويقولون: إنا نتوسل إلى الله بأنبيائه وأوليائه، ويروون حديثاً موضوعاً: إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي، فإن جاهي عند الله عريض. [١١٢]

[١١٢] من أنواع التوسل بطلب الدعاء من المتوسل به توسل أهل الموقف بالنبي ﷺ يوم القيامة في أن يدعو الله لهم في فصل القضاء بينهم، وإراحتهم من الموقف. فهو توسل بدعاء الصالحين، كما أنهم في الدنيا يتوسلون إلى الله بدعاء الصالحين من الأنبياء وغيرهم، خصوصاً عند الحاجة. وتوسل عمر بدعاء العباس وأما التوسل بالجاه فهو توسل ممنوع. والحديث الوارد فيه حديث موضوع.

(١) أخرجه البخاري (١٠١٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

فإنه لو كان هذا هو التوسل الذي كان الصحابة يفعلونه، كما ذكر عمر رضي الله عنه،
لفعلوا ذلك به بعد موته، ولم يعدلوا عنه إلى العباس، مع علمهم بأن السؤال به
والإقسام به أعظم من العباس، فعلم أن ذلك التوسل الذي ذكروه هو مما
يفعله الأحياء دون الأموات، وهو التوسل بدعائهم وشفاعتهم، فإن الحي
يطلب منه ذلك، والميت لا يطلب منه شيء، لا دعاء ولا غيره. [١١٣]

[١١٣] لو كان التوسل بذوات الأنبياء والصالحين أو بجاههم مشروعاً لم يعدلوا عن
النبي ﷺ بعد موته إلى العباس ليدعو لهم، كما كان النبي ﷺ يدعو لهم في حياته، ولو كان
التوسل بذاته مشروعاً، فذاته ﷺ موجودة، قبل موته وبعد موته ﷺ، ولكن الدعاء ليس
موجوداً منه بعد موته لأن الإنسان إذا مات انقطع عمله، وكذلك الأنبياء وغيرهم ينقطع
عملهم إذا ماتوا، إلا ما قدموه في حياتهم، من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد
صالح يدعو له، كما ورد في الحديث^(١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٨٨٤٤)، ومسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك حديث الأعمى، فإنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له ليرد الله عليه بصره، فعلمه النبي ﷺ دعاء أمره فيه أن يسأل الله قبول شفاعته نبيه فيه، فهذا يدل على أن النبي ﷺ شَفَعَ فيه، وأمره أن يسأل الله قبول الشفاعته، وأنَّ قوله: أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، أي: بدعائه وشفاعته، كما قال عمر: كنا نتوسل إليك بنبينا، فلفظ التوسل والتوجه في الحديثين بمعنى واحد^(١). [١١٤]

[١١٤] جاء رجل أعمى إلى النبي ﷺ، وطلب منه أن يدعو الله أن يرد عليه بصره، فأمره النبي ﷺ أن يتوضأ، وأن يصلي وأن يدعو الله أن يستجيب دعاء نبيه فيه، وأن يشفعه فيه، فالنبي ﷺ أمره أن يدعو الله فالأعمى قد اجتمع له الأمران: دعاؤه لنفسه، ودعاء النبي ﷺ له، فقبل الله هذا الدعاء ورد عليه بصره، فهذا مثل قول عمر: كنا نتوسل إليك بنبينا، يعني بدعائه ﷺ يوم أن كان حياً.

(١) الحديثان سلف تخريجها مراراً.

ثم قال: يا محمد، يا رسول الله، إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم فشفعني، فطلب من الله أن يشفع فيه نبيه، وقوله: يا محمد يا نبي الله، هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب، فيخاطب الشهود بالقلب، كما يقول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، والإنسان يفعل مثل هذا كثيراً، يخاطب من يتصوره في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب. [١١٥]

[١١٥] قول الأعمى: يا محمد، مع أن النبي ﷺ لا يسمعه، هذا من باب استحضار النبي ﷺ في ذهنه، كما أننا نقول الآن في صلاتنا في التشهد الأول والأخير: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله... فهذا خطاب الاستحضار، وليس خطاب الحضور.

فلفظ «التوسل» بالشخص و«التوجه» به و«السؤال» به: فيه إجمال واشتراك. غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة: يراد به التسبب به، لكونه داعياً وشافعاً مثلاً، أو لكون الداعي مجيباً له مطيعاً لأمره، مقتدياً به. فيكون التسبب إما بمحبة السائل له واتباعه له، وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته. ويراد به الإقسام به والتوسل بذاته. فلا يكون التوسل بشيء منه ولا بشيء من السائل بل بذاته، أو لمجرد الإقسام به على الله.

فهذا الثاني هو الذي كرهوه ونهوا عنه وكذلك لفظ السؤال بشيء قد يراد به المعنى الأول. وهو التسبب به لكونه سبباً في حصول المطلوب. وقد يراد به الإقسام.

ومن الأول: حديث الثلاثة الذين آوهم المبيت إلى الغار. وهو حديث مشهور في الصحيحين وغيرهما. فإن الصخرة انطبقت عليهم. فقالوا: «لِيَدْعُ كل رجل منكم بأفضل عمله. فقال أحدهم: اللهم إنه كانت لي ابنةٌ عمٌّ فأحببتها كأشد ما يحب الرجال النساء، وأنها طلبت مني مائة دينار. فلما أتيها بها قالت: يا عبد الله اتق الله ولا تَفُضَّ الخاتم إلا بحقه. فتركت الذهب وانصرفت فإن كنت إنما فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرُج عنا. فانفرجت لهم فُرْجة رأوا منها السماء. وقال الآخر: اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران. وكنت لا أغبُّ قبلهما أهلاً ولا مالاً. فناء بي طلب الشجر يوماً. فلم أُرْخُ عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين. فكرهت أن أغب قبلهما

أهلاً أو مالا. فلبث والقَدَح على يدي، أنظر استيقاظهما حتى برق الفجر. فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة. فانفجرت عنهم، غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها. وقال الثالث: اللهم إني استأجرتُ أجراً فأعطيتمهم أجرهم غير رجل واحد، ترك الذي له وذهب فثمّرت أجرته، حتى كثرت منها الأموال. فجاءني بعد حين فقال: يا عبد الله أدِّ إليّ أجري. فقلت له: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق. فقال: يا عبد الله لا تستهزئ بي. فقلت: إني لا أستهزئ بك. فأخذه كله فاستاقه. فلم يترك منه شيئاً. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه. فانفجرت الصخرة فخرجوا يمشون».

فهؤلاء دعوا الله سبحانه بصالح الأعمال. لأن الأعمال الصالحة هي أعظم ما يتوسل به العبد إلى الله تعالى، ويتوجه به إليه، ويسأله به. لأنه وعد أن يستجيب للذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وهؤلاء دعوه بعبادته وفعل ما أمر به من العمل الصالح وسؤاله والتضرع إليه.

ومن هذا ما يذكر عن الفضيل بن عياض: أنه أصابه عسر البول فقال: بحبي إياك إلا ما فرجت عني. ففرج عنه.

وكذلك دعاء المرأة المهاجرة التي أحيا الله ابنها لما قالت: «اللهم إني آمنت

بك وبرسولك، وهاجرت في سبيلك» وسألت الله أن يحيي ولدها وأمثال ذلك وهذا كما قال المؤمنون: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ۝١٩٣ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٠٣-١٩٤].

فسؤال الله والتوسل إليه بامثال أمره واجتناب نهيه، وفعل ما يجب من العبودية والطاعة: هو من جنس فعل ذلك رجاء لرحمة الله، وخوفاً من عذابه وسؤال الله بأسمائه وصفاته؛ كقوله: «أسألك بأن لك الحمد أنت الله المنان، بديع السماوات والأرض، وبأنك أنت الله الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد» ونحو ذلك يكون من باب التسبب. فإن كونه المحمود المنان يقتضي ممتته على عبادته، وإحسانه الذي يحمد عليه.

وكونه الأحد الصمد: يقتضي توحيده في صمديته. فيكون هو السيد المقصود الذي يصمد الناس إليه في كل حوائجهم، المستغني عما سواه، وكل ما سواه مفتقرون إليه، لا غنى بهم عنه. وهذا سبب لقضاء المطلوبات. وقد يتضمن ذلك معنى الإقسام عليه بأسمائه وصفاته.

وأما قوله في حديث أبي سعيد: «أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا» فهذا الحديث: رواه عطية العوفي. وفيه ضعف.

لكن بتقدير ثبوته فهو من هذا الباب. فإن حق السائلين عليه سبحانه: أنه

يجيبهم. وحق المطيعين له: أن يشيهم. فالسؤال له. والطاعة سبب لحصول إجابته وإثابته. فهو من التوسل به، والتوجه به. ولو قدر أنه قسم لكان قسماً بما هو من صفاته. فإن إجابته وإثابته من أفعاله وأقواله.

فصار هذا كقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك. وأعوذ بك منك. لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك» والاستعاذة لا تصح بمخلوق كما نص عليه الإمام أحمد وغيره من الأئمة. وذلك مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق.

ولأنه قد ثبت في الصحيح وغيره عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» قالوا: والاستعاذة لا تكون بمخلوق فأورد بعض الناس لفظ «المعافاة» فقال جمهور أهل السنة: «المعافاة» من الأفعال. وجمهور المسلمين من أهل السنة وغيرهم يقولون: إن أفعال الله قائمة به، وإن الخلق ليس هو المخلوق. وهذا قول جمهور أصحاب الشافعي وأحمد مالك. وهو قول أصحاب أبي حنيفة. وقول عامة أصحاب أهل الحديث والصوفية وطوائف من أهل الكلام والفلسفة.

وبهذا يحصل الجواب عما أوردته المعتزلة ونحوهم من الجهمية نقضا. فإن أهل الإثبات من أهل الحديث وعامة المتكلمة الصفاتية من الكلابية والأشعرية والكرامية وغيرهم: استدلوا على أن كلام الله غير مخلوق بأن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل لا على غيره. واتصف به

ذلك المحل لا غيره. فإذا خلق الله لمحل علماً أو قدرة. أو حركة أو نحو ذلك: كان هو العالم به القادر به، المتحرك به، ولم يجوز أن يقال: إنَّ الرب المتحرك بتلك الحركة. ولا هو العالم القادر بالعلم والقدرة المخلوقين. بل بما قام به من العلم والقدرة.

قالوا: فلو كان قد خلق كلاماً في غيره، كالشجرة التي نادى منها موسى، لكانت الشجرة هي المتصفة بذلك الكلام. فتكون الشجرة هي القائلة لموسى ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ﴾ ولكان ما يخلقه الله من إنطاق الجلود والأيدي وتسبيح الحصى. وتأويب الجبال وغير ذلك: كلاماً له، كالقرآن والتوراة والإنجيل، بل كان كل كلام في الوجود كلامه. لأنه خالق كل شيء. وهذا قد التزمه مثل صاحب الفصوص وأمثاله من هؤلاء الجهمية الحلولية الاتحادية.

فأوردت المعتزلة صفات الأفعال: كالعدل والإحسان. فإنه يقال: إنه عادل محسن بعدل خلقه في غيره، وإحسان خلقه في غيره. فأشكل ذلك على من يقول: ليس لله فعل قائم به. بل فعله هو المفعول المنفصل عنه. وليس خلقه إلا مخلوقه.

وأما من طرد القاعدة وقال أيضاً: إنَّ الأفعال قائمة به ولكن المفعولات المخلوقة هي المنفصلة عنه. وفرق بين الخلق والمخلوق: فاطرد دليله واستقام.

والمقصود هنا: أن استعاذة النبي ﷺ بعفوه ومعافاته من عقوبته، مع

أنه لا يستعاذ بمخلوق، فهي كسؤال الله بإجابته وإثابته، وإن كان لا يسأل بمخلوق.

ومن قال من العلماء: لا يسأل إلا به، لا ينافي السؤال بصفاته. كما أن الحلف لا يشرع إلا بالله. كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت» وفي لفظ الترمذي: «من حلف بغير الله فقد أشرك» قال الترمذي: حديث حسن.

ومع هذا فالحلف بعزة الله، ولعمر الله ونحو ذلك: مما ثبت عن النبي ﷺ الحلف به: لم يدخل في الحلف بغير الله. لأن لفظ «الغير» قد يراد به المباين المنفصل. ولهذا لم يطلق السلف وسائر الأئمة على القرآن وسائر صفات الله أنها غيره. ولم يطلقوا عليها أنها ليست غيره. لأن لفظ «الغير» فيه إجمال. قد يراد به: المباين المنفصل. فلا يكون صفة الموصوف أو بعضه داخلاً في لفظ «الغير» وقد يراد به: ما يمكن تصوره دون تصور ما هو غير له. فيكون غيراً بهذا الاصطلاح. ولهذا تنازع أهل النظر في مسمى «الغير» والنزاع في ذلك لفظي. ولكن بسبب ذلك حصل في مسائل الصفات من الشبهات ما لا ينجلي إلا بمعرفة ما وقع في الألفاظ من الاشتراك والإبهامات، كما قد بسط في غير هذا الموضع.

ولهذا يفرق بين قول القائل: «الصفات غير الذات» وبين قوله: «صفات الله غير الله» فإن الثاني: باطل. لأن مسمى اسم «الله» يدخل فيه صفاته،

بخلاف مسمى الذات. فإنه لا يدخل فيه الصفات. ولهذا لا يقال: صفات الله زائدة عليه سبحانه. وإن قيل: الصفات زائدة على الذات. لأن المراد هي زائدة على ما أثبتته المثبتون من الذات المجردة. والله تعالى هو الذات الموصوفة. بصفاته اللازمة. فليس «اسم الله» متناولاً لذات مجردة عن الصفات أصلاً. ولا يمكن وجود ذلك. ولهذا قال أحمد رحمه الله في مناظرته للجهمية: لا نقول الله وعلمه، والله وقدرته، والله ونوره. ولكن نقول: الله بعلمه وقدرته ونوره. هو إله واحد. وقد بسط في غير هذا الموضع.

وأما قول الناس: أسألك بالله وبالرحم، وقراءة من قرأ ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] فهو من باب التسبب بها. فإنَّ الرحم توجب الصلة. وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته. فسؤال السائل بالرحم لغيره: متوسل إليه بما يوجب صلته من القرابة التي بينهما. ليس هو من باب الإقسام، ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب. بل هو توسل بما يقتضي المطلوب. كالتوسل بدعاء الأنبياء وبطاعتهم، وبالصلاة عليهم.

ومن هذا الباب: ما يروى عن عبد الله بن جعفر: أنه قال «كنت إذا سألت علياً عليه السلام شيئاً فلم يعطيني قلت له: بحق جعفر إلا ما أعطيتني. فيعطيني» أو كما قال.

فإنَّ بعض الناس ظن أنَّ هذا من باب الإقسام عليه بجعفر، أو من باب قولهم: أسألك بحق أنبيائك ونحو ذلك. وليس كذلك. بل جعفر هو أخو

علي، وعبد الله هو ابنه. وله عليه حق الصلة. فصلة عبد الله صلة لأبيه جعفر. كما ثبت في الحديث: «إِنَّ من البر: أن يصل الرجل أهل وُدِّ أبيه بعد أن يُولِّي» وقوله: «إِنَّ من برهما بعد موتها: الدعاء لهما والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعد موتها. وصلة رحمك التي لا رحم لك إلا من قبلهما».

ولو كان هذا من الباب الذي ظنوه لكان سؤاله لعلي بحق النبي وإبراهيم الخليل ونحوهما أولى من سؤاله بحق جعفر. وكان عليٌّ إلى تعظيم رسول الله ﷺ ومحبته وإجابة السائل به أسرع منه إلى إجابة السائل بغيره. لكان بين المعنيين فرق.

فإنَّ السائل بالنبي طالب به متسبب به. فإن لم يكن في ذلك السبب ما يقتضي حصول مطلوبه، وإلا كان يسأل ما به باطلاً.

وإقسام الإنسان على غيره بشيء يكون من باب تعظيم المقسم بالمقسم به. وهذا هو الذي جاء به الحديث من الأمر بإبرار المقسم. وفي مثل هذا قيل: «إِنَّ من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره».

وقد يكون من باب تعظيم المسؤول به.

فالأول: يشبه ما ذكره الفقهاء في الحلف الذي يقصد به الحض والمنع.

والثاني: سؤال للمسؤول بما عنده من محبة المسؤول به وتعظيمه ورعاية حقه. فإن كان ذلك مما يقتضي حصول مقصود السائل حَسُنَ السؤال، كسؤال الإنسان بالرحم.

ومن هذا: سؤال الله بالأعمال الصالحة، وبدعاء أنبيائه وشفاعتهم.
وأما بمجرد ذوات الأنبياء والصالحين ومحبة الله لهم وتعظيمه لهم، ورعايته
لحقوقهم التي أنعم بها عليهم: فليس في ذلك ما يوجب حصول مقصود
السائل إلا بسبب بين السائل وبينهم: إما محبتهم وطاعتهم. فيثاب على ذلك.
وإما دعاؤهم له فيستجيب الله شفاعتهم فيه.

فالتوسل بالأنبياء والصالحين: يكون بأمرين، إما بطاعتهم واتباعهم، وإما
بدعائهم وشفاعتهم. أما مجرد دعاء الداعي وتوسله بهم من غير طاعة منه لهم،
ولا شفاعاة منهم له: فلا ينفعه، وإن عظم جاه أحدهم عند الله تعالى.

وقد بسطت هذه المسائل في غير هذا الموضع.

والمقصود هنا: أنه إذا كان السلف والأئمة قالوا في سؤال الله بالمخلوق ما
قد ذكرنا. فكيف بسؤال المخلوق الميت؟ سواء سئل الميت أن يسأل الله أو
سئل قضاء الحاجة، ونحو ذلك مما يفعله بعض الناس، إما عند قبر الميت، وإما
مع غيبته وصاحب الشريعة ﷺ حسم المادة وسد الذريعة، بلعنة من يتخذ
قبور الأنبياء والصالحين مساجد، وأن لا يصلى عندها لله. ولا يسأل إلا الله.
وحذر أمته ذلك. فكيف إذا وقع نفس المحذور من الشرك وأسباب الشرك
وقد تقدم الكلام على الصلاة عند القبور واتخاذها مساجد.

وقد تبين أن أحداً من السلف لم يكن يفعل ذلك، إلا ما نُقل عن ابن عمر
أنه كان يتحرى النزول في المواضع التي نزل فيها النبي ﷺ، والصلاة في

المواضع التي صلى فيها، حتى إنَّ النبي ﷺ تَوْضاً وصب فضل وضوئه في أصل شجرة، ففعل ابن عمر ذلك. وهذا من ابن عمر تَحَرَّ لمثل فعله، فإنه قصد أن يفعل مثل فعله، في نزوله وصلاته، وَصَبَّه للماء وغير ذلك، لم يقصد ابن عمر الصلاة والدُّعاء في المواضع التي نزلها. [١١٦]

[١١٦] قد ابتليت الأمم السابقة لما تخلوا عن دينهم الصحيح، بالتشبث بتبع الآثار، فقد كانوا يتبعون المواطن التي نزل فيها نبي من الأنبياء أو ولي من الأولياء، أو من صالحهم، فيحيونها بالتردد عليها والتبرك بها، فكان ذلك سبباً في وقوع الشرك، وكل ذلك من كيد الشيطان لبني آدم، فالأمم لم تؤمر إلا باتباع آثار الرسل التي نزلت من السماء، كالوحي الذي نزله الله على رسله من كتبهم، والافتداء بهم، هذا الذي أمروا أن يتبعوه ويتمسكوا به، قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ خُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥] هذا الذي أمرنا به، أن نحبي الدين، وأن نتمسك بتعاليمه، كما قال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعصوا عليها بالنواجز، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١).

وقد حذر النبي ﷺ من التَّشَبُّه بأهل الكتاب ومن ذلك التشبه بهم في تعظيم الآثار والبناء عليها، وإحيائها، قال ﷺ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، أَلَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٧١٤٢)، وابن ماجه (٤٣) و(٤٢٠) من حديث العرباض بن

فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»^(١) وقال عليه الصلاة والسلام: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»^(٢).

فإننا لم نؤمر بإحياء الآثار التي هي بمعنى الأطلال الخربة التي مات أهلها وانتقلوا عنها وصارت خربة، فالواجب أنها تُنسى وتُترك، وإحيائها والتردد عليها وتعليق قلوب الناس بها ليس في الدين في شيء، بل هو من الأسباب التي تؤدي إلى الشرك، كما حدث للأمم السابقة، ولهذا حذّرنا النبي ﷺ من ذلك، وقد تمسك الصحابة ومن جاء بعدهم من القرون المفضلة ومن جاء بعدهم، تمسكوا بسنة الرسول ﷺ، ولم يلتفتوا إلى هذه الآثار التي هي مجرد أطلال خربة، ومساكن قديمة، وكذلك التي نزل بها الأنبياء أو جلسوا فيها، ما كانوا يتبعون هذه الآثار، لعلمهم أن هذا ليس من الدين، بل هو ضرر عليهم، فالواجب أن نسلك طريقهم، وأن نسير على نهجهم، وأن نتمسك بديننا، وأن نعلم بأن الآثار التي أمرنا باتباعها ومعرفتها هي آثار النبوة وآثار الوحي من الكتاب والسنة، أن نتمسك بذلك، لقوله ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»، والله أمرنا باتباع الكتاب، قال تعالى: ﴿كَتَبْنَا نَزَّلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَذَّبَرُواْ إِلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَلِيَسْتَدْكَرُواْ لَأَلْبَسَ﴾ [ص: ٢٩]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَتَّبِعُواْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣]. فالله جلّ وعلا أمرنا باتباع الكتاب والسنة، ونهانا أن نحیی التراب

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الرحمن ؓ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٧) و(٣٨٧٣)، ومسلم (٥٢٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

والخربات، لأنَّ هذا من وسائل الشرك، ومما يدعو إليه، كما حصل للأمم السابقة، والصحابة مشوا على هذا، فلم يكونوا يلتفتون إلى المواطن التي نزل فيها الرسول ﷺ، وتوضاً فيها أو صلى فيها اتفاقاً من غير قصد.

وقد سبق أن ذكر الشيخ التفصيل في هذا، ويَبين أنه ما كان النبي ﷺ جلس فيه أو سكن أو صلى فيه اتفاقاً من غير قصد، أن هذا لا يُلتفت إليه فيما بعد، وأما ما قصد عليه الصلاة والسلام الصلاة فيه، أو أمر الناس بالصلاة فيه، فهذا يُتبع فيه أثر الرسول ﷺ ويصلى فيه.

قال ﷺ: «لا تشد الرحال إلَّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»^(١) وكذلك مسجد قباء، قد أمره الله أن يقوم فيه، فصار ﷺ يذهب إليه ويصلي فيه، وكذلك السلام على قبور المسلمين والدعاء لهم، هذا أيضاً من سنة الرسول ﷺ، فلا مانع من أن نزور القبور ونسلم على الأموات ندعو لهم ونستغفر لهم، أما المنازل التي لم يقصدها عليه الصلاة والسلام وإنما صادف أنه صلى فيها إذا أدركته الصلاة، فصلّى فيها أو جلس فيها للراحة أو ما أشبه ذلك، فهذه ليس لها اعتبار فيما بعد، ولم يكن الصحابة يتبعونها.

وأما ما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنهما، من تتبعها فهذا لا يقصد به التبرك، وإنما يقصد به شدة الاقتداء والاتباع للرسول ﷺ، وهو عمل انفرد به عن سائر الصحابة كآبيه وغيره .

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

.....

وقوله: «وهذا من ابن عمر تحرر لمثل فعله» أي اقتداء: بفعل النبي ﷺ فإنه قصد أن يفعل مثل فعله، في نزوله وصلاته وصبه للماء، وغير ذلك اقتداء به ولم يقصد التبرك بها.

والكلام هنا في ثلاث مسائل: إحداها: أنَّ التَّأْسِي به في صورة الفعل الذي فعله من غير أن يعلم قصده فيه، أو مع عدم السبب الذي فعله، فهذا فيه نزاع مشهور، وابن عمر مع طائفة يقولون بأحد القولين، وغيرهم يخالفهم في ذلك.

والغالب والمعروف عن المهاجرين والأنصار أنهم لم يكونوا يفعلون كفعل ابن عمر رضي الله عنهما، وليس هذا مما نحن فيه الآن.

ومن هذا الباب أنه لو تحرَّى رجل في سفره أن يصلي في مكان نزل فيه النبي ﷺ وصلى فيه، إذا جاء وقت الصلاة، فهذا من هذا القبيل.

المسألة الثانية: أن يتحرَّى تلك البقعة للصلاة عندها من غير أن يكون ذلك وقتاً للصلاة، بل أراد أن ينشئ الصلاة والدعاء لأجل البقعة، فهذا لم ينقل عن ابن عمر ولا غيره. وإن ادعى بعض الناس أنَّ ابن عمر فعله.

فقد ثبت عن أبيه عمر أنه نهى عن ذلك، وتواتر عن المهاجرين والأنصار أنهم لم يكونوا يفعلون ذلك، فيمتنع أن يكون فعل ابن عمر - لو فعل ذلك - حجة على أبيه وعلى المهاجرين والأنصار.

والمسألة الثالثة: أن لا تكون تلك البقعة في طريقه، بل يعدل عن طريقه إليها، أو يسافر إليها سفرًا قصيرًا أو طويلًا، مثل من يذهب إلى حراء ليصلي فيه ويدعو، أو يذهب إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام ليصلي فيه ويدعو، أو يسافر إلى غير هذه الأماكن من الجبال وغير الجبال التي يقال:

فيها مقامات الأنبياء وغيرهم، أو مشهد مبني على أثر نبي من الأنبياء، مثل ما كان مبنيًا على نعله، ومثل ما في جبل قاسيون، وجبل الفتوح، وجبل طور زيتا الذي ببيت المقدس، ونحو هذه البقاع، فهذا مما يعلم كل من كان عالماً بحال رسول الله ﷺ وحال أصحابه من بعده أنهم لم يكونوا يقصدون شيئاً من هذه الأمكنة. [١١٧]

[١١٧] المراد من هذا الكلام بيان أن مَنْ يصلي في المكان الذي صلى فيه النبي ﷺ من باب الاتفاق، لأنه أدركته الصلاة، والنبي ﷺ قال: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»^(١) فأدركته الصلاة فصلّى فيه، ولم يكن يريد بذلك الاقتداء بالنبي ﷺ في هذا الشيء، فلا مانع من ذلك، وليس هذا داخلاً في الأمور المنهي عنها، لأنّ هذا الذي فعله النبي ليس من التشريع، والنبي ﷺ إنما يقتدى به في أمور التشريع، أما الأمور العادية، فليست محلاً للاقتداء.

وابن عمر رضي الله عنهما لا يصلي في هذه الأماكن، ولا يقصدها للتبرك بها، وإنما يقصدها لأن الرسول ﷺ جلس فيها أو صلّى فيها من باب شدة الاقتداء به ﷺ.

فلو أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يصلي في هذه الأماكن، في غير وقت صلاة، مع أنه لم يثبت عنه ذلك، فإنه ليس قدوة في هذا، وإنما القدوة ما فعله أبوه وغيره من أكابر الصحابة.

والأرض ممتلئة بالمواطن التي صلّى فيها الأنبياء أو جلسوا فيها أو سكنوا فيها، أو

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

.....

دُفِنُوا فِيهَا، وَلَمْ يَكُنِ الرَّسُولُ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ وَلَا مَنْ هُوَ قَدَوَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَمْ يَكُونُوا يَقْصِدُونَهَا، لِأَنَّ الرَّسُولَ قَالَ: «لَا تَشُدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ» يَعْنِي لَا يُسَافِرُ لِأَجْلِ الْعِبَادَةِ فِي مَكَانٍ إِلَّا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، هَذِهِ الَّتِي يُسَافِرُ لِأَجْلِ الْعِبَادَةِ فِيهَا، وَأَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ فَلَا يُسَافِرُ إِلَيْهِ وَلَا يُقْصَدُ، وَلَا يُهْتَمُّ بِهِ، وَلَا يُحْيَى، وَلَا يُبْنَى عَلَيْهِ، لِأَنَّ هَذَا مِنْ وَسَائِلِ الشَّرْكِ.

فإنَّ جبل حراء الذي هو أطول جبل بمكة كانت قريش تتتابه قبل الإسلام، وتتعبده هناك، ولهذا قال أبو طالب في شعره:

وراقٍ ليرقى في حراء ونازلٍ

وقد ثبت في «الصحيح»^(١) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة، كان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبِّبَ إليه الخلاء، فكان يأتي غار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبّد - الليالي ذوات العدد، ثم يرجع فيتزود لذلك، فجيئه الوحي وهو بغار حراء، فأتاه المَلَك فقال له: اقرأ، فقال: «لست بقارئ» قال: «فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني ثم قال: اقرأ» فقال: «لست بقارئ» قال مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥] فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره - الحديث بطوله. [١١٨]

[١١٨] فغار حراء الذي حوله الدعاية العريضة الآن، والناس يتتابونه في الجاهلية كما قال أبو طالب في قصيدته ويتتابونه الآن في وقت الحج وغيره، ويصعدون الجبل، مع ما يقاسونه من المشقة والخطر، وهم بذلك ليسوا مأجورين على هذا، بل هم آثمون، لأن هذا شيء لم يشرعه الرسول ﷺ، ما كان ﷺ بعد البعثة يذهب إلى غار حراء، ولا كان أحدٌ من أصحابه يفعل ذلك، ولا أمر به عليه الصلاة والسلام. وكانت قصة النبي ﷺ

(١) البخاري (٤٩٥٣)، ومسلم (١٦٠).

.....

مع غار حراء، أنه لما كان الناس على الشرك قبل البعثة، وكان النبي ﷺ يكره ما هم عليه، أراد أن يبتعد عنهم وأن يعتزل لهم، ليعبد ربه وحده لا شريك له، فكان يذهب إلى غار حراء لأنه أطول جبل في مكة، والناس لا يذهبون إليه، وكان النبي ﷺ يذهب إليه ويمكث فيه الليالي والأيام ذوات العدد، إلى أن نزل عليه الوحي، وبعثه الله برسالته فحينئذ ترك غار حراء، ولم يكن يذهب إليه، لأن الحاجة إليه انتهت.

فتحتته وتعبد به غار حراء كان قبل المبعث، ثم إنه لما أكرمه الله بنبوته ورسالته، وفرض على الخلق الإيثار به وطاعته واتباعه، وأقام بمكة بضعة عشرة سنة هو ومن آمن به من المهاجرين الأولين الذين هم أفضل الخلق، ولم يذهب هو ولا أحد من أصحابه إلى غار حراء.

ثم هاجر إلى المدينة، واعتمر أربع عمر؛ عمرة الحديبية التي صدّه فيها المشركون عن البيت الحرام، والحديبية عن يمينك وأنت قاصد مكة إذا مررت بالتنعيم عند المساجد التي يقال: إنها مساجد عائشة، والجبل الذي عن يمينك يقال له: جبل التنعيم، والحديبية غربيّه، ثم إنه اعتمر من العام القابل عمرة القضية، ودخل مكة هو وكثير من أصحابه، وأقاموا بها ثلاثاً، ثم لما فتح مكة وذهب إلى ناحية حنين والطائف شرقي مكة، فقاتل هوازن بوادي حنين، ثم حاصر أهل الطائف، وقسم غنائم حنين بالجعرانة، فأتى بعمرة من الجعرانة إلى مكة، ثم إنه اعتمر عمرته الرابعة مع حجة الوداع، وحج معه جماهير المسلمين، لم يتخلف عن الحج معه إلا من شاء الله، وهو في ذلك كله، لا هو ولا أحد من أصحابه يأتي غار حراء، ولا يزوره، ولا شيئاً من البقاع التي حول مكة. ولم يكن هناك عبادة إلا بالمسجد الحرام، وبين الصفا والمروة، وبمنى ومزدلفة وعرفات، وصلى الظهر والعصر ببطن عُرنة، وضربت له القبة يوم عرفة بنمرة المجاورة لعرفة.

ثم جاء بعده خلفاؤه الراشدون وغيرهم من السابقين الأولين، لم يكونوا يسيرون إلى غار حراء ونحوه، للصلاة فيه والدعاء. [١١٩]

الرد على الذين يذهبون إلى غار حراء لأجل التبرك فيه

[١١٩] وهو أنَّ الرسول ﷺ ما كان بعد البعثة يذهب إلى غار حراء، ولا يذهب إلى دار المولد المزعومة، التي يُزعم أنَّ الرسول ﷺ وُلد فيها، وحتى لو ثبت أنه وُلد فيها، ما كان ﷺ يقصد بيتاً من بيوت مكة، ويقول: هذا هو البيت الذي ولدت فيه، ولم يكن ﷺ يذهب إلى غار ثور، ولم يكن يذهب إلى أي مكان سوى أنه يذهب إلى الكعبة، وإلى البيت الحرام، ويؤدي العمرة أو الحج، ويقف في المشاعر ويصلي في المسجد الحرام، وما كان يذهب إلى هذه الأماكن، ودرج على هذا صحابته الكرام، ودرج عليه التابعون من بعدهم، ومن جاء بعدهم، وهكذا.

ولما بُعث ﷺ واشتد عليه أذى المشركين، لم يكن ﷺ يذهب إلى غار حراء، وإنما كان هو ومن آمن معه في دار الأرقم بن أبي الأرقم، قرية من الحرم، كانوا مختفين عن المشركين وما كان يذهب إلى غار حراء، وما كان ﷺ بعد ذلك لما أعزه الله ونصره، وجاءت معه الجيوش الإيمانية، ما كان يذهب أيضاً إلى دار الأرقم بعد ذلك، ولا أحياها، هذا دليل على أنَّ إحياء هذه الآثار والتردد عليها والعناية بها ليس له أصل ولا شرعية، وإنما هي أماكن انتهت الحاجة إليها. ولم يشرع إحيائها والمحافظة عليها.

وكذلك الغار المذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿ثَانِيًا أَتَيْنَ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠] وهو غار بجبل ثور يمني مكة، لم يشرع لأئمة السفر إليه وزيارته والصلاة فيه والدعاء، ولا بنى رسول الله ﷺ بمكة مسجداً غير المسجد الحرام، بل تلك المساجد كلها محدثة، مسجد المولد وغيره، ولا شرع لأئمة زيارة موضع المولد، ولا زيارة موضع بيعة العقبة الذي خلف منى، وقد بُنيَ هناك له مسجد.

ومعلوم أنه لو كان هذا مشروعاً مستحباً يثيب الله عليه، لكان النبي ﷺ أعلم الناس بذلك وأسرعهم إليه. ولكان علم أصحابه ذلك. [١٢٠]

الرد على الذين يدعون إلى المحافظة على الآثار في مكة

[١٢٠] غار ثور - وهو جنوبي مكة - الأصل فيما حصل فيه أن الرسول ﷺ لما خرج مهاجراً، وكان المشركون في طلبه يريدون منعه من الهجرة والقضاء عليه لئلا يلحق بأصحابه، اختفى ﷺ هو وصاحبه أبو بكر الصديق في غار ثور، يمني مكة - يعني: جنوب مكة - حتى انقطع عنه الطلب، ثم خرج من الغار وذهب مهاجراً إلى المدينة، هذا هو الأصل في غار ثور، وما كان ﷺ بعد ذلك يذهب إليه، ولا يتردد عليه، ولا بنى عليه شيئاً، وكذلك المكان الذي حصلت فيه بيعة العقبة، ما كان ﷺ يذهب إليه ويتردد عليه بعد ذلك، وما كان الصحابة يلتفتون إليه، ولم يبنوا فيه مسجداً، وإنما هذا المسجد الذي بني فيه إنما هو محدث في دين الإسلام ليس له أصل، وكذلك دار المولد ما كان ﷺ يعتني بها ولا يحتفظ بها والآن بني عليه مكتبة تسمى مكتبة مكة لأجل المحافظة عليها والتبرك

بها، وصار الجاهل يتوافدون عليها للتبرك ومنهم من يصلي إليها ويستدبر الكعبة.

لأنَّ النبي ﷺ ما ترك شيئاً من أمور الدين إلا بيّنه، حتى أكمل الله به الدين عند وفاته ﷺ، وأنزل الله عليه قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] فما توفي ﷺ إلا بعد أن أكمل الله به الدين، وأتم به النعمة، وما كان ﷺ بين لأمته، ولا شرع لها العناية بهذه الأماكن، والتردد عليها وإحياءها. ولم يكن صحابته من بعده والتابعون لهم بإحسان يسألون عن هذه الآثار ويذهبون إليها.

وكان أصحابه أعلم بذلك وأرغب فيه ممن بعدهم، فلما لم يكونوا يلتفتون إلى شيء من ذلك عُلِمَ أنه من البدع المحدثّة، التي لم يكونوا يعدونها عبادة وقربة وطاعة، فمن جعلها عبادة وقربة وطاعة فقد اتبع غير سبيلهم، وشرع من الدين ما لم يأذن به الله. [١٢١]

[١٢١] فهؤلاء الذين يقولون: إن العناية بها ليس هو من باب العبادة، وإنما هو من باب الذكريات، وإحياء التاريخ، وما أشبه ذلك، وهم يعلمون علم اليقين أنَّ فعلهم هذا وسيلة من الوسائل المؤدّية إلى الشرك بالله جلّ وعلا، حتى ولو لم يكونوا لا يقصدون ذلك، لكن يأتي من بعدهم من يقصد ذلك، فيكونون قد فتحوا الباب إليه، وأعدوا له البداية، فهم السبب في هذا. كما فعل قوم نوح مع صور الصالحين التي احتفظوا بها للذكريات ثم بعدهم من عبدها كما في قصة قوم نوح فلا يتساهل في هذا الأمر.

وإذا كان حكم مقام نبينا ﷺ في مثل غار حراء الذي ابتدئ فيه بالإنباء والإرسال، وأنزل عليه فيه القرآن، مع أنه كان قبل الإسلام يتعبد فيه، وفي مثل الغار المذكور في القرآن الذي أنزل الله فيه سكنته عليه، فمن المعلوم أن مقامات غيره من الأنبياء أبعد عن أن يشرع قصدها، والسفر إليها لصلاة أو دعاء أو نحو ذلك إذا كانت صحيحة ثابتة، فكيف إذا علم أنها كذب أو لم يُعلم صحتها؟ [١٢٢]

[١٢٢] إذا كان أعظم ما حدث هو ما حدث في غار حراء، لأن الله ابتداءً فيه الوحي على نبيه ﷺ، وجاءه الملك وهو فيه، وكذلك ما حدث في غار ثور من اختفائه ﷺ عن المشركين، وإنزاله عليه السكينة فيه، ومع هذا لم يكن ﷺ يحجي هذين الغارين، أو يتردد عليهما، لأن الحاجة إليهما انتهت، وهو ﷺ لم يقصدهما تشريعاً، وإنما قصدهما للحاجة فقط. فلا يجوز اعتبارهما مكانين للعبادة والتبرك كما يظن ويفعل العوام والخرافيون الآن خصوصاً الذين يقدمون من باكستان وجهاتها فهم أحرص الناس على إحياء هذه الآثار والتبرك بها.

وهذا كما أنه قد ثبت باتفاق أهل العلم أن النبي ﷺ لما حج البيت لم يستلم من الأركان إلا الركنين اليمانيين، فلم يستلم الركنين الشاميين ولا غيرهما من جوانب البيت، ولا مقام إبراهيم ولا غيره من المشاعر. وأما التقبيل فلم يقبل إلا الحجر الأسود.

وقد اختلف في الركن اليماني، فقيل: يقبله، وقيل يستلمه ويقبل يده، وقيل: لا يقبله ولا يقبل يده، والأقوال الثلاثة مشهورة في مذهب أحمد وغيره، والصواب أنه لا يقبله ولا يقبل يده، فإن النبي ﷺ لم يفعل لا هذا ولا هذا، كما تنطق به الأحاديث الصحيحة. [١٢٣]

[١٢٣] النبي ﷺ إنما شرع لأمته في الكعبة أن يستلم الحجر الأسود الذي في ركن الكعبة، والركن اليماني، لأنها على قواعد إبراهيم عليه السلام، ولم يكن يستلم ولا يقبل الركنين الشاميين، لأنها في داخل الكعبة، وليس على قواعد إبراهيم عليه السلام، وكذلك ما كان يقبل مقام إبراهيم وإنما كان يصلي عنده ركعتين، فما يفعله الناس الآن من تكديسهم على الكعبة، وتعلقهم بالباب، وتزاحمهم حولها وسد المطاف، ومضايقة الطائفين وإيذائهم، والله جلّ وعلا قال: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج: ٢٦] بدأهم وهؤلاء يضايقون الطائفين، ويحيون البدع، دلّ هذا على أن هذا خطأ محض يجب المنع منه.

والهدي في أركان الكعبة أن الركنين الشاميين لا يقبلان ولا يستلمان، وأما الركن اليماني فهو يستلم ولا يقبل، وأما الحجر الأسود فيستلم ويقبل. ومقام إبراهيم يصلى

.....

عنده ركعتا الطواف ولا يمسه ولا يقبل وكل ما زاد عن ذلك فإنه مبتدع في دين الله
فكيف بتبع الآثار التي لا علاقة لها بالبيت ولا بالمسجد الحرام في مكة وحولها.

ثم هذه مسألة نزاع وأما مسائل الإجماع فلا نزاع بين الأئمة الأربعة ونحوهم من أئمة العلم أنه لا يقبل الركنين الشاميين ولا شيئاً من جوانب البيت، فإن النبي ﷺ لم يستلم إلا الركنين اليمانيين، وعلى هذا عامة السلف. وقد روي أن ابن عباس ومعاوية طافا بالبيت فاستلم معاوية الأركان الأربعة، فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لم يستلم إلا الركنين اليمانيين، فقال معاوية: ليس من البيت شيء متروك، فقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] فرجع إليه معاوية^(١). [١٢٤]

[١٢٤] قصة معاوية وابن عباس عباس رضي الله تعالى عنهما، فيها: أن معاوية كان يستلم الأركان الأربعة فأنكر عليه ابن عباس ذلك، وقال: إن الرسول ﷺ لم يكن يستلم إلا الركن اليماني والحجر الأسود، فقال معاوية ﷺ: ليس شيء من البيت مهجور، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فقال معاوية ﷺ: صدقت. فهذه المناظرة التي جرت بين هذين الصحابين الجليلين تبين السنة في أركان البيت، وأنه إنما يستلم الركنان اليمانيان،

ويزيد ركن الحجر الأسود بالتقيل مع الاستلام، وأما الركنان الشاميان فلا يستلمان ولا يقبلان، ومن باب أولى أن لا يفعل ذلك مع جذرن الكعبة وأستارها ومقام إبراهيم، فإن كل هذه لا تستلم ولا تقبل.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٨٥٨).

وقد اتفق العلماء على ما مضت به السنة من أنه لا يشرع الاستلام والتقبيل لمقام إبراهيم الذي ذكره الله تعالى في القرآن وقال: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فإذا كان هذا بالسنة المتواترة وباتفاق الأئمة لا يشرع تقبيله بالفم، ولا مسحه باليد، فغيره من مقامات الأنبياء أولى أن لا يشرع تقبيلها بالفم، ولا مسحها باليد. [١٢٥]

[١٢٥] المقصود بمقامات الأنبياء الأمكنة التي صلى فيها الأنبياء وتعبّدوا لله فيها، ولم يشرع الله للمسلمين أن يحبوا هذه المقامات، أو أن يتردّدوا عليها، أو أن يحيوها بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، إلّا مقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام، فإن الله جلّ وعلا قال: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، وقد بين النبي ﷺ معنى الآية من خلال فعله حيث أنه لما طاف بالبيت ذهب عند مقام إبراهيم، وجعله بينه وبين الكعبة، وصلى ركعتين في ذاك المكان، وهما اللتان تسميان بركعتي الطواف، ولم يثبت عنه أنه تمسح بالمقام أو قبله، وإنما فعل ما أمره الله به عزّ وجلّ بقوله: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فهذا هو المشروع عند المقام أن نصلي عنده ركعتي الطواف، فإذا كان مقام إبراهيم لا يُتمسّح به ولا يقبل، فغيره من مقامات الأنبياء أيضاً لا يتمسح بها ولا تقبل، بل ولا يُصلى عندها، لأن الله لم يأمر بالصلاة عندها، وإنما وحد مقام إبراهيم، فقال: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

وأيضاً فإنَّ المكان الذي كان النبي ﷺ يصلي فيه بالمدينة النبوية دائماً، لم يكن أحد من السلف يستلمه ولا يقبله، ولا المواضع التي صلَّى بها في مكة وغيرها، فإذا كان الموضع الذي كان يطؤه بقدميه الكريمتين ويصلي عليه لم يشرع لأمته التمسح به ولا تقبيله، فكيف بما يقال: إنَّ غيره صلَّى فيه أو نام عليه؟

وإذا كان هذا ليس بمشروع في موضع قدميه للصلاة، فكيف هو بالنعل الذي هو موضع قدميه للمشي وغيره؟ هذا إذا كان النقل صحيحاً، فكيف بما لا يُعلم صحته؟ أو بما يُعلم أنه كذب؟ كحجارة كثيرة يأخذها الكذابون وينحتون فيها موضع قدم، ويزعمون عند الجهال أن هذا موضع قدم النبي ﷺ.

وإذا كان هذا غير مشروع في موضع قدميه وقدمي إبراهيم الخليل الذي لا شك فيه، ونحن مع هذا قد أمرنا أن نتخذهُ مُصلًى، فكيف بما يقال: إنه موضع قدميه كذباً وافتراءً عليه؟ كالموضع الذي بصخرة بيت المقدس وغير ذلك من المقامات، فإن قيل: قد أمر الله أن نتخذ من مقام إبراهيم مصلًى، فيقاس عليه غيره، قيل له: هذا الحكم خاص بمقام إبراهيم الذي بمكة، سواء أريد به المقام الذي عند الكعبة موضع قيام إبراهيم، أو أريد به المشاعر: عرفة ومزدلفة ومنى، فلا نزاع بين المسلمين أنَّ المشاعر خُصت من العبادات بما لا يشركها فيه سائر البقاع، كما خُص البيت بالطواف، فما خُصت به تلك

البقاع لا يقاس عليها غيرها، وما لم يُشرع فيها فأولى أن لا يشرع في غيرها، ونحن استدللنا على أن ما لم يشرع هناك من التقبيل والاستلام أولى أن لا يشرع في غيرها، ولا يلزم أن يشرع في غير تلك البقاع مثل ما شرع فيها.

[١٢٦]

[١٢٦] قوله: «وأيضاً فإن المكان الذي كان النبي يصلي فيه بالمدينة دائماً لم يكن أحد من السلف يستلمه ولا يقبله...» يعني أن النبي ﷺ صلى بمسجده بالمدينة طول حياته في مقام الإمامة في الصلاة ومع ذلك ما كان الصحابة يتمسحون بهذا المقام، ولا يتبركون بمواطئ أقدامه ﷺ، وهم أعلم الأمة بما شرعه الله لهم، فإذا كان هذا فعل الصحابة مع مقام النبي ﷺ بالمدينة، فغيره من باب أولى من مقامات الأنبياء والصالحين في سائر الأرض.

قوله: «وإذا كان هذا ليس بمشروع في موضع قدميه للصلاة، فكيف هو بالفعل الذي هو موضع للمشي...» فالصحابه ما كانوا يتبعون آثار أقدامه ﷺ، ولا يحيون المواضع التي مشى عليها، وهذا يدل على أنه ليس من شرع الله، وإنما هو شرع المبتدعة، حيث يزعمون آثاراً باقية للنبي ﷺ يعظمونها، ومنها النعل الذي يزعمون أنه نعل الرسول ﷺ، وإذا لم يحز هذا الفعل في موضع القدم فكيف يجوز بالنعل، فكل ما يحتفون به من آثار هي محض افتراء وكذب.

قوله: «وإذا كان هذا غير مشروع في موضع قدميه وقدمي إبراهيم الخليل الذي لا شك فيه...» قال الله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وقد اختلف العلماء في مقام إبراهيم، فقيل: هو موطؤه على الصخرة، حين بناء الكعبة، وقيل: هو جميع المشاعر:

.....

من عرفة ومزدلفة ومنى، فهذه مقام إبراهيم عليه السلام، والله جلّ وعلا شرع في هذه الأماكن عبادات خاصة بها، فشرع الرمي في منى، وشرع الوقوف بعرفة، وشرع المبيت بمزدلفة، فليس لأحد أن يقيس عليها بقية المواضع التي جلس أو صلى فيها الأنبياء من الأرض، ويقول: هذا قياس على مزدلفة ومنى وعرفات، كل هذا من الباطل والزور والبهتان، فإنَّ الله خصَّ هذه الأماكن بعبادات لا تفعل في غيرها من الأماكن.

ومن ذلك البنية التي عند باب عرفات التي يقال: إنها قبة آدم، فإنَّ هذه لا يشرع قصدها للصلاة والدعاء باتفاق العلماء، بل نفس رُقي الجبل الذي بعرفات الذي يقال له: جبل الرحمة، واسمه إلال على وزن هلال ليس مشروعاً باتفاقهم.

وإنما السنة الوقوف بعرفات إما عند الصخرات حيث وقف النبي ﷺ، وإما بسائر عرفات، فإنَّ النبي ﷺ قال: «عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عُرنة»^(١). [١٢٧]

[١٢٧] قوله: «ومن ذلك البنية التي عند باب عرفات...» هذه البنية قد أزيلت والله الحمد ولن تعود إن شاء الله، أما الجبل الذي بعرفات فإنه يقال له: جبل الرحمة، وهذه التسمية لم يثبت لها أصل، وإنما يقال له: إلال على وزن هلال ولا يتعين الوقوف عنده، لأنَّ عرفة كلها موقف وهذا الجبل لا يشرع الصعود عليه، ولا التوجه إليه، ولا رؤيته، حال الوقوف بعرفة ولو وقف الحاج في عرفة، ولم ير الجبل، وانصرف إلى مكة دون أن يرى الجبل ولم يذهب إليه ولم يرقه، فحجه صحيح باتفاق أهل العلم.

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) والطبراني (١١٢٣١) واللفظ له.

وكذلك سائر المساجد المبنية هناك، كالمساجد المبنية عند الجمرات، ويجنب مسجد الخيف مسجد يقال له: غار المرسلات، فيه نزلت سورة المرسلات، وفوق الجبل مسجد يقال له: مسجد الكبش، ونحو ذلك، لم يشرع النبي ﷺ قصد شيء من هذه البقاع لصلاة ولا دعاء ولا غير ذلك. [١٢٨]

[١٢٨] قوله: «وكذلك سائر المساجد المبنية هناك...» فليس في مكة كلها مكان يزار إلا المسجد الحرام والمشاعر لأداء المناسك، وما عدا ذلك فلا أصل لزيارته، فلا غار المرسلات، ولا مسجد البيعة، ولا دار المولد، ولا غير ذلك، فهذا كله لم يشرعه الرسول ﷺ لأمة.

وأما تقبيل شيء من ذلك والتمسّح به، فالأمر فيه أظهر، إذ قد علم العلماء بالاضطرار من دين الإسلام أن هذا ليس من شريعة رسول الله ﷺ، وقد ذكرت طائفة من المصنفين في المناسك استحباب زيارة مساجد مكة وما حولها، وكنت قد كتبتها في منسك كتبه قبل أن أحجّ بأول عمري لبعض الشيوخ، جمعته من كلام العلماء، ثم تبين لنا أن هذا كله من البدع المحدثّة التي لا أصل لها في الشريعة، وأنّ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يفعلوا شيئاً من ذلك، وأنّ أئمة العلم والهدى ينهون عن ذلك، وأنّ المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة والدعاء والطواف، وغير ذلك من العبادات، ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه، ولا يصلح أن يجعل هناك مسجد يزاحمه في شيء من الأحكام. [١٢٩]

ليس في مكة مسجد يقصد للصلاة فيه إلا المسجد الحرام

[١٢٩] بعض المتأخرين من الفقهاء والذين راجت عندهم الحكايات والأقوال الشاذة، كانوا يذكرون في كتب المناسك أماكن في مكة والمدينة، يذهب إليها وتزار، ولا أصل لذلك، وشيخ الإسلام كان في أول عمره قد كتب شيئاً من ذلك في منسك ألفه، لكنه في النهاية تبين له أن ذلك لا أصل له، فكتب منسكاً متأخراً بدلاً عنه هو الموجود الآن والحمد لله، وقد نزهه عن هذه الأشياء، وكله ينضح بالسنة في عمل الحج والعمرة.

وما يفعله الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء وصلاة وغير ذلك إذا فعله في المسجد الحرام كان خيراً له، بل هذا سنة مشروعة.

وأما قصد مسجد غيره هناك تحريماً لفضله فبدعة غير مشروعة، وأصل هذا أن المساجد التي تشد إليها الرحال هي المساجد الثلاثة، كما ثبت في «الصحيحين»^(١) عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «لا تُشدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا» وقد روي هذا من وجوه أخرى، وهو حديث ثابت عن النبي ﷺ باتفاق أهل العلم، متلقًى بالقبول عنه.

فالسفر إلى هذه المساجد الثلاثة للصلاة فيها، والدعاء، والذكر والقراءة، والاعتكاف من الأعمال الصالحة. وما سوى هذه المساجد لا يشرع السفر إليه باتفاق أهل العلم، حتى مسجد قباء يستحب قصده من المكان القريب، كالمدينة. ولا يشرع شد الرحال إليه، فإن في «الصحيحين»^(٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً، وكان ابن عمر يفعله، وفي لفظ لمسلم: فيصلّي فيه ركعتين، وذكره البخاري بغير إسناد. [١٣٠]

[١٣٠] قوله: «وما يفعله الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء وصلاة...» فلو أن

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) البخاري (١١٩٣)، ومسلم (١٣٩٩).

هؤلاء الذين يذهبون إلى غار ثور وإلى غار حراء، ويتحملون المشاق، وربما يكونون مرضى أو كباراً في السن، وينفقون الأموال والأوقات في ذلك، لو أن هؤلاء جعلوا عبادتهم واجتهادهم في المسجد الحرام لكتب الله لهم الأجر العظيم، أما وهم يذهبون إلى الأماكن التي لم يشرع الله الذهاب إليها، فإنهم يأثمون بذلك، ويخسرون أموالهم وأوقاتهم وراحتهم.

قوله: «وأما قصد مسجد غيره هناك تحريماً لفضله فبدعة...» المقصود أن النبي ﷺ لم يشرع لأئمة السفر لأجل عبادة في مكان مخصوص إلا إلى المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، وهو مسجد إبراهيم عليه السلام، والمسجد النبوي، وهو مسجد محمد ﷺ في المدينة، والمسجد الأقصى، وهو الذي بناه يعقوب عليه السلام أو أبوه إسحاق عليهما السلام، فهذه مساجد الأنبياء، التي تُقصد للصلاة والعبادة فيها، وما عداها من المساجد فلا يُذهب إليه ولا يُقصد، وإنما يصلي فيها جيرانها ومن أدركته الصلاة عندها، من غير قصد لها، وإنما لأنه أدركته الصلاة فيها.

قوله: «فالسفر إلى هذه المساجد الثلاثة...» يعني ليس هناك غير المساجد الثلاثة مسجد يُسافر إليه، وحتى مسجد قباء يقصد من مكان قريب؛ لأن النبي ﷺ كان يذهب إليه من المدينة كل سبت، ويصلي فيه، فالذهاب إليه كل سبت للصلاة فيه، وأما ما عداها من المساجد في المدينة فلا يُذهب إليه، حتى ولو كان الذهاب إليه من نفس البلد.

وذلك أن الله تعالى نهاه عن القيام في مسجد الضرار، فقال تعالى:
﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا
لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ
لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا...﴾ [التوبة: ١٠٧-١١٠].

وكان مسجد الضرار قد بني لأبي عامر الفاسق الذي كان يقال له: أبو
عامر الراهب، وكان قد تنصّر في الجاهلية، وكان المشركون يعظمونه، فلما
جاء الإسلام حصل له من الحسد ما أوجب مخالفته للنبي ﷺ، وفراره إلى
الكافرين فقام طائفة من المنافقين يبنون هذا المسجد، وقصدوا أن يبنوه
لأبي عامر هذا، والقصة مشهورة في ذلك، فلم يبنوه لأجل فعل ما أمر الله به
ورسوله، بل لغير ذلك. [١٣١]

[١٣١] قوله: «وذلك أن الله نهاه عن القيام في مسجد الضرار...» سبب نزول هذه
الآيات - والله أعلم - أن المنافقين لما رأوا اجتماع الناس في مسجد قباء، وصلاتهم
فيه، شق ذلك عليهم، لأنهم يريدون أن يفرقوا بين المسلمين، وأن يوقعوا العداوة
بينهم، فكادوا للمسلمين مكيدة، وهي أنهم بنوا مسجداً قريباً من مسجد قباء،
وقالوا: نريده لليلة الشاتية، وطلبوا من النبي ﷺ أن يصلي فيه لأجل أن يصفوا عليه
الشرعية، ولأن الناس يقتدون به ﷺ، وهم فعلوا ذلك لا حباً في الرسول ولا حباً
في صلاته، وإنما هو من باب الخداع والمكر، وقد كان النبي ﷺ على وشك السفر
لغزوة تبوك، فوعدهم إذا رجع صلى فيه، فلما رجع وقرب من المدينة جاءه الوحي

.....

بهذه الآيات: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا...﴾ إلى آخر الآيات، بين الله قصدهم، وكشف سترهم وفصح نيتهم، وبين أنهم إنما أرادوا التفريق بين المؤمنين، وأن يجعلوا من هذا المكان مأوى لمن حارب الله ورسوله من أهل النفاق، ونهى الله نبيه ﷺ أن يصلي فيه، وأمره أن يصلي في مسجد قباء فقال: ﴿لَمَسْجِدُ أُسُسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨] فكان ﷺ بعد ذلك يزوره ويصلي فيه كل سبت، كما سبق بيانه، يأتيه ماشياً وراكباً، ويصلي فيه عملاً بقول الله له: ﴿لَمَسْجِدُ أُسُسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ ثم أمر الله نبيه ﷺ أن يهدم مسجد الضرار ويحرقه، وأبطل الله كيد المنافقين.

فدخل في معنى ذلك من بنى أبنية يضاهي بها مساجد المسلمين لغير العبادات المشروعة من المشاهد وغيرها، لا سيما إذا كان فيها من الضرار والكفر والتفريق بين المؤمنين، والإرصاد لأهل النفاق والبدع المحادّين لله ورسوله ما يقوى بها شبهها بمسجد الضرار، فقال الله تعالى لنبه ﷺ: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ وكان مسجد قباء أسس على التقوى، ومسجده أعظم في تأسيسه على التقوى من مسجد قباء كما ثبت في «الصحيح»^(١): عنه، أنه سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال: «مسجدي هذا» فكلا المسجدين أسس على التقوى، ولكن اختص مسجده في أنه أكمل في الوصف من غيره، فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة ويأتي مسجد قباء يوم السبت. [١٣٢]

[١٣٢] هذا كلام عظيم الفائدة حيث أن كل مسجد أسس على المعصية والكيد للإسلام والمسلمين، مثل المشاهد التي تبنى على القبور، والمساجد التي تبنى لإحياء الآثار، كلها مثل مسجد الضرار، يجب هدمها وإزالتها.

(١) أخرجه مسلم (١٣٩٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وفي «السنن» عن أسيد بن ظهير الأنصاري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة» رواه ابن ماجه والترمذي^(١) وقال: حديث حسن غريب.

وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلّى فيه صلاة، كان له كأجر عمرة» رواه أحمد والنسائي وابن ماجه^(٢).

قال بعض العلماء: قوله: «من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء» تنبيه على أنه لا يشرع قصده بشد الرحال، بل إنما يأتيه الرجل من بيته الذي يصلح أن يتطهر فيه، ثم يأتيه فيقصده، كما يقصد الرجل مسجد مصره دون المساجد التي يسافر إليها. [١٣٣]

[١٣٣] يعني أن مسجد قباء لا يسافر إليه، لقوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» وليس هناك مسجد رابع، لكن من كان بالمدينة من أهلها، أو قادماً إليها، فإنه يذهب إلى مسجد قباء ويصلي فيه، عملاً بسنة الرسول ﷺ، ولقوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ فهذا هو المشروع، وأما ما عدا ذلك من المساجد، فإن كانت بنيت للصلاة وعبادة الله فهي بيوت الله، لكن لا تقصد دون غيرها بالعبادة.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤١١)، والترمذي (٣٢٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٩٨١)، والنسائي (٦٩٩)، وابن ماجه (١٤١٢).

وأما المساجد الثلاثة فاتفق العلماء على استحباب إتيانها للصلاة ونحوها، ولكن لو نذر ذلك، هل يجب النذر؟ فيه قولان للعلماء: أحدهما: أنه لا يجب بالنذر إلا إتيان المسجد الحرام خاصة، وهذا أحد قولي الشافعي، وهو مذهب أبي حنيفة، وبناء على أصله في أنه لا يجب بالنذر إلا ما كان من جنسه واجب بالشرع.

والقول الثاني: وهو مذهب مالك وأحمد وغيرهما: أنه يجب إتيان المساجد الثلاثة بالنذر، لكن إن أتى الفاضل أغناه عن إتيان المفضول، فإذا نذر إتيان مسجد المدينة ومسجد إيلياء، أغناه إتيان المسجد الحرام، وإن نذر إتيان مسجد إيلياء أغناه إتيان أحد مسجدي الحرمين، وذلك أنه قد ثبت في «الصحيح»^(١) عن النبي ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه» وهذا يعم كل طاعة، سواء طاعة كان جنسها واجباً أو لم يكن.

وإتيان الأفضل إجراء للحديث الوارد في ذلك، وليس هذا موضع تفصيل هذه المسائل، بل المقصود أنه لا يشرع السفر إلى مسجد غير الثلاثة، ولو نذر ذلك لم يجب عليه فعله باتفاق الأئمة، وهل عليه كفارة يمين؟ على قولين مشهورين، وليس بالمدينة مسجد يشرع إتيانه إلا مسجد قباء، وأما سائر المساجد فلها حكم المساجد، العامة ولم يخصها النبي ﷺ بإتيان.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ولهذا كان الفقهاء من أهل المدينة لا يقصدون شيئاً من تلك الأماكن إلا قباء خاصة، وفي «المسند»^(١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أَنَّ النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح ثلاثاً: يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين، فعُرف البشر في وجهه، قال جابر: فلم ينزل بي أمر مهم غليظ إلا توخيت تلك الساعة فأدعو فيها فأعرف الإجابة. وفي إسناد هذا الحديث كثير بن زيد، وفيه كلام، يوثقه ابن معين تارة ويضعفه أخرى، وهذا الحديث يعمل به طائفة من أصحابنا وغيرهم، فيتحررون الدعاء في هذا كما نُقل عن جابر، ولم يُنقل عن جابر ﷺ أنه تحرّى الدعاء في المكان، بل تحرّى الزمان فإذا كان هذا في مسجد من المساجد التي صلى فيها النبي ﷺ، وبُنيت بإذنه، ليس فيها ما يشرع قصده بخصوصه من غير سفر إليه إلا مسجد قباء، فكيف بما سواها؟ [١٣٤]

[١٣٤] قوله: «وأما المساجد الثلاثة فاتفق العلماء على استحباب إتيانها للصلاة ونحوها...» السفر لأحد المساجد الثلاثة لأجل العبادة فيه سنة مستحبة، فإذا نُذر صار واجباً، لكنه إذا نذر نذراً في المساجد الثلاثة وفعله في المسجد الفاضل أغناه عن المفضل، فمن نذر أن يصلي في بيت المقدس أجزأه أن يصلي في مسجد الرسول ﷺ، لأنه أفضل منه، ومن نذر أن يصلي في مسجد الرسول ﷺ أجزأه أن يصلي في المسجد الحرام، لأنه أفضل منه، وأما ما عداها من المساجد، فلا يجوز تخصيصه من دون غيره.

قوله: «وإتيان الأفضل إجراء للحديث الوارد في ذلك» المقصود أنه ليس في المدينة مسجد يُشرع قصده للصلاة فيه إلا مسجد الرسول ﷺ، ومسجد قباء لمن كان في المدينة فإنه يشرع زيارته، لا أن يسافر إليه، وأما ما عدا ذلك من مساجد المدينة فهو على قسمين: قسم بني للصلاة فيه، للناس الذين حوله، فهذا بيت من بيوت الله، يُصلى فيه لمن أدركته الصلاة فيه، ولجيرانه الذين حوله، لكن ليس له فضيلة على غيره. ومسجد الفتح لا يقصد لأنه كغيره وكون الرسول دعا فيه يوم الأربعاء فاستجيب له فذلك لخاصية الوقت لا لخاصية المكان.

القسم الثاني: المساجد التي يسمونها الأثرية، أو المساجد التي يسمونها آثار الصالحين، أو ما أشبه ذلك، فهذه مساجد مبتدعة يجب هدمها، كالمساجد السبعة وغيرها.

فصل

وأما المسجد الأقصى، فهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرِّحال، وكان المسلمون لما فتحوا بيت المقدس على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين جاء عمر إليهم، فسَلَّم النصارى إليه البلد، دخل إليه فوجد على الصخرة زُبالة عظيمة جدًّا، كانت النصارى ألقتها عليها معاندة لليهود الذين يعظِّمون الصخرة ويصلُّون إليها، فأخذ عمر في ثوبه منها، واتبعه المسلمون في ذلك.

ويقال: إنه سَخَّر لها الأنباط حتى نظَّفها، ثم قال لكعب الأحبار: أين ترى أن أبني مصلى المسلمين؟ فقال: أبْنِه خلف الصخرة. فقال يا ابن اليهودية! خالطتك يهودية، أو كما قال، فقال عمر أبنيه في صدر المسجد، فإن لنا صدور المساجد، فبنى مصلى المسلمين في قبلي المسجد، وهو الذي يسميه كثير من العامة اليوم الأقصى، والأقصى اسم للمسجد كله، ولا يسمَّى هو ولا غيره حرماً، وإنما الحرم بمكة والمدينة خاصة.

وفي وادي وَجَّ الذي في الطائف نزاع بين العلماء.

فبنى عمر المصلى الذي في القبلة، ويقال: إن تحته درجاً كان يصعد منها إلى أمام الأقصى، فبناه على الدرج، حيث لم يصلِّ إلا أهل الكتاب، ولم يصلِّ عمر ولا المسلمون عند الصخرة، ولا تمسحوا بها ولا قَبَلوها، بل يقال: إنَّ عمر رضي الله عنه صلَّى عند محراب داود عليه السلام الخارج.

وقد ثبت أنَّ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا أتى بيت المقدس دخل إليه وصلى فيه، ولا يقرب الصخرة ولا يأتيها، ولا يقرب شيئاً من تلك البقاع، وكذلك نُقل عن غير واحد من السلف المعترين، كعمر بن عبد العزيز، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وغيرهم. [١٣٥]

[١٣٥] والمسجد الأقصى هو أحد المساجد الثلاثة وهو من مساجد الأنبياء، وكان اليهود يستقبلون الصخرة، ويسمونه مسجد الصخرة، وكان النصارى يستقبلون المشرق، والله جلَّ وعلا شرع للمسلمين أن يستقبلوا الكعبة المشرفة التي هي قبله إبراهيم عليه الصلاة والسلام، فعمر ﷺ بنى قبلي - المسجد الأقصى دون الصخرة - بناه في الموالى للكعبة، وجعل الصخرة خلفه. والمسجد الأقصى يشمل كل المسجد ما بناه عمره منه وما خلفه.

قوله: «وفي وادي وجّ نزاع بين العلماء» هل هو حرم أو ليس بحرم، لكنَّ لفظ الحرم لا يطلق إلَّا على حرم مكة والمدينة، وأما المسجد الأقصى فلا يقال له: حرم، وإنما يقال له: المسجد الأقصى، كما سَمَّاه الله سبحانه وتعالى. ولا يقال ثالث الحرمين وإنما يقال ثالث المساجد التي تشد إليها الرحال.

قوله: «فبنى عمر المصلى الذي في القبلة»، وقد كان اليهود يستقبلون الصخرة التي في المسجد، ويعظمونها، فلما فتح المسلمون بيت المقدس على عهد عمر ﷺ، أمر عمر ببناء مما يلي الكعبة، دون ما عند الصخرة منه، وغرضه من ذلك تجنب التشبه باليهود في استقبالهم الصخرة، ولم يكن المسلمون يهتمون بالصخرة وهذا إجماع من السلف. والذي بنا عليه القبة المسماة قبة الصخرة هو عبد الملك بن مروان ولم يكن هذا العمل بمشورة العلماء.

وذلك أنَّ سائر بقاع المسجد لا مزية لبعضها على بعض إلا ما بنى عمر رضي الله عنه لمصلّي المسلمين، وإذا كان المسجد الحرام ومسجد المدينة اللذان هما أفضل من المسجد الأقصى بالإجماع، فأحدهما قد ثبت في «الصحيح»^(١) عنه رضي الله عنه أنه قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف فيما سواه، إلا المسجد الحرام» والآخر هو المسجد الذي أوجب الله حجه والطواف له فيه، وجعله الله قبلة لعباده المؤمنين، ومع هذا فليس فيهما ما يقبل بالفم، ولا يستلم باليد، إلا ما جعله الله في الأرض بمنزلة اليمين، وهو الحجر الأسود، فكيف يكون في المسجد الأقصى ما يُستلم أو يُقبل؟ [١٣٦]

ليس في المسجد الأقصى ما يقبل ويستلم

[١٣٦] إذا كان المسجد الحرام، الذي هو أفضل المساجد الثلاثة ليس فيه شيء يُقبل أو يُستلم، إلا الركن اليماني والحجر الأسود، فكيف بغيره من الساجد؟

(١) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكانت الصخرة مكشوفة، ولم يكن أحد من الصحابة ولا ولاتهم ولا علماءهم يخصصها بعبادة.

وكانت مكشوفة في خلافة عمر وعثمان رضي الله عنهما، مع حكمهما على الشام، وكذلك في خلافة علي عليه السلام وإن كان لم يحكم عليها. ثم كذلك في إمارة معاوية وابنه وابن ابنه.

فلما كان في زمن عبد الملك، وجرى بينه وبين ابن الزبير من الفتنة ما جرى، كان هو الذي بنى القبة على الصخرة. وقد قيل: إن الناس كانوا يقصدون الحج فيجتمعون بابن الزبير، أو يقصدونه بِحُجَّةِ الحج فعظم عبد الملك شأن الصخرة بما بناه عليها، وجعل عليها من الكسوة في الشتاء والصيف ليكثر قصد الناس لبيت المقدس، فيشتغلوا بذلك عن قصد ابن الزبير والناس على دين الملوك وظهر في ذلك الوقت من تعظيم الصخرة وبيت المقدس ما لم يكن المسلمون يعرفونه بمثل هذا.

وصار بعض الناس ينقل الإسرائيليات في تعظيمها، حتى روى بعضهم عن كعب الأحبار عند عبد الملك بن مروان وعروة بن الزبير حاضر: أن الله قال للصخرة: أنت عرشي الأدنى، فقال عروة: يقول الله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وأنت تقول: إن الصخرة عرشه؟ وأمثال هذا.

ولا ريب أن الخلفاء الراشدين لم يبنوا هذه القبة، ولا كان الصحابة يعظمون الصخرة، ويتحرون الصلاة عندها، حتى ابن عمر رضي الله عنهما،

مع كونه كان يأتي من الحجاز إلى المسجد الأقصى، كان لا يأتي الصخرة، وذلك أنها كانت قبلة ثم نُسخت، وهي قبلة اليهود، فلم يبق في شريعتنا ما يوجب تخصيصها بحكم، كما ليس في شريعتنا ما يوجب تخصيص يوم السبت.

وفي تخصيصها بالتعظيم مشابهة لليهود، وقد تقدم كلام العلماء في يوم السبت وعاشوراء ونحو ذلك. [١٣٧]

متى بنيت القبة على الصخرة وسبب ذلك

[١٣٧] قوله: «فلما كان زمن عبد الملك...» وهكذا البدع إذا حدثت، فإنها تتطور، فلا يُتساهل في تعظيم الأشياء التي لم يعظمها الله من الأماكن والبقاع، فإن هذا يؤول بالناس إلى تعظيمها وعبادتها، أو العبادة عندها، أو الغلو فيها، فلا يُفتح باب الابتداع في الدين.

فلا تعظيم للصخرة، ولا يوجد آثار تدل على تعظيمها إلا من روايات أهل الكتاب وإسرائيلياتهم مثل هذه القصة التي ذكرت عن كعب الأبحار حيث وصفها بأنها عرش الله عز وجل الأدنى، وهذا يخالف ما في القرآن، فإن العرش فوق السماوات وفوق الكون كله، وليس في الأرض شيء منه، بل الكرسي وسع السماوات والأرض، والكرسي موضع القدمين وهو غير العرش.

قوله: «ولا ريب أن الخلفاء الراشدين لم يبنوا هذه القبة...» من المعروف أن ابن عمر رضي الله عنهما مشهور بالاعتداء بالرسول ﷺ والحرص على اتباعه، وكان يزور بيت

.....

المقدس ليصلي فيه، ويحصل على الفضيلة، ولكن مع هذا ما كان يلتفت إلى الصخرة، ولا يأتيها، لعلمه أنَّ هذا شيء ليس من شريعة المسلمين، فلقد نهينا عن التشبه باليهود فتعظيم الصخرة تشبه بهم؛ لأنهم هم الذين يعظمونها. فتعظيمها كان لأمر سياسي ومنافسة بين عبد الملك وابن الزبير.

وقد ذكر طائفة من متأخري الفقهاء من أصحابنا وغيرهم أنَّ اليمين تغلّظ ببيت المقدس بالتحليف عند الصخرة كما تغلظ في المسجد الحرام بالتحليف بين الركن والمقام، وكما تغلظ في مسجده ﷺ بالتحليف عند قبره، ولكن ليس لهذا أصل في كلام أحمد ونحوه من الأئمة، بل السنة أن تغلظ اليمين فيها كما تغلظ في سائر المساجد عند المنبر، ولا تغلظ اليمين بالتحليف عند ما لم يشرع للمسلمين تعظيمه، كما لا تغلظ بالتحليف عند المشاهد ومقامات الأنبياء ونحو ذلك، ومن فعل ذلك فهو ضال، مبتدع، مخالف للشرعة.

وقد صنف طائفة من الناس مصنفات في فضائل بيت المقدس، وغيره من البقاع التي بالشام، وذكروا فيها من الآثار المنقولة عن أهل الكتاب وعمن أخذ عنهم ما لا يحل للمسلمين أن يبنوا عليه دينهم. [١٣٨]

[١٣٨] اليمين في الخصومة تغلّظ أحياناً، في الزمان أو المكان، في الزمان بعد العصر، كقوله تعالى: ﴿تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾ [المائدة: ١٠٦]، أو في المكان بأن يحلف في المسجد، عند المنبر في كل مسجد، وما ذكر من أنها تغلّظ عند قبر الرسول ﷺ أو عند الصخرة في بيت المقدس، فهذا من الأكاذيب، وهو محض افتراء. كما لا تغلظ اليمين عند المشاهد المبنية على قبور الأولياء والصالحين لأنَّ هذا وسيلة إلى الشرك.

وأمثل من يُنقل عنه تلك الإسرائيليات كعب الأخبار، وكان الشاميون قد أخذوا عنه كثيراً من الإسرائيليات، وقد قال معاوية رضي الله عنه: ما رأينا من هؤلاء المحدثين عن أهل الكتاب أمثل من كعب، وإن كنا لنبلو عليه الكذب أحياناً. وقد ثبت في «الصحيح»^(١) عن النبي ﷺ قال: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، فإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه، وإما أن يحدثكم بحق فتكذبوهم». [١٣٩]

[١٣٩] كعب الأخبار حبر من أخبار اليهود، من الله عليه بالإسلام، فأسلم ولكن كان يروي من إسرائيليات بني إسرائيل الشيء الكثير، وهو أمثل علماء أهل الكتاب الذين أسلموا بعد وفاة النبي ﷺ، وربما يقع في روايته شيء من الكذب. كما قال معاوية رضي الله عنه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢٢٥)، وأبو داود (٣٦٤٤) من حديث أبي نملة الأنصاري رضي الله عنه.

ومن العجب أنَّ هذه الشريعة المحفوظة المحروسة مع هذه الأمة المعصومة التي لا تجتمع على ضلالة، إذا حدث بعض أعيان التابعين عن النبي ﷺ بحديث، كعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، وأبي العالية، ونحوهم، وهم من خيار علماء المسلمين، وأكابر أئمة الدين، توقف أهل العلم في مراسيلهم، فمنهم من يردّ المراسيل مطلقاً، ومنهم من يتقبلها بشروط، ومنهم من يميز بين مَنْ عادته أن لا يرسل إلا عن ثقة، كسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ومحمد بن سيرين، وبين من عُرف عنه أنه قد يرسل عن غير ثقة كأبي العالية والحسن.

وهؤلاء ليس بين أحدهم وبين النبي ﷺ إلا رجل أو رجلان أو ثلاثة مثلاً، وأما ما يوجد في كتب المسلمين في هذه الأوقات من الأحاديث التي يذكرها صاحب الكتاب مرسله، فلا يجوز الحكم بصحتها باتفاق أهل العلم، إلا أن يُعرف أن ذلك من نقل أهل العلم بالحديث الذين لا يحدثون إلا بما صحّ، كالبخاري في المعلقات التي يجزم فيها بأنها صحيحة عنده، وما وقفه كقوله: وقد ذكر عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ونحو ذلك، فإنه حسن عنده.

هذا وليس تحت أديم السماء بعد القرآن كتاب أصح من البخاري. فكيف بما ينقله كعب الأخبار وأمثاله عن الأنبياء، وبين كعب وبين النبي الذي ينقل عنه ألف سنة، وأكثر وأقل؟

وهو لم يسند ذلك عن ثقة بعد ثقة، بل غايته أن ينقل عن بعض الكتب التي كتبها شيوخ اليهود، وقد أخبر الله تبديلهم وتحريفهم، فكيف يحل للمسلم أن يصدق شيئاً من ذلك بمجرد هذا النقل؟ بل الواجب أن لا يصدق ذلك ولا يكذب أيضاً إلا بدليل يدل على كذبه، وهكذا أمرنا النبي ﷺ.

وفي هذه الإسرائيليات مما هو كذب على الأنبياء أو ما هو منسوخ في شريعتنا ما لا يعلمه إلا الله. [١٤٠]

[١٤٠] قوله: «ومن العجب أن هذه الشريعة المحفوظة المحروسة مع هذه الأمة التي لا تجتمع على ضلالة...» امتاز المسلمون بالرواية عن رسول الله ﷺ، والتحري في نقلها وثبوتها، بما لا يدع زيادة لمستزيد، فعندهم من الدقة في الرواية والتمحيص ما هو من عجائب ما أجرى الله سبحانه وأكرم به هذه الأمة، حتى أصبحت السنة محفوظة والله الحمد، فحفظها من حفظ القرآن الذي قال الله جلّ وعلا فيه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. ومما يدل على عناية المسلمين بهذه السنة الشريفة، وحراستها وحمايتها من الدخيل، أن العلماء الكبار من التابعين كسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وغيرهم إذا حدّث عن رسول الله مع جلالة شأنه وقدره في العلم، إذا حدّث عن رسول الله يسمون حديثه بالمرسل، والحديث المرسل ما سقط منه الصحابي، ورواه التابعي عن الرسول ﷺ، ولا يحتجون إلا بما توثقوا منه.

قوله: «فكيف بما ينقله كعب الأخبار...» يعني إذا كان التابعون الكبار والمسافة

.....

قصيرة بينهم وبين النبي يسمى حديثهم بالمرسل، ولا يحتج به إلا ما ندر فكيف يحتج بها رواه كعب الأحبار عن الأنبياء السابقين، وبين كعب والأنبياء ما يزيد على ألف سنة.

وكعب الأحبار إنما يذكر ما يجد في كتبهم، ولا يقول أنه رواه عن نبي أو عن ثقة، إنما يذكر مجرد ما يذكرونه ويتناقلونه في كتبهم، فيحتمل الصدق والكذب، لذلك يتوقف فيه، إلا ما ظهر كذبه ومعارضته للقرآن الكريم، فإنه يكذب.

قوله: «بل الواجب أن لا يصدق ذلك...» أحاديث أهل الكتاب على ثلاثة أقسام: القسم الأول: ما جاء تصديقه في كتابنا، فهذا نجزم بصدقه، الثاني: ما جاء في كتابنا تكذيبه، فهذا نجزم بكذبه، الثالث: ما لم يرد في كتابنا لا تصديقه ولا تكذيبه، فهذا نتوقف فيه، لا نصدقه ولا نكذبه، ولكن لا نبني عليه حكماً شرعياً.

ومعلوم أنَّ أصحاب النبي ﷺ من السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان قد فتحوا البلاد بعد موت النبي ﷺ، وسكنوا بالشام والعراق ومصر، وغير هذه الأمصار، وهم كانوا أعلم بالدين وأتبع له ممن بعدهم، وليس لأحد أن يخالفهم فيما كانوا عليه.

فما كان من هذه البقاع لم يعظموه، أو لم يقصدوا تخصيصه بصلاة أو دعاء، أو نحو ذلك، لم يكن لنا أن نخالفهم في ذلك، وإن كان بعض من جاء بعدهم من أهل الفضل والذين فعل ذلك، لأن اتباع سييلهم أولى من اتباع سييل من خالف سييلهم.

وما من أحد نُقل عنه ما يخالف سييلهم إلا وقد نقل عن غيره، ممن هو أعلم منه وأفضل، أنه خالف سييل هذا المخالف. وهذه جملة جامعة لا يتسع هذا الموضع لتفصيلها. [١٤١]

[١٤١] الواجب علينا بعد اتباع الكتاب والسنة أن نتبع ما عليه سلف هذه الأمة، وما أجمعت عليه، وأما ما انفرد به بعضهم أو شذَّ به بعضهم، فهذا نتوقف فيه حتى يثبت.

وقد ثبت في «الصحيح» أَنَّ النبي ﷺ لما أتى بيت المقدس ليلة الإسراء صلى فيه ركعتين، ولم يصل بمكان غيره، ولا زاره.

وحديث المعراج فيه ما هو في «الصحيح»، وفيه ما هو في «السنن» أو في المسانيد، وفيه ما هو ضعيف، وفيه ما هو من الموضوعات المختلقات، مثل ما يرويه بعضهم أَنَّ النبي ﷺ قال له جبريل: هذا قبر أبيك إبراهيم، انزل فصلّ فيه، وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى، انزل فصلّ فيه، وأعجب من ذلك أنه روي فيه: أنه قيل له في المدينة: انزل فصلّ هنا، قبل أن يبنى مسجده، وإنما كان المكان مقبرة المشركين.

والنبي ﷺ بعد الهجرة إنما نزل هناك لما بركت ناقته هناك، فهذا ونحوه من الكذب المختلق باتفاق أهل المعرفة.

وبيت لحم كنيسة من كنائس النصارى، ليس في إتيانها فضيلة عند المسلمين، سواء كان مولد عيسى أو لم يكن، بل قبر إبراهيم الخليل لم يكن في الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان من يأتيه للصلاة عنده ولا الدعاء، ولا كانوا يقصدونه للزيارة أصلاً. [١٤٢]

[١٤٢] النبي ﷺ لما أسري به من مكة إلى المسجد الأقصى، كما قال الله جلّ وعلا، صلى في المسجد الأقصى، ولم يذهب إلى أمكته ويتجول فيها.

أحاديث الإسراء والمعراج مدونة، وفيها الصحيح وفيها الحسن وفيها الضعيف، بل وفيها الموضوع، المدسوس، وفي «تفسير ابن كثير» في أول تفسير سورة الإسراء قدر كبير

.....

من هذه الأحاديث، وبيان أحوالها، فالمكذوب في الإسراء والمعراج نتجنبه، ولا نلتفت إليه.

ما كان الصحابة حين فتحوا الشام واستوطنوها، يعظمون هذه الأشياء التي لم يعظمها الله سبحانه وتعالى، ولم يشرع لنا تعظيمها وزيارتها، وما كانوا يذهبون إلى بيت لحم الذي يقال: إنه مكان مولد المسيح عليه الصلاة والسلام، ولا كانوا يذهبون إلى المغارة التي يقال: إن فيها قبر إبراهيم عليه السلام ولا يصلون عندها، ولا يقصدونها، لأنَّ شريعتهم تنهاهم، عن الصلاة عند القبور، وعن زيارة الآثار لأجل طلب الأجر وغير ذلك.

وقد قدم المسلمون إلى الشام غير مرة مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، واستوطن الشام خلائق من الصحابة، وليس فيهم من فعل شيئاً من هذا، ولم يبين المسلمون عليه مسجداً أصلاً، لكن لما استولى النصارى على هذه الأمكنة في أواخر المئة الرابعة، لما أخذوا البيت المقدس بسبب استيلاء الرافضة على الشام لما كانوا ملوك مصر، والرافضة أمة مخذولة ليس لها عقل صحيح ولا نقل صريح، ولا دين مقبول ولا دُنْيا منصورة، قويت النصارى، وأخذت السواحل وغيرها من الرافضة، وحيثُذْ نَقَبَتِ النصارى حجرة الخليل صلوات الله عليه، وجعلت لها باباً، وأثر النقب ظاهر في الباب، فكان اتخاذ ذلك معبداً مما أحدثته النصارى، ليس من عمل سلف الأمة وخيارها. [١٤٣]

ما عمله المسلمون في الشام لما استوطنوها وما عمله النصارى لما احتلواها

[١٤٣] الذي يسمونه: الخليل، هذا ليس من عمل المسلمين، وإنما هو من عمل النصارى، وذلك لأنَّ النصارى في الحروب الصليبية لما استولوا على بيت المقدس أحدثوا فيه هذه المحدثات، ومن ذلك عنايتهم بالخليل، وقبر الخليل - كما يسمونه - فهو من دين النصارى وليس من دين المسلمين، والمسلمون طيلة استيلائهم على بيت المقدس والشام ما وجَّهوا النظر إلى هذه الأمكنة، لعلمهم أنَّ الله لم يشرع لهم ذلك، ولا أمرهم بذلك، ولا فعله الرسول، ولا حتَّ عليه.

فصل

وأصل دين المسلمين أنه لا تختص بقعة بقصد العبادة فيها إلا المساجد خاصة، وما عليه المشركون وأهل الكتاب من تعظيم بقاع للعبادة غير المساجد، كما كانوا في الجاهلية يعظمون حراء ونحوه من البقاع، فهو مما جاء الإسلام بمحوه وإزالته ونسخه. [١٤٤]

[١٤٤] يعني: لا تُخص بقعة من البقاع على وجه الأرض بالصلاة فيها والدعاء فيها خصوصاً إلا المساجد الخالية من القبور والأضرحة، فإن هذه المساجد النقية من البدع بيوت الله في الأرض والله جل وعلا قال: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ [البقرة: ١١٤] وقال أيضاً: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۖ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [النور: ٣٦-٣٧] فهي بيوت للعبادة أمرنا الله ببنائها وأمرنا بالعناية بها، وعمارتها بالطاعة والعبادة، وأما القبور والآثار والأضرحة والغيران، فإن تعظيمها والعبادة فيها والتبرك بها، من دين المشركين.

ثم المساجد جميعها تشترك في العبادات، فكل ما يُفعل في مسجد. يُفعل في سائر المساجد إلا ما خُصَّ به المسجد الحرام من الطواف ونحوه، فإنَّ خصائص المسجد الحرام لا يشاركه فيها شيء من المساجد، كما أنه لا يُصلَّى إلى غيره.

وأما مسجد النبي ﷺ والمسجد الأقصى فكل ما يشرع فيهما من العبادات يشرع في سائر المساجد، كالصلاة والدعاء والذكر، والقراءة والاعتكاف، ولا يشرع فيهما جنس لا يشرع في غيرهما، لا تقبيل شيء، ولا استلامه، ولا الطواف به، ونحو ذلك، لكنهما أفضل من غيرهما، فالصلاة فيهما تضاعف على الصلاة في غيرهما. [١٤٥]

[١٤٥] المساجد على قسمين: المساجد الثلاثة التي خصَّها النبي ﷺ بالسفر للعبادة فيها، فهذه تضاعف فيها الصلاة، مئة ألف صلاة، وألف صلاة، وخمس مئة صلاة، فبهذا الأمر تشترك المساجد الثلاثة، وتشترك مع بقية المساجد فيما يفعل فيها من إقام الصلاة وذكر الله سبحانه وتعالى، ونشر العلم، والتدريس، والاعتكاف، أما المسجد الحرام فإنه خُصَّ دون غيره بالطواف بالكعبة المشرفة، وليس هناك مكان في الأرض قاطبة يُطاف به إلا الكعبة المشرفة، وليس هناك شيء في الأرض يستلم ويقبل إلا الحجر الأسود والركن اليماني.

أما مسجد النبي ﷺ فقد ثبت في «الصحيح»^(١) و«أن الصلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»، وروي هذا عن النبي ﷺ من غير وجه.

ففي «الصحيحين»^(٢) عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام فأني آخر الأنبياء، وإن مسجدي هذا آخر المساجد».

وفي «صحيح مسلم»^(٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

وفي مسلم^(٤) أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إن امرأة اشتكت شكوى، فقالت: إن شفاني الله لأخرجن فلأصليَنَّ في بيت المقدس، فبرأت، ثم تجهزت تريد الخروج، فجاءت ميمونة زوج النبي ﷺ فأخبرتها ذلك، فقالت: اجلسي، فكلي ما صنعتُ، وصلي في مسجد الرسول ﷺ، فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا مسجد الكعبة».

(١) تقدم تخريجه قريباً.

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) واللفظ له.

(٣) تقدم تخريجه قريباً.

(٤) في «صحيحه» (١٣٩٦).

وفي «المسند»^(١) عن ابن الزبير رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا بمئة صلاة»، قال أبو عبد الله المقدسي: إسناده على رسم الصحيح.

[١٤٦]

[١٤٦] المسجد الحرام يختص من بين مساجد الأرض في أنه الذي يُطاف بالكعبة فيه، وهو الذي يُصلى إليه ويُستقبل، وهذا لا يكون إلا للمسجد الحرام، أما بقية المساجد ومنها المسجد النبوي والمسجد الأقصى، فكل ما يُفعل فيها مُتشابه، من إقام الصلاة، وذكر الله، وتدريس العلوم الشرعية، والاعتكاف، وغير ذلك، لكن يمتاز المسجد النبوي والمسجد الأقصى على غيرهما من المساجد في أنَّ العمل فيهما أفضل من العمل في غيرهما من المساجد.

ولهذا جاءت الشريعة بالاعتكاف الشرعي في المساجد، بدل ما كان يُفعل قبل الإسلام من المجاورة بغار حراء، فكان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله.

والاعتكاف من العبادات المشروعة بالمساجد باتفاق الأئمة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] أي: في حال عكوفكم في المساجد لا تبشروهم، وإن كانت المباشرة خارج المسجد، ولهذا قال الفقهاء: إن ركن الاعتكاف لزوم المسجد لعبادة الله، ومحظوره الذي يبطله مباشرة النساء. [١٤٧]

[١٤٧] الأصل في الاعتكاف أن يكون في المساجد، ولا يجوز الاعتكاف في البيوت، أو في الغيران أو الأمكنة الأخرى، فإن هذا اعتكاف مبتدع، لأن الاعتكاف عبادة لله ويكون في المساجد، قال تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾، والنبي ﷺ كان يعتكف في المسجد، ويوضع له ويُطرح له الفراش في المسجد، فيعتكف، ولا يعتكف في بيته عليه الصلاة والسلام.

فأما العكوف والمجاورة عند شجرة أو حجر، تمثال أو غير تمثال، أو العكوف والمجاورة عند قبر نبي أو غير نبي، أو مقام نبي أو غير نبي، فليس هذا من دين المسلمين، بل هو من جنس دين المشركين، الذين أخبر الله عنهم بما ذكره في كتابه، حيث قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾ (٥١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ... ﴿١٤٨﴾ [الأنبياء: ٥١-٥٨].

[١٤٨] الاعتكاف يكون في بيوت الله، ولأجل الصلاة مع الجماعة، فإنَّ الإنسان إذا اعتكف في مكان غير المسجد، فهو حينها سيضطر أن يخرج للصلاة فيترك حينها الاعتكاف، أو أن يصلي مكانه فيترك صلاة الجماعة، ولذلك قالوا: لا يجوز الاعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه، أي: تقام فيه صلاة الجماعة، أما الجمعة لا بأس بالخروج لها، لأنها لا تتكرر، خلاف الصلوات الخمس، فإنها تتكرر في اليوم والليلة خمس مرات، فهذا يؤثر على الاعتكاف، فلذلك يكون الاعتكاف في المساجد.

أما الاعتكاف عند القبور، أو في المغارات، أو عند الأشجار، أو غير ذلك، فهذا من دين المشركين، كما قال الله جلَّ وعلا: ﴿وَجَنُوزْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، وإبراهيم عليه السلام أنكر على قومه عكوفهم عند التماثيل، والقبور، والبقاء عندها، والنزول في ساحاتها أياماً، كل هذا من دين المشركين.

قال عليه الصلاة والسلام لقومه: «ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون».

وقال الله تعالى: ﴿وَأَنذَرْتُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ﴾ (٦٩) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ (٧٠) قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُهَا عَنْ كَيْفَيْنِ (٧١) قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ (٧٢) أَوْ يَنْفَعُونَكَ أَوْ يَضُرُّونَ (٧٣) قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (٧٤) قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ (٧٥) أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ (٧٦) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ (٧٧) الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ (٧٨) وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ (٧٩) وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ (٨٠) وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ (٨١) وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ (٨٢) رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْجَنَّةَ بِالصَّالِحِينَ (٨٣) وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ (٨٤) وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ (٨٥) وَاعْفِرْ لِأَبْنِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ (٨٦) وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ (٨٧) يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (٨٨) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿[الشعراء: ٦٩-٨٩]. [١٤٩]

[١٤٩] هذه محاورات إبراهيم عليه السلام مع قومه، لإقناعهم بالتوحيد الخالص لله عز وجل، وإقامة البراهين على ذلك، فلقد كانوا يعتكفون عند التماثيل، مع أنها لا تنفع ولا تضر، وإنما هي تماثيل، أقل منهم شأنًا، بل هي من صنيعهم قال تعالى: ﴿تَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ (٩٥) وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿[الصافات: ٩٥-٩٦]، فدلَّ على أن الاعتكاف لا يجوز إلا لله عز وجل، وأنه لا يكون إلا في بيوته ومساجده.

وقال تعالى: ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ مَتَّبِعُوا مَا هُمْ فِيهِ وَنَطِلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨-١٤٠].

فهذا عكوف المشركين وذاك عكوف المسلمين. [١٥٠]

[١٥٠] عكوف المسلمين لله عزَّ وجلَّ، ويكون في بيوته ومساجده التي أمر أن ترفع ويذكر فيها اسمه، وأما اعتكاف المشركين والمبتدعة فهو خارج المساجد، إما عند القبور، وإما عند الأشجار والأحجار، وإما عند التماثيل، أو غير ذلك من الأشياء التي يعظمونها.

فعكوف المؤمنين في المساجد لعبادة الله وحده لا شريك له، وعكوف المشركين على ما يرجونه ويخافونه من دون الله، ومن يتخذونهم شركاء وشفعاء عند الله، فإنَّ المشركين لم يكن أحد منهم يقول: إنَّ العالم له خالقان، ولا أنَّ الله معه إله يساويه في صفاته، هذا لم يقله أحدٌ من المشركين، بل كانوا يقولون بأنَّ خالق السماوات والأرض واحد.

كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نُنْقِطُ (٨٧) قُلْ مَنْ يَدِيرُ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩].

وكانوا يقولون في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك، فقال تعالى لهم: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [الروم: ٢٨]. [١٥١]

[١٥١] الحاصل أنَّ التوحيد قسمان: توحيد في المعرفة والإثبات، وتوحيد في العبادة وفي القصد والطلب، فتوحيد المعرفة والإثبات يسمى توحيد الربوبية، وهو الاعتراف بأنَّ الله

هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبّر للكون، لا رب سواه، ولا خالق سواه، ولا رازق سواه سبحانه وتعالى، والحاصل أن توحيد الربوبية هو إفراد الله بأفعاله، كالخلق والرزق والإحياء والإماتة، وغير ذلك.

وأما النوع الثاني، وهو توحيد الألوهية أو توحيد العبادة، أو توحيد القصد والطلب، فهو: إفراد الله بأفعال العباد التي يفعلونها تقريباً إليه سبحانه وتعالى، مثل الصلاة والصيام والحج والزكاة، والجهاد في سبيل الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وغير ذلك من أنواع العبادة التي يفعلها العبد، وهي مما شرعه الله له، فهذا توحيد الألوهية.

والمشركون قاطبة من أولهم إلى آخرهم يقرّون بالنوع الأول، وهو توحيد الربوبية، فهم لا يعتقدون أنّ أحداً يخلق مع الله، أو يرزق مع الله، أو يدبّر مع الله، بل كانوا معترفين بذلك، كما ذكر ذلك الله عنهم في القرآن في آيات كثيرة، ولكنهم يشركون في توحيد الألوهية، فيعبدون ويدعون مع الله غيره، ويعتكفون ويذبحون لغيره، وغير ذلك من أنواع العبادات التي يصرفونها لغير الله، فهم يشركون في الألوهية ويوحّدون في الربوبية.

وكانوا يتخذون آلهتهم وسائط تقربهم إلى الله زلفى، وتشفع لهم. [١٥٢]

[١٥٢] لو قيل: ما دام أنهم لم يشركوا في توحيد الربوبية، فماذا يقصدون بكونهم يذبحون لغير الله، وينذرون لغير الله، ويستغيثون بغير الله، وما أشبه ذلك، ما قصدهم؟ قيل: قصدهم أن يجعلوا هذه الأشياء وسائط بينهم وبين الله ليشفعوا لهم عند الله، قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، هذا قصدهم.

كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣] وقال تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ (٤٣) قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٤٣].

وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنبِئُوكَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٨].

وقال تعالى: عن صاحب يس: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٢) أَتَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِ عَنِّي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يَقْدِرُونَ﴾ (٢٣) إِنْ إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (٢٤) إِنْ أَمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ﴾ [يس: ٢٢-٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرْدَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكَبْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤].

وقال تعالى: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤].

وقال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١]. [١٥٣]

[١٥٣] هذه هي النهاية، يوم القيامة يتبرأ المعبودون من عبدهم، والمتبوعون من أتباعهم،

والأخلاء يكونون أعداء فيما بينهم يوم القيامة، إلا المتقين، فإن صداقتهم ومحبتهم تبقى، لأنهم تحابوا في الله في هذه الدنيا، فبقى صداقتهم ومحبتهم في الآخرة، أما أولئك فتحابوا على الشرك، وعلى الكفر بالله عز وجل فانقلبت محبتهم عداوة، ويلعن بعضهم بعضاً - والعياذ بالله - في يوم القيامة، فهذه هي النتيجة قوله تعالى: ﴿حِجَّتُمْوْنَا فُرْدَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْتُمْ وَّرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ﴾ [الأنعام: ٩٤-٩٥] إلى آخر الآيات الكريمة، التي تدل على أن صلة المشركين بمعبوداتهم تنقطع يوم القيامة، ويتبرأ بعضهم من بعض. وصلة الموحدين لله لا تنقطع أبداً.

وهذا الموضع افترق الناس فيه ثلاث فرق: طرفان ووسط.

فالمشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب كالنصارى، ومبتدعة هذه الأمة أثبتوا الشفاعة التي نفاها القرآن.

والخوارج والمعتزلة أنكروا شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر من أمته، بل أنكروا طائفة من أهل البدع انتفاع الإنسان بشفاعة غيره ودعائه، كما أنكروا انتفاعه بصدقة غيره وصيامه عنه، وأنكروا الشفاعة بقوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤] وبقوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] ونحو ذلك.

وأما سلف الأمة وأئمتها ومن تبعهم من أهل السنة والجماعة، فأثبتوا ما جاءت به السنة عن النبي ﷺ من شفاعته لأهل الكبائر من أمته، وغير ذلك من أنواع شفاعاته، وشفاعة غيره من النبيين والملائكة. وقالوا: إنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد، وأقروا بما جاءت به السنة من انتفاع الإنسان بدعاء غيره وشفاعته، والصدقة عنه، بل والصوم عنه في أصح قولي العلماء، كما ثبتت به السنة الصحيحة الصريحة، وما كان في معنى الصوم.

وقالوا: إن الشفيع يطلب من الله ويسأل، ولا تنفع الشفاعة عنده إلا بإذنه.

قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال: ﴿وَلَا

يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا

تُعْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦].

وقد ثبت في «الصحيح» أنَّ سيد الشفعاء ﷺ إذا طلبت منه الشفاعة بعد أن تطلب من آدم، وأولي العزم: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى، فيردونها إلى محمد ﷺ، العبد الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال: «فأذهب إلى ربي، فإذا رأيته خررت له ساجداً، فأحمد ربي بمحامد يفتحها علي، لا أحسنها الآن، فيقول: أي محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: رب أمتي، رب أمتي، فيحُدُّ لي حدًّا، فأدخلهم الجنة».

[١٥٤]

[١٥٤] قوله: «وهذا الموضع اقترن فيه ثلاث فرق»: أي: في الشفاعة، والمراد بها: طلب الخير للغير، هذه هي الشفاعة في اللغة، والشفاعة عند الله لا تصح إلا بشرطين: إذن الله للشافع أن يشفع قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ورضاه عن المشفوع فيه، بأن يكون المشفوع فيه من أهل التوحيد، لكنه استحق العذاب بسبب ذنب من ذنوبه دون الشرك، فيشفع الله فيه من يشاء سبحانه وتعالى، وينجيهِ من العذاب، فهي لعصاة الموحدين خاصة، أما الكفار فإن الله قال فيهم: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المائدة: ٤٨] وقال ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَاجِمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، فلا أحد يشفع عنده إلا بإذنه، ولا أحد يشفع في مشرك أو كافر، وإنما الشفاعة لأهل الإيمان من عصاة الموحدين.

الناس اختلفوا في الشفاعة على ثلاثة أقسام طرفان ووسط:

الطرف الأول: الذين أنكروها من الخوارج والمعتزلة وغيرهم، أنكروا الشفاعة في أهل الكبائر وقالوا: من دخل النار لا يخرج منها، لأنهم يكفرون بالكبائر والعياذ بالله،

هذا طرف من الأطراف الثلاثة، وهم الذين غلوا في نفى الشفاعة، حتى قالوا: لا شفاعة في عصاة الموحدين، فنفوا ما أثبتته الله ورسوله في الكتاب والسنة، والعياذ بالله، بناء على مذهبه: أن صاحب الكبيرة كافر عندهم والعياذ بالله.

الطرف الثاني المضاد لهم: الذين أثبتوا الشفاعة مطلقاً بدون شروط، وهم القبوريون والمشركون، طلبوا الشفاعة من كل أحد، طلبوها من الأموات، طلبوها من كل ما وقع نظرهم عليه واستحسنه عقولهم، يطلبون الشفاعة منهم، ويعبدونهم من دون الله ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] فأنت إذا قلت لهم: أنت تعبد غير الله، قال: لا، أنا أعبد الله، ولكن هذا رجل صالح وأنا أتقرب إليه ليقربني إلى الله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وهذا طرف مغاير للطرف الأول.

والثالث: الوسط، وهم أهل السنة والجماعة، نفوا ما نفاه الله من الشفاعة للمشركين والكفار، وأثبتوا ما أثبتته الله من الشفاعة في أصحاب الكبائر من المسلمين بإذن الله سبحانه وتعالى ورضاه.

قوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ...﴾ هذا دليل من الأدلة على أن الشفاعة لا تكون إلا من بعد إذن الله سبحانه وتعالى، وأن الشفيع لا يبدأ بالشفاعة بدون إذن، فهذا محمد ﷺ سيد الشفعاء، وأفضل الخلق على الإطلاق، لا يشفع عند الله إلا بعد أن يأذن الله له بالشفاعة، يجرّ ساجداً بين يدي الله، ويدعوه ويتضرع إليه، حتى يقال له: ارفع رأسك، واشفع تشفع.

وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ (٥٦) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿[الإسراء: ٥٦-٥٧].

قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون العزيز والمسيح والملائكة، فأنزل الله هذه الآية، وقد أخبر فيها أن هؤلاء المسؤولين كانوا يتقربون إلى الله، ويرجون رحمته ويخافون عذابه.

وقد ثبت في «الصحيح»^(١) أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: يا رسول الله، أي الناس أسعد بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: «يا أبا هريرة، لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أولى منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بها وجه الله». فكلما كان الرجل أتم إخلاصاً لله كان أحق بالشفاعة.

وأما من علّق قلبه بأحد من المخلوقين يرجوه ويخافه، فهذا من أبعد الناس عن الشفاعة. [١٥٥]

[١٥٥] قوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ...﴾ هذه الآية تدل على أن الذين يتخذهم المشركون شفعاء لهم عند الله لا يملكون الشفاعة إلا بإذن الله، فهؤلاء الذين قال الله جلّ وعلا فيهم: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ أي: يدعوهم المشركون ﴿يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ

(١) أخرجه البخاري (٩٩).

.....

أَلَوْسِيْلَةَ ﴿ أَي: القرب منه سبحانه، وهم عيسى وأمه وعزير، الذين يعبدهم النصارى واليهود، يعني هم بأنفسهم يطلبون من الله، ويحتاجون إلى عفو الله ومغفرته، فكيف يشاركون الله جلَّ وعلا في العبادة، ويدعون من دون الله عزَّ وجلَّ؟ فهم عباد مثلكم ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيْلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ۝﴾

قوله: «يا رسول الله أي الناس أسعد بشفاعتك...» حديث أبي هريرة هذا في جانب آخر، وهو أن شفاععة النبي ﷺ إنما تحصل لأهل التوحيد، ولا تحصل لأهل الشرك، ولذلك لما سأل أبو هريرة رسول الله ﷺ وقال: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: «من قال: لا إله إلا الله» خالصاً من قلبه، الذي يقول: لا إله إلا الله بلسانه، ويعتقدها بقلبه ويعمل بمادلوها، لأن: لا إله إلا الله، معناها لا معبود بحق إلا الله سبحانه وتعالى، فالذي يقولها يريد بها وجه الله، هذا هو الذي يشفع له الرسول ﷺ، لأنه من أهل التوحيد، والرسول ﷺ وغيره إنما يشفعون لأهل التوحيد، وأما أهل الشرك فليس منهم شفاععة، ولا تُقبل فيهم شفاععة. وهذا شرط من شروط الشفاععة، وهي أن يكون المشفوع فيه من أهل التوحيد، مخلصاً لله سبحانه وتعالى.

أما الذي يقول: لا إله إلا الله، بلسانه، ولا يعتقدها بقلبه كالمنافقين، أو يقول: لا إله إلا الله بلسانه، ثم يدعو غير الله من الأموات والأضرحة وغير ذلك، فهذا ليس مخلصاً لله عزَّ وجلَّ في العبادة، لأنه مشرك، فلا تنفعه شفاععة الرسول ﷺ.

.....

الإخلاص يتفاوت، فكلما كان الرجل أكثر إخلاصاً لله، كان أكثر حظاً في الشفاعة يوم القيامة.

وأما من كان من أهل الشرك فهو من أبعد الناس عن الشفاعة.

فشفاعه المخلوق عند المخلوق تكون بإعانة الشافع للمشفوع له، بغير إذن المشفوع عنده، بل يشفع إما لحاجة المشفوع عنده إليه، وإما لخوفه منه، فيحتاج أن يقبل شفاعته، والله تعالى غني عن العالمين، وهو وحده سبحانه يدبر العالمين كلهم، فما من شفيع إلا من بعد إذنه، فهو الذي يأذن للشفيع في الشفاعة، وهو يقبل شفاعته، كما يُلهم الداعي الدعاء، ثم يجيب دعاءه، فالأمر كله له. [١٥٦]

[١٥٦] شفاعه المخلوق للمخلوق بخلاف الشفاعه عند الخالق، فالله سبحانه لا أحد يشفع عنده إلا بإذنه، لأنه ليس بحاجة إلى أحد، وأما المخلوق فإنه يُشَفَّع عنده بغير إذنه، وبغير رضاه أيضاً، ويضطر المشفوع عنده أن يقبل الشفاعه؛ لأنه محتاج إلى الشافع، محتاج إليه يعيله، أما الله جلَّ وعلا فإنه غني عن خلقه، ليس بحاجة إلى أحد حتى يقبل شفاعتهم.

فإذا كان العبد يرجو شفيعاً من المخلوقين، فقد لا يختار ذلك الشفيع أن يشفع له، وإن اختار، فقد لا يأذن الله له في الشفاعة ولا يقبل شفاعته.

وأفضل الخلق محمد ﷺ ثم إبراهيم ﷺ، وقد امتنع النبي ﷺ أن يستغفر لعمه أبي طالب بعد أن قال: «لأستغفرن لك ما لم أنه عنك»، وقد صلى على المنافقين ودعا لهم، ف قيل له: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقَمِّ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]. وقال الله له أولاً: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] فقال: «لو أعلم أني لو زدت على السبعين يغفر لهم لزدت» فأنزل الله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦]. [١٥٧]

[١٥٧] الشفاعة إنما تنفع أهل التوحيد وأهل الإخلاص، أما المنافقون فلا تقبل فيهم شفاعة، ولذلك نهى الله سبحانه وتعالى نبيه ﷺ أن يستغفر لهم فقال ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبة: ٨٤] أي: لا تدع له أو تقم على قبره داعياً له، بخلاف المؤمن، فإن النبي ﷺ كان يصلي على المؤمنين، وكان يقف على قبورهم بعد الدفن، ويستغفر لهم، ويسأل الله لهم الشيت، ويأمر الناس بذلك، أما المنافق، فقد نهى الله رسوله أن يصلي على أحد منهم، أو أن يقف على قبره، لأنهم ليس عندهم إخلاص، وإنما يتظاهرون بالعبادة وهم كفر في قلوبهم والعياذ بالله.

وكذلك المشرك وهو مَنْ يدعو الله ويدعو معه غيره، كالذي يقول: لا إله إلا الله بلسانه، ثم يدعو مخلوقاً من الأموات، أو يتقرب إلى غير الله سبحانه وتعالى بالعبادة، أو

.....

بالدعاء، أو بالاستغاثة، أو بالذبح، أو بالنذر، للقبور والأضرحة، فهؤلاء لا تنفعهم شفاعة الرسول ﷺ يوم القيامة، لأنهم مشركون، والله لا يقبل الشفاعة في المشركين، فقد قال الله تعالى: ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣].

وقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَىٰ يُجِدِلُنَا فِي قَوْمِ
لُوطٍ ^(٧٤) إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّهٌ مُّنِيبٌ ^(٧٥) يَتَابَرَهُمْ أَعْرَضَ عَنْ هَٰذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ
رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ لَنَاِتِهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴾ [هود: ٧٤-٧٦]. [١٥٨]

[١٥٨] الله سبحانه نهي إبراهيم عليه السلام أن يستغفر لأبيه، لأنَّ أباه كان مشركاً، ولما
جاءت الملائكة لإهلاك قوم لوط جادلهم إبراهيم عليه السلام، يريد بذلك أن يمتنعوا
عن إهلاكهم، فالله جل وعلا نهاه عن ذلك وقال: ﴿ يَتَابَرَهُمْ أَعْرَضَ عَنْ هَٰذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ
رَبِّكَ ﴾ [هود: ٧٦] فدلَّ على أنَّ المشرك لا تُقبل فيه شفاعة الأنبياء. ومنع الله ﷻ أن يستغفر
لعمه أبي طالب ولأمه لأنها ماتا على الشرك.

ولما استغفر إبراهيم عليه السلام لأبيه بعد وعده بقوله: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١] قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ ۖ إِنَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ۖ ﴾ [المتحنة: ٤]. [١٥٩]

[١٥٩] يعني أن الله أمر المؤمنين أن يستغفروا للمؤمنين، ويستغفر بعضهم لبعض، ولا تستغفروا للمشركين من أقاربهم، فإن الله نهاهم عن ذلك فقال: ﴿ مَا كَانَتْ لِلشَّيْءِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ ﴾ [التوبة: ١١٣] ولا يحتج أحد باستغفار إبراهيم لأبيه، فإنه كان قد وعده بذلك، فقال: سأستغفر لك ربي، ثم إن الله جلَّ وعلا نهاه عن ذلك. ولما تبين له عداوة أبيه لله تبرأ منه.

وقال تعالى: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ۝ وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۝﴾ [التوبة: ١١٣-١١٤]. [١٦٠]

[١٦٠] قوله: ﴿وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۝ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ۝﴾ هذا مثل قوله: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ۝﴾ [المتحنة: ٤] يعني هذا استثناء من الأسوة والاقتداء.

وأما قوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي ۝﴾ [مريم: ٤٧] هذا من الوفاء بالوعد الذي وعد به أباه، وهذا قبل أن ينهاه الله عن ذلك، فلما نهاه امتنع.

والله سبحانه له حقوق لا يشركه فيها غيره، وللرسل حقوق لا يشركهم فيها غيرهم وللمؤمنين بعضهم على بعض حقوق مشتركة.

ففي «الصحيحين»^(١) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي: «يا معاذ أتدري ما حق الله على عباده؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، يا معاذ، أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «حقهم عليه أن لا يعذبهم».

فالله تعالى مستحق أن يعبد لا يشرك به شيء، وهذا هو أصل التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزلت به الكتب.

قال تعالى: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

ويدخل في ذلك أن لا نخاف إلا إياه، ولا نتقي إلا إياه، كما قال تعالى:

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٤٨/٣٠).

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥٢]

فجعل الطاعة لله وللرسول، وجعل الخشية والتقوى لله وحده. [١٦١]

[١٦١] الله جلّ وعلا حقه أن يُعبد وحده لا شريك له، فالعبادة حق لله جلّ وعلا، لا يجوز أن يصرف منها شيء لغيره الله عزّ وجلّ، فمن صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر.

والرسول ﷺ له حق، وهو اعتقاد أنه رسول الله حقاً، وطاعته، وامتنال أمره، واجتناب ما نهى عنه ومحبهه ﷺ، والافتداء به هذا من حق الرسول ﷺ، لا يشاركه فيه أحد من الأمة.

وكذلك المؤمنون، لهم حقوق بعضهم على بعض قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] فالله جلّ وعلا جعل للمؤمنين على بعضهم حقوقاً.

وقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا...﴾ [الزخرف: ٤٥] الرسل كلهم جاؤوا بالأمر بعبادة الله عزّ وجلّ، وترك الشرك به.

وكذلك قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩] فجعل الإيتاء لله وللرسول، كما قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] فالحلال ما حلله الرسول، والحرام ما حرّمه الرسول، والدين ما شرعه الرسول.

وجعل التحسب بالله وحده، فقال تعالى: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ [التوبة: ٥٩] ولم يقل ورسوله، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤] أي: حسبك وحسب من اتبعك الله، فهو وحده كافيك، ومن ظنّ أن معناها: حَسْبُكَ الله والمؤمنون، فقد غلط غلطاً عظيماً لوجوه كثيرة مبسطة في غير هذا الموضع. [١٦٢]

[١٦٢] الحسبُ وهو الكافي نوع من اختصاص الله سبحانه وتعالى، لا يشاركه فيه غيره، ولهذا قال: ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: وحسب من اتبعك من المؤمنين، فالله جلّ وعلا حَسْبُ الجميع وكافيهم، وكافلهم سبحانه وتعالى، وهو وكيلهم، وأما الإيتاء وهو الإعطاء، فيكون من الله جلّ وعلا، فالله يعطي، والرسول ﷺ يعطي من المال، ولهذا قال النبي ﷺ: «يا فاطمة، سليني من مالي ما شئت، لا أملك لك من الله شيئاً». فالإيتاء وهو الإعطاء من المال، هذا يكون من الله، ويكون من الرسول ﷺ، ويكون من الخلق.

ثم قال: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٥٩] فجعل الفضل لله، وذكر الرسول في الإيتاء، لأنه لا يُباح إلا ما أباحه الرسول، فليس لأحد أن يأخذ كل ما تيسر له إن لم يكن مباحاً في الشريعة.

ثم قال: ﴿إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩] فجعل الرغبة إلى الله وحده دون ما سواه، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۖ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [الشرح: ٧-٨].

فأمر بالرغبة إليه. ولم يأمر الله قط مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً، وإن كان قد أباح ذلك في بعض المواضع لكنه، لم يأمر به، بل الأفضل للعبد أن لا يسأل قط إلا الله، كما ثبت في «الصحيح»^(١) في صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب «هم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»، فجعل من صفاتهم أنهم لا يسترقون، أي: لا يطلبون من غيرهم أن يرقهم، ولم يقل: لا يرقون، وإن كان ذلك قد روي في بعض طرق مسلم، فهو غلط، فإن النبي ﷺ رقى نفسه وغيره، لكنه لم يسترق، فالمسترقى طالب للدعاء من غيره، بخلاف الراقي غيره، فإنه داعٍ له. [١٦٣]

[١٦٣] الواجب على المسلم أن يستغني عن الناس، وأن يعلق قلبه بالله، فلا يسأل إلا الله، قال ﷺ لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله» فهذا هو الأفضل والأحوط له، ويجوز

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢١٨) من حديث عمران بن حصين ؓ.

.....

أن يسأل المخلوق فيما يقدر عليه المخلوق، ولكن الأفضل ترك ذلك، والاستغناء بالله عزَّ وجلَّ.

وقد قال ﷺ لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله» فالله هو الذي يُتوكل عليه، ويُستعان به، ويستغاث به، ويخاف ويرجى ويعبد، وتنبى القلوب إليه، لا حول ولا قوة إلا به، ولا ملجأ منه إلا إليه، والقرآن كله يحقق هذا الأصل.

والرسول ﷺ يُطاع ويُحِبُّ ويُرضى به ويسلم إليه حكمه، ويُعزَّر ويوقَّر ويُتبع، ويؤمن به وبما جاء به، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطِيعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِنْسَانُكُمْ أَكْثَرٌ مِنْكُمْ فَآذِنُوا لَهُمْ جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَنْ صَبَرَ وَغَارَبَ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [التوبة: ١٢٤].

وفي «الصحاحين»^(١) عنه ﷺ أنه قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا الله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه، كما يكره أن يُلقى في النار».

قال: «والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده

(١) أخرجه البخاري (٢١)، ومسلم (٤٣) من حديث أنس بن مالك ؓ.

ووالده والناس أجمعين»^(١). [١٦٤]

[١٦٤] قوله: «يُعَزَّرُ وَيُوقَّرُ...» يُعَزَّرُ يعني: يُوقَّرُ، لأنَّ التعزير له معنيان: معنى التأديب ومعنى التوقير، والمراد هنا: التوقير.

قوله: «وَيُتَّبَعُ وَيُؤْمَنُ بِهِ...» طاعة الرسول طاعة لله قطعاً، طاعة لمن أرسله، أما طاعة غير الرسول فقد تكون طاعة لله، وقد تكون معصية له.

قوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ...﴾ المحبة الدينية نوع من أنواع العبادة، فمن أحب أحداً مع الله محبة دينية فقد أشرك بالله الشرك الأكبر، وأما المحبة الطبيعية، وهي محبة المال والزوجة والمسكن والأولاد، فهذه محبة طبيعية، لا يؤاخذ الإنسان عليها، وليست من أنواع العبادة، لكن إذا قَدِّمَ محبة هذه الأشياء على محبة الله عز وجل، فالله جلَّ وعلا يغضب عليه.

فالمحبة في الله أن تحب عباده الصالحين، وهي من الإيمان، ومن أوثق عُرى الإيمان الحب في الله، والبغض في الله، فمن أحب الله، ووالى الله، وعادى في الله، فهذه علامة الإيمان.

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من حديث أنس بن مالك ؓ.

وقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي.
قال: «لا يا عمر، حتى أكون أحب إليك من نفسك» قال: فلأنت أحب إلي
من نفسي، قال: «الآن يا عمر»^(١).

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾
[آل عمران: ٣١]. [١٦٥]

[١٦٥] يجب تقديم حب الله ورسوله على حب النفس، وهذه علامة تمام وكمال الإيمان،
ولذلك فإن الصحابة لما استقر الحبّ حب الله ورسوله في قلوبهم قدموا نفوسهم للجهاد
في سبيل الله، وصبروا على القتل والضرب والجراح، لأنهم قدموا ما يحبه الله على ما تحبه
أنفسهم، قدموا حياتهم لله عزّ وجلّ.

ادّعى اليهود أنهم يحبون الله، فالله امتحنهم بهذه الآية، أنهم إن كانوا صادقين في
محبتهم لله فليتبّعوا محمداً ﷺ. فلما لم يؤمنوا بمحمد ﷺ، فهم كاذبون في محبتهم لله.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٢) من حديث عمر بن الخطاب ؓ.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ٨ ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ أي: الرسول خاصة ﴿وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٨-٩] أي: تسبحوا الله تعالى.

فالإيمان: بالله والرسول، والتعزيز والتوقير: للرسول، والتسبيح: لله وحده، وهذا الأصل مبسوط في غير هذا الموضع. [١٦٦]

[١٦٦] هناك آيات كثيرة من هذا النوع يجمع الله فيها بين ما هو مشترك بين الله وبين رسوله، وبين ما هو خاص بالله عز وجل.

وقد بعث الله محمداً ﷺ بتحقيق التوحيد وتجريده، ونفي الشرك بكل وجه، حتى في الألفاظ، كقوله ﷺ: «لا يقولن أحدكم: ما شاء الله وشاء محمد».

وقال له رجل: ما شاء الله وشئت، فقال: «أجعلتني الله نداً؟ بل ما شاء الله وحده».

والعبادات التي شرعها الله كلها تتضمن إخلاص الدين كله لله، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]. [١٦٧]

[١٦٧] قوله: «بعث الله نبيه محمداً...» بعث الله نبيه محمداً ﷺ بالدعوة إلى التوحيد الخالص، والنهي عن الشرك بجميع أنواعه، كما بعث الأنبياء والمرسلين من قبله، كلهم اتفقت دعوتهم على الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه، ونبينا ﷺ فصل لنا الشرك بأنواعه، حتى الشرك بالألفاظ، وإن لم يعتقدوا بالقلب، كأن يقول: ما شاء الله وشئت، وذلك أن يجمع بين الله وبين المخلوق بالعطف بالواو، التي تقتضي التشريك والمساواة، وهذا في اللفظ، والمؤمن لا يعتقد أن المخلوق شريك للخالق، لكن لما كان هذا اللفظ يقتضي التشريك نُهي عنه سداً للذريعة. ولذلك يؤتى بـ«ثم» التي هي للترتيب والتعقيب، فالعبد له مشيئة بلا شك، والله له مشيئة، لكن مشيئة العبد تابعة لمشيئة الله، ولذلك يؤتى بـ«ثم» التي هي للترتيب والتعقيب، ولا يؤتى بـ«الواو» التي هي للتشريك والجمع.

قوله: «وقال له رجل: ما شاء الله وشئت...» معنى ندّاً: أي شريكاً، وذلك لأنه جمع بين مشيئة الرسول ومشية الله بالواو، فعطف بالواو: ما شاء الله وشئت.

قوله: «والعبادات التي شرعها الله كلها تتضمن...» الدين كله لله عزّ وجلّ، والعبادة كلها لله بجميع أنواعها، فلا يُصرف منها شيء لغير الله، فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة كالذبيح والنذر والخوف والرجاء لغير الله عزّ وجلّ فقد أشرك.

فالصلاة لله وحده، والصدقة لله وحده، والصيام لله وحده، والحج لله وحده، وإلى بيت الله وحده فالمقصود من الحج: عبادة الله وحده في البقاع التي أمر الله بعبادته فيها، ولهذا كان الحج شعار الحنيفية، حتى قال طائفة من السلف: ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ﴾ أي: حجاجاً، فإن اليهود والنصارى لا يحجّون البيت.

[١٦٨]

[١٦٨] الحج هو عبادة الله لا للبيت، وإنما هو عبادة الله عند البيت، الذي جعله الله مثابة للناس وأمناً، فالعبادة لله عزّ وجلّ، لكن جعل مكانها عند البيت، وذلك في الحج والعمرة خاصة.

قال طائفة من السلف: لما أنزل الله قوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] قالت اليهود والنصارى: نحن مسلمون، فأنزل الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ فقالوا: ألا نحج، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾ الآية عامة في الأولين والآخرين، بأن دين الإسلام هو دين الله الذي جاء به أنبياءه، وعليه عبادة المؤمنين، كما ذكر الله ذلك في كتابه، من أول رسول بعثه إلى أهل الأرض: نوح، وإبراهيم، وإسرائيل، وموسى، وسليمان، وغيرهم من الأنبياء والمؤمنين.

قال الله تعالى في حق نوح: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمِ إِن كَانَ كِبُرُ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي إِيَّائِي فَقُلْ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [هود: ٦١] وكان كبر على قومه ما لا يمكن أن يكون لهم من غير الإسلام، فأنزل الله: ﴿وَلَا تُظْهِرُوا الْفِتْنَةَ﴾ [هود: ٦٢] فإن توليتم فما سألتكم من أجرٍ إن أجرى إلا على الله وأمرت أن أكون من المسلمين﴾ [يونس: ٧١-٧٢]. [١٦٩]

[١٦٩] المراد بالإسلام في الآية: الإسلام الذي جاء به محمد ﷺ، لأنه جاء بالإسلام الخاص، كما أن الرسل كلهم جاؤوا بالإسلام العام؛ الذي يدعو إلى إفراد الله جلّ وعلا بالعبادة، ولكن الشرائع تختلف، وآخرها شريعة محمد ﷺ، فبعد بعثته ﷺ لم يبق دين إلا ما جاء به ﷺ، ونُسخت الأديان السابقة بشريعته ﷺ، فلما سمع اليهود قول الله تعالى:

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ قالوا: نحن مسلمون فيقبل منا، فالله جلّ وعلا أبطل قولهم، وتحداهم إن كانوا مسلمين فليحجوا بيت الله عزّ وجلّ، قال سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ فقالت اليهود حينها: لا نحج، فقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

كل الأنبياء دينهم الإسلام، الذي هو إخلاص العبادة لله عزّ وجلّ، وترك عبادة ما سواه، وإن اختلفت شرائعهم لحكمة من الله سبحانه وتعالى، ولحاجة المخلوقين، فكل وقت يحتاج لتشريعات تناسبه، فلما بُعث محمد ﷺ توحدت الشريعة، وبقيت شريعته لا تُنسخ إلى يوم القيامة، صالحة لكل زمان ومكان وهي شريعة الإسلام.

هذا دليل على أن الإسلام يشمل دين الأنبياء جميعاً، أولهم نوح عليه السلام، وقد صرح بأنه من المسلمين.

وقال تعالى في إبراهيم وإسرائيل: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًُا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿البقرة: ١٣٠-١٣٣﴾.

وقال تعالى عن يوسف: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِّنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

وقال تعالى في موسى وقومه: ﴿وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمُ إِن كُنْتُمْ ءَامِنُكُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤]، وقال في أنبياء بني إسرائيل: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال تعالى عن بلقيس: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤].

وقال تعالى عن أمة عيسى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا ءَامِنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١].

وقال تعالى عنهم أيضاً: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]. [١٧٠]

[١٧٠] يعقوب هو إسرائيل عليه السلام، وصّى بنيه بأن يعبدوا الله ويكونوا مسلمين ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنِيَنَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ فدلّ على أن هؤلاء كلهم على الإسلام.

وهذا يوسف عليه السلام سأل الله أن يتوفاه على الإسلام، فالإسلام دين جميع الأنبياء.

يعني أن بني إسرائيل منهم مسلمون، يحكم فيهم النبي في وقته، والأخبار من بعد النبي بالإسلام.

.....

قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ...﴾ هذه الآية فيها شرطان لقبول العبادة:

الشرط الأول: الإخلاص وهو الإسلام، ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ يعني: أخلص عمله لله عز وجل وقصده.

والشرط الثاني: الاتباع للرسول ﷺ، وهذا في قوله: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: متبع للرسول ﷺ، فالعبادة يشترط لقبولها شرطان: الإخلاص لله، والمتابعة للرسول ﷺ.

وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١١-١١٢].

وقد فُسِّرَ إسلام الوجه لله بما يتضمن إخلاص قصد العبد لله بالعبادة له وحده، وهو محسن بالعمل الصالح المأمور به، وهذان الأصلان جماع الدين: أن لا نعبد إلا الله، وأن نعبد به بما شرع لا نعبد به بالبدع. [١٧١]

[١٧١] قوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا...﴾ ادّعت اليهود والنصارى أنه لن يدخل الجنة إلا من كان يهودياً أو نصرانياً، فالله طالبهم بالبرهان على هذا النفي ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، ثم إن الله جلَّ وعلا أثبت أنه إنما يدخل الجنة كل من كان مسلماً لله وهو محسن ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ يعني: أخلص العبادة لله ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: متبع للرسول ﷺ فهو يدخل الجنة.

واليهود والنصارى ليسوا كذلك.

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ، فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وكان عمر بن الخطاب يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً. [١٧٢]

[١٧٢] الشرط الأول: العمل الصالح وهو ما كان مُتَّبِعاً الرسول ﷺ فيه، والشرط الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ فالله لا يقبل العمل إذا أشرك معه فيه غيره.

وهذا ما دعا به عمر رضي الله عنه أن يوفقه للإخلاص، وأن يجنبه الشرك، فدل على أنه لا بد من الأمرين: الإخلاص لله، واتباع الرسول ﷺ.

وقال الفضيل بن عياض في قوله تعالى: ﴿لِبَلَّوْكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [المك: ٢]: قال: أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي، ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص: أن يكون لله، والصواب: أن يكون على السنة. [١٧٣]

[١٧٣] لم يقل الله: أيكم أكثر عملاً، فالعبرة ليست بالكثرة، إنما العبرة بالحسن والصواب، ولذلك لما سئل الفضيل بن عياض رحمه الله: ما معنى: ﴿لِبَلَّوْكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾؟ قال: أخلصه وأصوبه، أخلصه بأن يكون خالصاً لله، ليس فيه شرك، وأصوبه بأن يكون على السنة، ليس فيه بدعة.

وهذان الأصلان هما تحقيق الشهادتين اللتين هما رأس الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله.

فإن الشهادة لله بأنه لا إله إلا هو تتضمن إخلاص الألوهية له، فلا يجوز أن يتأله القلب غيره، لا بحب ولا خوف ولا رجاء ولا إجلال ولا إكبار ولا رغبة، ولا رهبة، بل لا بد أن يكون الدين كله لله، كما قال تعالى: ﴿وَقَنِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

فإذا كان بعض الدين لله وبعضه لغيره، كان في ذلك من الشرك بحسب ذلك، وكمال الدين كما جاء في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره: «من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان» فالمؤمنون يحبون الله، والمشركون يحبون مع الله، كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. [١٧٤]

[١٧٤] قوله: «وهذان الأصلان هما تحقيق الشهادتين...» فشهادة أن لا إله إلا الله: أن لا يُعبد إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله: أن لا يُطاع ويُتبع إلا رسول الله ﷺ، فهما أساس العبادة: الإخلاص والمتابعة.

قوله: فإن الشهادة لله بأنه لا إله إلا الله تتضمن إخلاص المحبة لله. فمن أحب مع الله غيره فقد أشرك، فالذي يحب غير الله محبة عبادة ودل، عبادة معها ذل وخضوع، مشرك، أما الذي يحب شيئاً وهو لا يخضع له، كالذي يحب زوجته أو ولده أو ماله أو مسكنه،

.....

فهذا ليس معه ذل وخضوع، فهذه ليست عبادة، هذه محبة طبيعية، هذا فرق ما بين محبة
العبادة، والمحبة الطبيعية.

والشهادة بأنَّ محمداً رسول الله تتضمن تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، فما أثبتته وجب إثباته، وما نفاه وجب نفيه. [١٧٥]

[١٧٥] من مقتضى شهادة أن محمداً رسول الله أن يُصدّق الرسول ﷺ في كل ما أخبر به، سواء كان متواتراً أو كان آحاداً، لأنَّ بعض الناس إنما يقصر الإيمان على المتواتر من السنة، وينكر العمل بالآحاد، ومن الناس من يقول: المتواتر هو الذي يفيد القطعية، وأما الآحاد فيفيد الظنية، وهذا كله كلام باطل، فكلام الرسول ﷺ كله إذا ثبت - سواء متواتراً أو آحاداً - فإنه يفيد اليقين.

كما يجب على الخلق أن يشبّوا الله ما أثبتّه من الأسماء والصفات، وينفوا عنه ما نفاه عنه من مماثلة المخلوقات، فيخلصون من التعطيل والتمثيل، ويكونون على خير عقيدة في إثبات بلا تشبيه، وتنزيه بلا تعطيل. [١٧٦]

[١٧٦] من الإيمان بالله والشهادة له بالوحدانية إثبات أسماء الله وصفات الله عزّ وجلّ فمن صميم التوحيد أن نثبت ما أثبتّه الله لنفسه، أو أثبتّه له رسوله من الأسماء والصفات، إثباتاً بلا تمثيل، لأنّ هناك من يغلو في الإثبات، ويشبّه المخلوق بالخالق، وتنزيهاً بلا تعطيل، فهناك من ينزّه الله، ويغلو في التنزيه، حتى ينفي عن الله ما أثبتّه لنفسه، وأثبتّه له رسوله.

وعليهم أن يفعلوا ما أمرهم به، وأن ينتهوا عما نهاهم عنه، ويحللوا ما أحله، ويحرموا ما حرّمه، فلا حرام إلا ما حرّمه الله ورسوله، ولا دين إلا ما شرعه الله ورسوله. [١٧٧]

[١٧٧] ومن توحيد الله ومقتضى الشهادتين تحليل ما أحله وتحريم ما حرّمه هنالك من يأخذ بأقوال العلماء، دون أن يعرف دليلها، لماذا؟ لأنه يوافق هواه، أما إذا خالف هواه، ولو كان صواباً، فإنه لا يقبله، بل بعضهم لا يعمل بالأحاديث الصحيحة إذا خالفت هواه.

ولهذا ذم الله المشركين في سورتي الأنعام والأعراف وغيرهما، لكونهم حرّموا ما لم يحرمه الله، ولكونهم شرعوا ديناً لم يأذن به الله، كما في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا...﴾ [الأنعام: ١٣٦] إلى آخر السورة. وما ذكر الله في صدر سورة الأعراف، وكذلك قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

[١٧٨]

[١٧٨] عاب الله على المشركين في هاتين السورتين عدم التزامهم في التحليل والتحريم بشرع الله وأخذهم بما شرعه لهم طواغيتهم.

وقد قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿[الأحزاب: ٤٥-٤٦] فَأخبره أنه أرسله داعياً إليه بإذنه، فمن دعا إلى غير الله فقد أشرك، ومن دعا إليه بغير إذنه فقد ابتدع، والشرك بدعة، والمبتدع يؤول إلى الشرك، ولم يوجد مبتدع إلا وفيه نوع من الشرك. [١٧٩]

[١٧٩] قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿ يعني أن الذي يدعو إلى الله هو الذي يدعو بإذن الله، أي: بشره وبدينه، وإن دعا الناس إلى غير دين الرسول فهو مبتدع، والمبتدع يشرع ما لم يأذن به الله فهو مشرك.

كما قال تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١]. وكان من إشراكهم أنهم أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم.

وقد قال تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩] فقرن بعدم إيمانهم بالله واليوم الآخر، أنهم لا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق. [١٨٠]

[١٨٠] قوله: ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ...﴾ فهم إنما يدينون دين الباطل، ويحرمون ويحللون ما يوافق أهواءهم، وما قال به أحبارهم ورهبانهم من دون الله عز وجل.

والمؤمنون صدّقوا الرسول ﷺ فيما أخبر به عن الله، وعن اليوم الآخر، فآمنوا بالله وباليوم الآخر، وأطاعوه فيما أمر ونهى، وحلّل وحرّم، فحرّموا ما حرّم الله ورسوله، ودانوا دين الحق، فإنّ الله بعث الرسول يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحلّ لهم الطيبات، ويحرّم عليهم الخبائث، فأمرهم بكل معروف، ونهاهم عن كل منكر، وأحلّ لهم كل طيب، وحرّم عليهم كل خبيث. [١٨١]

[١٨١] الأصل أنّ الذي يُطاع ويُتبع مطلقاً هو الرسول ﷺ، أما ما عداه من أهل العلم، ولو بلغ من العلم مرتبة عالية، فإنه لا يُقبل قوله مطلقاً، وإنما يُعرض على الدليل، فإذا وافق الدليل قبل، وما خالف الدليل فإنه يُردّ، لأنه مجتهد، إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد، لكن لا نتبعه على الخطأ.

ولفظ الإسلام يتضمن الاستسلام والانقياد، ويتضمن الإخلاص، مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ [الزمر: ٢٩].

فلا بدَّ في الإسلام من الاستسلام لله وحده، وترك الاستسلام لما سواه، وهذا حقيقة قولنا: لا إله إلا الله، فمن استسلم لله ولغيره فهو مشرك، والله لا يغفر أن يُشرك به، ومن لم يستسلم له فهو مستكبر عن عبادته.

وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وثبت عنه ﷺ في «الصحيح»^(١) أنه قال: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان» ف قيل له: يا رسول الله، الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً، أفمن الكبر ذاك؟ فقال: «لا، إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس» بطر الحق: جحده ودفعه، وغمط الناس: ازدراؤهم واحتقارهم.

فاليهود موصوفون بالكبر، والنصارى موصوفون بالشرك، قال تعالى في نعت اليهود: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

(١) أخرجه مسلم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وقال في نعت النصارى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

ولهذا قال الله تعالى في سياق خطاب النصارى: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]. [١٨٢]

[١٨٢] الإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده.

قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ...﴾ هذا مثل للمشرِك والموحد، فالمشرِك الذي يعبد آلهة متعددة لا يدري من يُرضي منهم، مثل المملوك الذي له عدة مُلاك، لا يدري من يُرضي منهم، ومن يحقق رغبته منهم، والموحد هو الذي له مالك واحد، يعرف مالِكه وما يطلبه منه، فهو في راحة معه.

قوله: «فلا بد في الإسلام من الاستسلام...» من استسلم لله وحده فهو موحد، ومن استسلم لله ولغيره فهو مشرك، ومن أبى أن يستسلم لله فإنه يكون مستكبراً.

قوله: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة...» الكبر، هو «بطر الحق يعني: دفع الحق وعدم قبوله، وغمط الناس»، الكبر هو: احتقار الناس وعدم قبول الحق، أما تجمل الإنسان بالثياب وغير ذلك فهذا من الجمال، وقد أمر الله بالتجمل، فالله جميل يحب الجمال، والمتجمل لا يكون في قلبه كبر، كما أن الفقير والعائل قد يكون فيه كبر، فالعبرة

بالقلب، فالعائل المستكبر من الذين لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم.

قوله: «فاليهود موصوفون بالكبر...»، ولهذا كانوا يرفضون ما جاءت به الرسل إذا خالف أهواءهم قال تعالى فيهم: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾، وأما النصارى فالغالب عليهم الشرك، قال تعالى فيهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ والأخبار: هم العلماء، والرهبان: هم العباد.

قوله: «ولهذا قال الله في سياق خطاب النصارى: ﴿قُلْ يَتَّهِلَ الْكِتَابُ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ فنحن لا نقول لأهل الكتاب: اتبعونا، ولكننا نقول لهم: تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، فيها عدل وإنصاف نقول لهم: ﴿أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾.

وقال تعالى في سياق تقريره للإسلام وخطابه لأهل الكتاب: ﴿قُولُوا
ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ
وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ
أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٦) فَإِنَّ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنَ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ
تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ اللَّهِ
وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴿١٣٨﴾ قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ
رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾ أَمْ نَقُولُونَ إِنَّ
إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ
قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ
بِغَفْلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦-١٤٠]. [١٨٣]

[١٨٣] الذين ليس بالادعاء وغير ذلك من الظنون، إنما الدين أن تؤمن بجميع الرسل
والكتب، أما الذي يؤمن ببعض الرسل وبعض الكتب ويكفر بالبعض الآخر، فهذا
كافر بالجميع، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا
بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نَحْنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا
بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥٠) أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥١﴾
[النساء: ١٥٠-١٥١] وفي هذه الآية التي ذكرها الشيخ: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ
إِلَيْنَا...﴾ إلى آخر الآيات. ﴿فَإِنَّ ءَامَنُوا﴾ أي أهل الكتاب «بمثل ما آمنتم به» في
قولكم: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ

.....

وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ
(١٣) فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنُتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ لَوَلَوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴿١٤﴾

ولما كان أصل الدين الذي هو دين الإسلام واحداً، وإن تنوعت الشرائع، قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح^(١): «إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد، الأنبياء إخوة لعلات، وإن أولى الناس بابن مريم لأنا، فليس بيني وبينه نبي».

فدينهم واحد؛ وهو عبادة الله وحده لا شريك له، وهو يُعبد في كل وقت بما أمر به في ذلك الوقت، وذلك هو دين الإسلام في ذلك الوقت. [١٨٤]

[١٨٤] قال الله جلّ وعلا: ﴿إِنَّ أَلَدِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، والإسلام كما عرّفه الشيخ في موضع آخر: هو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، وهو بهذا المعنى دين جميع الأنبياء، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، هذا دين الأنبياء: عبادة الله وترك عبادة ما سواه.

وعبادة الله تكون بما شرعه لعباده في كل وقت بحسبه، فشرائع الأنبياء تكون كما قال الله جلّ وعلا: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، فشرائع الأنبياء تختلف من وقت إلى وقت آخر حسب ما يحتاجه الناس في وقتهم، ثم ينسخ الله ما يشاء سبحانه، ويأتي بشرع آخر يناسب الجيل المعاصر له، إلى أن بعث الله محمداً ﷺ فختمت شريعته الشرائع، ورسالته الرسالات، وانتهت شرائع السابقين ببعثته ﷺ إلا في العقيدة

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٩٢٧٠) من حديث أبي هريرة ؓ.

.....

والتوحيد فهي مستمرة، ولهذا قال ﷺ: «نحن معاشر الأنبياء ديننا واحد» يعني: عقيدتهم واحدة.

وأما الشرائع العملية فهي تختلف حسب مصالح العباد والأجيال، ولكنه بعد بعثته ﷺ أمر الله العالم كله باتباعه، لأن كل نبي قبله كان يُبعث إلى قومه خاصة، وهذا الرسول ﷺ بُعث إلى الناس كافة، فكانت شريعته هي الباقية والصالحة والمصلحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة.

وتنوع الشرائع في الناسخ والمنسوخ من المشروع، كتنوع الشريعة الواحدة، وكما أن دين الإسلام الذي بعث الله به محمداً ﷺ هو دين واحد، مع أنه قد كان في وقت يجب استقبال بيت المقدس في الصلاة، كما أمر المسلمون بذلك بعد الهجرة ببضع عشر شهراً، وبعد ذلك يجب استقبال الكعبة ويحرم استقبال الصخرة، فالدين واحد وإن تنوعت القبلة في وقتين من أوقاته، فهكذا شرع الله تعالى لبني إسرائيل السبت، ثم نسخ ذلك وشرع الجمعة، فكان الاجتماع يوم السبت واجباً إذ ذاك، ثم صار الواجب هو الاجتماع يوم الجمعة، وحرُم الاجتماع يوم السبت، فمن خرج عن شريعة موسى قبل النسخ لم يكن مسلماً، ومن لم يدخل في شريعة محمد ﷺ بعد النسخ لم يكن مسلماً. [١٨٥]

[١٨٥] من مقتضى الإسلام العمل بما شرعه الله سبحانه وتعالى في كل وقت بحسبه، فقد ينسخ الله شريعة بشرية، وقد ينسخ الله بعض الأحكام في الشريعة الواحدة بأحكام أخرى حسب مصالح العباد، وطاعة الله هي بفعل الناسخ وترك المنسوخ، أي: بفعل ما شرعه الله وترك ما نسخه الله سبحانه وتعالى، والنسخ من مصالح العباد، وقد يكون النسخ إلى أخف، وقد يكون إلى أغلظ، وقد يكون إلى بدل، أو إلى غير بدل، بحسب مصالح العباد، وهذا من حكمة الله سبحانه وتعالى ورحمته بعباده.

ولم يشرع الله لنبي من الأنبياء أن يعبد غير الله البتة، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ [الشورى: ١٣]. فأمر الرسل أن يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه.

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: ٥١-٥٢].

[١٨٦]

[١٨٦] يعني أن أمر العقيدة لا يجوز التفرق فيه، فالعقيدة وهي التوحيد واحدة وهي عقيدة الأنبياء جميعاً، كما قال تعالى في هذه الآية: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِّنَ الدِّينِ﴾ يعني: من التوحيد والعقيدة، ﴿مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ وقد قال تعالى: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُّسُلِنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] فالدين الذي هو التوحيد، لا يتغير، لأن الله خلق الخلق من أجله قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وإنما النسخ يكون في الشرائع العملية، لا في العقيدة.

الشاهد في ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، فالمسلمون أمة واحدة، من أول الخليقة إلى آخر الخليقة، إخوة في الدين والعقيدة.

وقال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿[الروم: ٣٠-٣٢].

فأهل الإشراك متفرقون، وأهل الإخلاص متفقون، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴿[هود: ١١٨-١١٩] فأهل الرحمة متفقون مجتمعون، والمشركون فرقوا دينهم وكانوا شيعاً. [١٨٧]

[١٨٧] قوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا...﴾ أي أخلص عملك وتوجهك إلى الله وحده والاجتماع على التوحيد وعلى العقيدة هو الذي أمر الله به، وأما الاختلاف والتفرق فقد نهى الله سبحانه وتعالى عنه الأنبياء وأتباع الأنبياء، فالخلاف إنما يقع في الأمور العملية والاجتهادية، وأما أمور العقيدة فليست مجالاً للاجتهاد، وإنما هي توقفية، ولذلك لا يدخلها نسخ ولا تغيير، ولا يجوز فيها الاختلاف.

قوله: «فأهل الإشراك متفرقون...» أهل الشرك متفرقون في عباداتهم، لأنهم لما تركوا عبادة الله ابتلوا بعبادة الأصنام والأوثان والأشجار والأحجار، وكلّ يعبد ما تهواه نفسه، وما يزيّنه له الشيطان، فتفرقوا، أما المسلمون فهم والله الحمد أمة واحدة على عقيدة واحدة، لا يختلفون ولا يتنازعون، وإن تنازعوا رجعوا إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]،

﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] فهم يرجعون إلى كتاب ربهم وإلى سنة نبيهم ويتفقون، ويحسمون الخلاف، بخلاف أهل الشرك وأهل الضلال، فإنهم لا يتفقون، بل كل حزب بما لديهم فرحون.

وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ يعني: أن أهل الرحمة لا يختلفون، ولذلك قيل: الاجتماع رحمة والفرقة عذاب، فالذين يروون حديثاً عن الرسول ﷺ: «خلاف أمتي رحمة»، هذا لا أصل له، فالخلاف في العقيدة ليس رحمة، وإنما هو شر، أما الاختلاف في الاجتهاد والاستنباط، فهذا يقع، لكنه يُرجع فيه إلى الدليل قال تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

وأما قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ﴾ هذا دليل على أن التوحيد هو دين الفطرة، وهو دين الإسلام.

ولهذا تجد ما أحدث من الشرك والبدع يفترق أهله، فكان لكل قوم من مشركي العرب طاغوت يتخذونه نداً من دون الله، فيقربون له ويستعينون به ويشركون به، وهؤلاء ينفرون عن طاغوت هؤلاء، وهؤلاء ينفرون عن طاغوت هؤلاء، بل قد يكون لأهل هذا الطاغوت شريعة ليست للآخرين، كما كان أهل المدينة يهللون لمناة الثالثة الأخرى، ويخرجون من الطواف بين الصفا والمروة، حتى أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٨].

وهكذا تجد من يتخذ شيئاً من نحو هذا الشرك، كالذين يتخذون القبور وآثار الأنبياء والصالحين مساجد، تجد كل قوم يقصدون بالدعاء والاستغاثة والتوجه عند من لا تعظمه الطائفة الأخرى. [١٨٨]

[١٨٨] هذا شأن المشركين أنهم لا يتفقون، لأن كل فرقة أو كل شخص منهم له هواية، وله اتجاه غير اتجاه الآخر، ويكذب بعضهم بعضاً، وربما يتقاتلون فيما بينهم، لأنهم لا تجمعهم عقيدة ولا تربطهم رابطة، كما كان الحال في الجاهلية، إلى أن بعث الله محمداً ﷺ، فجمع الله به المسلمين قال الله تعالى ممتناً عليهم: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَفَكُمْ النَّاسُ فَتَاوَنَكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ. وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦] وقال ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. فلا يجمع الناس إلا دين التوحيد، والعقيدة الصحيحة، واتباع محمد ﷺ، ولا يفرق الناس إلا اتباع الآراء والأهواء، وكل ناعق.

بخلاف أهل التوحيد، فإنهم يعبدون الله وحده ولا يشركون به شيئاً، في بيوته التي قد أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، مع أنه قد جعل لهم الأرض كلها مسجداً وطهوراً، وإن حصل بينهم تنازع في شيء مما يسوغ فيه الاجتهاد. لم يوجب ذلك لهم تفرقاً ولا اختلافاً، بل هم يعلمون أن المصيب منهم له أجران، وأن المجتهد المخطئ له أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور له، والله هو معبودهم وحده، إياه يعبدون وعليه يتوكلون، وله يخشون ويرجون، وبه يستعينون ويستغيثون، وله يدعون ويسألون، فإن خرجوا إلى الصلاة في المساجد كانوا مبتغين فضلاً منه ورضواناً كما قال تعالى في نعمتهم: ﴿تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سَجْدًا يَبْتَغُونَ فُضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وكذلك إذا سافروا إلى أحد المساجد الثلاثة، لا سيما المسجد الحرام الذي أمروا بالحج إليه، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُحِلُّوْا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهَرِ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فُضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ [المائدة: ٢] فهم يؤمّون بيته يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً، لا يرغبون إلى غيره، ولا يرجون سواه، ولا يخافون إلا إياه. [١٨٩]

[١٨٩] أهل التوحيد يقولون في تليبتهم: لبيك لا شريك لك، فيعلنون التوحيد، وأن الله لا شريك له، وأنهم جاؤوا لعبادته وحده لا شريك له، لا يفرقون في ذلك، فالذين يعبدون رباً واحداً وهو الله سبحانه وتعالى يجتمعون، لأنها تجتمع قلوبهم، وإذا حصل بينهم اختلاف فيما يسوغ فيه الاجتهاد حسموه بالرجوع إلى كتاب الله وسنة نبيه، كما قال ﷺ: «عليكم بستي، من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستي وسنة

.....

الخلفاء»^(١). والله جلّ وعلا قال: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]
 فالاختلاف إن كان في العقيدة فلا يجوز ولا يسوغ أبداً، لأنَّ العقيدة ليست محل
 اختلاف ولا اجتهاد، وإنما هي توقيفية، أما الاختلاف في الأحكام الفقهية المستنبطة من
 الكتاب والسنة، فربما يحصل اختلاف في وجهات النظر حسب المدارك، ولكن الميزان
 والمرجع هو الكتاب والسنة للجميع.

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١٧١٤٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٣)، والترمذي (٢٦٧٦) من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه.

وقد زين الشيطان لكثير من الناس سوء عملهم، واستزَلَّهم عن إخلاص الدين لربهم إلى أنواع من الشرك، فيقصدون بالسفر والزيارة رضا غير الله، والرغبة إلى غيره، ويشدون الرحال: إما إلى قبر نبي أو صاحب أو صالح، أو ما يظن أنه نبي أو صاحب أو صالح، داعين له راغبين إليه.

ومنهم من يظن أنَّ المقصود من الحج هو هذا، فلا يستشعر إلاَّ قصد المخلوق المقبور. ومنهم من يرى أنَّ ذلك أنفع له من حج البيت. [١٩٠]

[١٩٠] لما كان المسلمون يتجهون إلى بيت واحد، ومكان واحد، اتفقت كلمتهم، وتأخروا فيما بينهم، وأعلنوا التوحيد بقولهم: «ليكَ لا شريك لك»، وأما أهل الشرك وعبدَة الأوثان والقبور والأضرحة، فكلُّ له وثن وكلُّ له قبر يعظمه، وكلُّ له مزار، فلذلك يتنازعون ويختلفون ولا يجتمعون أبداً.

من الناس من يأتي إلى مكة وإلى المدينة فلا يتجه إلى المسجد الحرام ولا إلى المسجد النبوي، وإنما يسأل عن القبور والأضرحة، ويبحث عنها، ويذهب إليها، ويُمضي ليله ونهاره وأمواله في طلبها وتبعتها، لأنه تعلّق قلبه بغير الله سبحانه وتعالى، فهو يبحث عما تعلّق به قلبه.

ومن شيوخهم من يحج، فإذا دخل المدينة رجع مكتفياً بزيارة القبر ظن أن هذا أبلغ، ومن جهّاهم من يتوهم أن زيارة القبور واجبة، وأكثرهم يسأل المقبور الميت، كما يسأل الحي الذي لا يموت، فيقول: يا سيدي فلان اغفر لي، وارحمني، وتب علي. أو يقول: اقض عني الدين، وانصرني على فلان، وأنا في حَسْبِكَ وجوارك.

وقد يندرون أولادهم للمقبور، ويسيّون له السوائب من البقر والغنم وغيرها.

كما كان المشركون يسيّون السوائب لطواغيتهم، قال الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ﴾. [١٩١]

[١٩١] هذا من العجائب، ومن انتكاس الفطرة، أن يسأل العبد مخلوقاً مثله، أو أقل منه، مخلوقاً عاجزاً، بل ميتاً، ويَعْدِلُ عن الحي الذي لا يموت، الغني الكريم، الذي يجيب من دعاه، إلى مخلوق ميت عاجز، يدعوهُ ويتضرع إليه. ويكتفي بزيارة القبر بدل الحج إلى بيت الله العتيق.

هذا كما ذكر الله في القرآن: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ لِيُزْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]، فمن المشركين من يذبح ولده تقرباً إلى الأموات، ومنهم من يسيّب إبله للأموات. لأن الشياطين زينت لهم ذلك وصدتهم عن التقرب إلى الله عز وجل.

قوله: «كما كان المشركون يسيّون السوائب لطواغيتهم قال الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ...﴾، هذه أنواع من الإبل يتقربون بها إلى أصنامهم، والبحيرة: التي تُشَقُّ أذنها علامة على أنها للميت، والسائبة: هي التي تُسيَّبُ ولا يُعمل عليها فلا تُركب ولا يحمل عليها وإنما تترك للأموات، والوصيلة: هي الناقة التي أنتجت إنتاجاً خاصاً وتواصل إنتاجها، هذه يسيّونها للأصنام، والحامي: هو الجمل إذا حصل منه ضراب محدد فإنهم يسيّونه، ويقولون: حمى ظهره، فلا يركبونه.

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا
فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ
فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ
سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦]. [١٩٢]

[١٩٢] وكذلك يجعلون من الزروع للأموات نصيباً، ويجعلون لله نصيباً منها، وهذا من
الشرك بالله عز وجل، والله لا يقبل الشرك، ولهذا قال: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ
فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ﴾. وقيل:
إنهم إذا نقص ما للأصنام كملوه مما جعلوه لله. وإن نقص ما لله فإنهم لا يكملونه مما
للأصنام ويقولون: الله غني عنه.

ومن السدنة من يضلل الجاهل، فيقول: أنا أذكر حاجتك لصاحب الضريح، وهو يذكرها للنبي ﷺ والنبي يذكرها لله. [١٩٣]

[١٩٣] السدنة هم الحراس الذين يحرسون القبور التي تعبد وهؤلاء يجمعون الأموال من الناس، ويقولون لهم: اذكروا لنا حوائجكم ونحن نبليها للنبي، أو للميت، أو الولي وهم يبلغونها لله، هكذا يضللون الناس والعياذ بالله، فيغتر بهم العوام والجاهل. ويدفعون لهم الأموال التي يأخذها السدنة أو الدولة أو الأسرة التي تتوارث القيام على هذا الضريح وتأخذ ما يدفع له من الأموال.

ومنهم من يعلّق على القبر المكذوب أو غير المكذوب، من الستور والثياب، ويضع عنده من مصوغ الذهب والفضة، مما قد أجمع المسلمون على أنه ليس من دين الإسلام.

والمسجد الجامع معطل خراب صورة ومعنى.

وما أكثر من يعتقد من هؤلاء أنّ صلاته عند القبر المضاف إلى بعض المعظمين - مع أنه كذب في نفس الأمر - أعظم من صلاته في المساجد الخالية من القبور والخالصة لله.

فيزدحمون للصلاة في مواضع الإشراك المبتدعة التي نهى النبي ﷺ عن اتخاذها مساجد، وإن كانت على قبور الأنبياء، ويهجرون الصلاة في البيوت التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، والتي قال الله فيها: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]. [١٩٤]

[١٩٤] قوله: «ومنهم من يعلّق على القبر المكذوب أو غير...» أي يعلقون الستور على القبور مضاهاة للكعبة، ويضعون عليها السرج، ويضعون عليها حلّي الذهب والفضة، وكل هذا في خزينة شياطين الإنس، الذين يأكلون أموال الناس بالباطل، ويزينون لهم هذه الأمور، وإلا فالملت لا ينتفع منها، وإنما هذه حيل وشباك ينصبها هؤلاء الكذبة الكفرة للناس ليأخذوا أموالهم.

قوله: «والمسجد الجامع...» يعني أن المسجد الخالي من القبر ليس له قيمة عند هؤلاء، ولا يتجهون إليه، بل لا يتجهون إلى المسجد الحرام، ولا إلى مسجد النبي ﷺ، ولا إلى المسجد الأقصى، ولا يذهب إلى سائر المساجد الخالية من الأوثان والقبور، وإنما يتجهون إلى المساجد والمشاهد المبنية على القبور.

فهؤلاء لا يتجهون إلى بيوت الله، وإنما يتجهون إلى بيوت الشيطان، وإلى المشاهد والأضرحة، لأنَّ الشيطان قد زين لهم شركهم، ودعاة الضلال من الإنس زينوا لهم إفكهم وكذبوا عليهم. حتى أصبحوا يرون أنَّ الصلاة عند الأضرحة أفضل من الصلاة في مساجد الله التي أذن أن ترفع ويذكر فيها اسمه.

وهؤلاء القوم يسافرون إلى القبور ولا يسافرون إلى المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى، التي هي المساجد التي شرع النبي ﷺ السفر إليها للعبادة والصلاة فيها، لا يتجهون إليها، وإنما يتجهون إلى المشاهد، وأماكن الشرك.

ومن أكابر شيوخهم من يقول: الكعبة في الصلاة قبلة العامة، والصلاة إلى قبر الشيخ فلان - مع استدبار الكعبة - قبلة الخاصة. وهذا وأمثاله من الكفر الصريح باتفاق علماء المسلمين.

وهذه المسائل التي تحتل من البسط وذكر أقوال العلماء فيها ودلائلها أكثر مما كتبنا في هذا المختصر.

وقد كتبنا في ذلك في غير هذا الموضع ما لا يتسع له هذا الموضع. وإنما نبهنا فيه على رؤوس المسائل، وجنس الدلائل، والتنبيه على مقاصد الشريعة وما فيها من إخلاص الدين لله، وعبادته وحده لا شريك له، وما سدّته من الذريعة إلى الشرك دِقّه وَجِلّه، فإنّ هذا هو أصل الدين، وحقيقة دين المرسلين، وتوحيد رب العالمين. [١٩٥]

[١٩٥] قوله: «ومن أكابر شيوخهم..» مما لا شك فيه أنّ من زعم أن الكعبة قبلة العامة والجهال، وأنّ القبر قبلة الأولياء والأتقياء والخواص أنه أشدّ كفرًا من فرعون.

قوله: «وهذه المسائل التي تحتل...» رحم الله الشيخ وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً، فقد كتب، ويّين وجاهد في سبيل الله حتى أتاه اليقين من ربه وترك للناس علماً عظيماً يتنفع به من يأتي بعده وهذا واجب العلماء في كل زمان تجاه هذه الأضرحة التي صدت الناس عن عبادة الله التي خلق الخلق من أجلها.

وقد غلط في مسمى التوحيد طوائف من أهل النظر والكلام، ومن أهل الإرادة والعبادة، حتى قلبوا حقيقته في نفوسهم. فطائفة ظنت أن التوحيد هو نفي الصفات، بل نفي الأسماء الحسنى أيضاً، وسموا أنفسهم أهل التوحيد. وأثبتوا ذاتاً مجردة عن الصفات، ووجوداً مطلقاً بشرط الإطلاق. وقد علم بصريح المعقول المطابق لصحيح المنقول أن ذلك لا يكون إلا في الأذهان لا في الأعيان، وزعموا أن إثبات الصفات يستلزم ما سموه تركيباً، وظنوا أن العقل ينفيه، كما قد كشفنا أسرارهم، وبيّنا فرط جهلهم وما أضلهم من الألفاظ المجملة المشتركة في غير هذا الموضع. [١٩٦]

[١٩٦] أهل الحق وأهل الضلال فسّروا التوحيد بتفسيرات، فأهل الإيمان وأهل العلم يفسرون التوحيد: بأنه أفراد الله تعالى بالعبادة وترك عبادة ما سواه، وأهل الشرك يفسرون التوحيد بأنه عبادة الأضرحة، والقبور، والمشاهد لطلب الشفاعة منها، وينكرون على من يأمر بعبادة الله وحده، وأهل وحدة الوجود يقولون: التوحيد أن تعتقد أن هذا الكون كله هو الله، لا انقسام فيه فمن قسّمه إلى مخلوق وخالق فهذا مشرك، وأما المعتزلة والجهمية فإنهم يقولون: التوحيد هو نفي الصفات، فمن أثبت لله الأسماء والصفات فهذا مشرك، ومن نفاها فهذا موحد، فهذه هي تفسيراتهم للتوحيد. ولذلك يسمّون عقيدتهم بالتوحيد، يعني: نفي الأسماء والصفات. لأن إثباتها يعني تعدد الآلهة عندهم ولهذا قال الشيخ عنهم: «وأثبتوا ذاتاً مجردة عن الصفات ووجوداً مطلقاً بشرط الإطلاق» ومن الكتب التي بيّنت هذه الأمور كتاب العقيدة الحموية والتدمرية، فإنه بيّن فيها الشيخ

.....

رحمه الله ضلال الجهمية والمعتزلة الذين جعلوا التوحيد نفي الأسماء والصفات، والشرك إثبات الأسماء والصفات، حتى قال إمام من أئمتهم: ألف ابن خزيمة كتاباً سماه كتاب التوحيد، وهو في الحقيقة كتاب الشرك. لماذا؟ لأنه يثبت فيه الأسماء والصفات.

وطائفة ظنوا أنَّ التوحيد ليس إلَّا الإقرار بتوحيد الربوبية، وأنَّ الله خلق كل شيء، وهو الذي يسمونه توحيد الأفعال. [١٩٧]

[١٩٧] يعني ومن الفرق الضالة من يثبت توحيد الربوبية فقط، ويقول: من أثبت توحيد الربوبية فقد أثبت التوحيد الخالص لله عزَّ وجلَّ، وهو: أن يعتقد أنَّ الله هو الخالق الرازق المحيي المُمَدِّب الذي بيده الأمر، وهذا لا يغني شيئاً دون توحيد الألوهية، الذي هو: إفراد الله بالعبادة، لأنَّ توحيد الربوبية أقر به المشركون، الذين قاتلهم رسول الله ﷺ، لأنهم لم يثبتوا التوحيد الذي طلبه الله من خلقه، وأمرهم به، وهو إفراده جلَّ وعلا بالعبادة، وترك عبادة ما سواه، وهذه عقيدة النظَّار وهم علماء المنطق وعلماء الكلام، بل ومن الكتَّاب العصريين من ينكر تقسيم التوحيد إلى توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، ويقول: التوحيد شيء واحد، هو توحيد الربوبية فقط.

ومن أهل الكلام من أطال نظره في تقرير هذا الموضع، إما بدليل أن الاشتراك يوجب نقص القدرة وفوات الكمال، واستقلال كل من الفاعلين بالمفعول محال، وإما بغير ذلك من الدلائل، ويظن أنه بذلك قرر الوجدانية، وأثبت أنه لا إله إلا هو، وأن الإلهية هي القدرة على الاختراع أو نحو ذلك، فإذا ثبت أنه لا يقدر على الاختراع إلا الله، وأنه لا شريك له في الخلق، كان هذا عندهم هو معنى قولنا: لا إله إلا الله، ولم يعلم أن مشركي العرب كانوا مقرين بهذا التوحيد، كما قال تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

قال ابن عباس وغيره: تسألهم من خلق السماوات والأرض فيقولون: الله، وهم مع هذا يعبدون غيره. [١٩٨]

[١٩٨] الجهمية والمعتزلة والأشاعرة والماتريدية، وكل من سار على نهجهم يقصرون همهم على توحيد الربوبية، ويقررونه، ويقيمون الأدلة عليه، ويكتبون عقائدهم عليه، كما من قبل.

وهذا التوحيد هو من التوحيد الواجب، لكن لا يحصل به كل الواجب، ولا يخلص بمجردة عن الإشراك الذي هو أكبر الكبائر، الذي لا يغفره الله، بل لا بد أن يخلص لله الدين والعبادة، فلا يعبد إلا إياه، ولا يعبد إلا بما شرع فيكون دينه لله. والإله هو المألوه الذي تأله القلوب، وكونه يستحق الإلهية مستلزماً لصفات الكمال، فلا يستحق أن يكون معبوداً محبوباً لذاته إلا هو، وكل عمل لا يراد به وجهه فهو باطل، وعبادة غيره، وحب غيره يوجب الفساد، كما قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع، وبيننا أن هذه الآية ليس المقصود بها ما يقوله من يقوله من أهل الكلام، من ذكر دليل التمانع الدال على وحدانية الرب تعالى، فإن التمانع يمنع وجود المفعول، لا يوجب فساده بعد وجوده، وذلك يذكر في الأسباب والبدائيات التي تجري مجرى العلل الفاعلات، والثاني: يذكر في الحِكَم والنهايات، التي تذكر في العلل التي هي الغايات، كما في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فقدم الغاية المقصودة على الوسيلة الموصلة، كما قد بسط في غير هذا الموضع. [١٩٩]

[١٩٩] قوله: «وهذا التوحيد..» أي: توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية، وتوحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية، كل منهما مرتبط بالآخر، لا أن يُقْتَصَرَ على توحيد الربوبية فقط.

وقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ﴾ أي: لو كان في السماوات والأرض آلهة

.....

يعني: من يستحق العبادة، على الوجه الصحيح، وقوله: ﴿لَفَسَدَتَا﴾، يعني أن كل ما عُبد من دون الله فعبادته فاسدة، ولذلك تفسد السماوات والأرض بالشرك، أما أهل النظر فيقولون: لو كان فيهما رب إلا الله لفسدتا، وهذا شيء أقر به المشركون، فهم يعتبرون أن الرب واحد، وهو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر، كما ذكر الله ذلك عنهم في القرآن الكريم: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وقوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَكَاتِ السَّجِيعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴿[المؤمنون: ٨٦-٨٧] فهم مقرون بهذا.

ثم إنَّ طائفة ممن تكلم في تحقيق التوحيد على طريق أهل التصوف، ظن أن توحيد الربوبية هو الغاية، والفناء فيه هو النهاية، وأنه إذا شهد ذلك سقط عنه استحسان الحسن واستقباح القبيح، فآل بهم الأمر إلى تعطيل الأمر والنهي والوعد والوعيد. [٢٠٠]

[٢٠٠] أهل وحدة الوجود من الصوفية يرون أنَّ المطلوب توحيد الربوبية، فإذا حقق الإنسان توحيد الربوبية، بأن شهد أنه لا يدبر ولا يخلق ولا يرزق إلا الله، فهذا هو المسلم عندهم، ولو لم يعبد الله، ولو لم يصلَّ ولو لم يزكَّ، هذا دينهم الباطل والعياذ بالله. قالوا ولا حرج عليه أن يفعل الفواحش، ويستحلَّ المحرمات، لأنه مقر بالتوحيد عندهم.

ولم يفرقوا بين مشيئته الشاملة لجميع المخلوقات، وبين محبته ورضاه المختص بالطاعات، وبين كلماته الكونيات التي لا يجاوزها بر ولا فاجر، لشمول القدرة لكل مخلوق، وكلماته الدينيات التي اختص بموافقتها أنبياءه وأوليائه.

فالعبد مع شهوده الربوبية العامة الشاملة للمؤمن والكافر والبر والفاجر، عليه أن يشهد ألوهيته التي اختص بها عباده المؤمنين الذين عبدوه وأطاعوا أمره واتبعوا رسله، قال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمُ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجنائنة: ٢١].

وقال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥-٣٦].

ومن لم يفرق بين أولياء الله وأعدائه، وبين ما أمر به وأوجهه من الإيمان والأعمال الصالحة، وما كرهه ونهى عنه وأبغضه من الكفر والفسوق والعصيان، مع شمول قدرته ومشيئته وخلقه لكل شيء، وإلا وقع في دين المشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. والقدر يؤمن به ولا يحتج به. [٢٠١]

[٢٠١] قوله: «ولم يفرقوا بين مشيئته...» ولذلك يقول أحدهم: إذا خالفتُ أمره فقد وافقتُ قدره، فهم يعتبرون أنهم موحدون؛ لأنهم وافقوا القدر، هذا هو التوحيد

عندهم. وهذه هي الطاعة عندهم.

قوله: «فالعبد مع شهوده الربوبية العامة...» هذا ردٌ عليهم، لأنهم يقولون: إذا أقررت بتوحيد الربوبية وحقيقته، فلا عليك أن تعمل المحرمات، وأن تترك الواجبات، لأنك وصلت وعرفت، ويسمون من بلغ هذه المرتبة العارف بالله. والله جل وعلا فرق بين العاصي والمطيع. وهم لا يفرقون.

قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الله فرق بين المطيع والعاصي، وفرق بين المؤمن والكافر، وبين المؤمن والفاسق، وبين المؤمن والمنافق، فدلّ على أنه لا يكفي أن تقر بتوحيد الربوبية، بل لا بد أن تقر بتوحيد الألوهية وأن تأتي بالأوامر وتجتنب النواهي.

وكذلك قوله: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ...﴾ فالله فرق بين الصنفين وهم سَوَاءٌ بين المسلمين والمجرمين، يقولون: ما داموا يقرون بتوحيد الربوبية، وفعلوا ما يوافقه فهم موحدون وهم من أهل الجنة. ولم يفرقوا بين أولياء الله وأعداء الله.

«ومن لم يفرق بين أولياء الله وأعدائه...» ولا بين العمل الصالح والطالح فيقولون نحن عملنا الكفر والمعاصي برضى الله، فإن الله رضى منا هذه هذه الأعمال القبيحة، ولو شاء لمامكننا منها، ويحتجون على الله سبحانه وتعالى بالقدر وتوحيد الربوبية «والقدر يؤمن به ولا يحتاج به» فيؤمن بأن كل شيء بقدر الله من الطاعة والمعصية والكفر والإيمان ولكن هذه الأمور ليست من شرع الله الذي رضى لعباده.

.....

وهناك فرق بين الشرع والقدر. فالله يقدر ما يكرهه ويبغضه ولكنه لا يشرع إلا ما يحبه ويرضاه. فليس من لازم القدر الرضى. ومن لازم الشرع الرضا والمحبة والله يقدر ما لا يرضاه ديناً. ولا يشرع إلا ما يرضاه ديناً.

بل العبد مأمور أن يرجع إلى القدر عند المصائب، ويستغفر الله عند الذنوب والمصائب. كما قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [غافر: ٥٥]. [٢٠٢]

متى يحتاج بالقضاء والقدر

[٢٠٢] ما يجري على العبد مما ليس له به قدرة، كالمصائب والموت والمرض والجوع وغير ذلك، كل هذا يسند إلى القدر، لأنه ليس للعبد حيلة في دفعه، أما ما يفعله العبد باختياره كالكفر والإيمان، والمعصية والطاعة، وغير ذلك من الأفعال الاختيارية، فهذا لا يحتاج عليه بالقدر إذا خالف أمر الله سبحانه وتعالى، بل يتوب إلى الله ويستغفره، ويعتبر أن هذا من خطئه ومن فعله هو وإن كان الله قدره عليه، فيتوب إلى الله.

قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ يعني اصبر على القدر واستغفر عما فعلته باختيارك من الذنوب ولا تحتج بالقدر عليه.

ولهذا حجّ آدم موسى عليهما السلام، لما لام موسى آدم لأجل المصيبة التي حصلت لهم بأكله من الشجرة، فذكر له آدم أن هذا كان مكتوباً قبل أن أخلق، فحجّ آدم موسى.

كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]، قال بعض السلف: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم.

فهذا هو جهة احتجاج آدم بالقدر، ومعاذ الله أن يحتج آدم أو من هو دونه من المؤمنين على المعاصي بالقدر، فإنه لو ساغ هذا لساغ أن يحتج إبليس ومن اتبعه من الإنس والجن بذلك، ويحتج به قوم نوح وعاد وثمود، وسائر أهل الكفر والفسوق والعصيان، ولم يُعاقب ربنا أحداً، وهذا مما يُعلم فسادَه بالاضطرار شرعاً وعقلاً.

فإن هذا القول لا يطرده أحد من العقلاء، فإن طرده يوجب أن لا يلام أحد على شيء ولا يُعاقب عليه.

وهذا المحتج بالقدر لو جنى عليه جانٍ لطالبه، فإن كان القدر حجة للجاني عليه، وإلا فليس حجة لا لهذا ولا لهذا. ولو كان الاحتجاج بالقدر مقبولاً لم يمكن للناس أن يعيشوا إذا كان لكل من اعتدى عليهم أن يحتج

بذلك فيقبلوا عُذره ولا يُعاقبوه، ولا يمكن اثنين من أهل هذا القول أن يعيشا، إذ لكل منهما أن يقتل الآخر، ويفسد جميع أموره، محتجاً على ذلك بالقدر.

ثم إن أولئك المبتدعين الذين أدخلوا في التوحيد نفي الصفات، وهؤلاء الذين أخرجوا عنه متابعة الأمر، إذا حققوا القولين أفضى بهم الأمر إلى أن لا يفرقوا بين الخالق والمخلوق، بل يقولون بوحدة الوجود، كما قاله أهل الإلحاد القائلين بالوحدة والحلول والاتحاد.

الذين يعظمون الأصنام وعابديها، وفرعون وهامان وقومهما، ويجعلون وجود خالق الأرض والسموات هو وجود كل شيء من الموجودات. ويدعون التوحيد والتحقيق والعرفان، وهم من أعظم أهل الشرك والتلبس والبهتان. [٢٠٣]

ما وجه احتجاج آدم على موسى بالقدر

[٢٠٣] قوله: «ولهذا حجَّ آدم موسى...» فموسى قال لآدم: لم أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ فآدم عليه السلام أسند هذا إلى القضاء والقدر، وأنَّ خروجه من الجنة شيء مقدر، فحجَّ آدم موسى عليه السلام، ولم يحتج آدم بالقدر على الذنب، لم يقل: أنا أكلت من الشجرة بسبب القضاء والقدر، بل تاب إلى الله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]. لأنه أكل من الشجرة باختياره وفعله ولم يجبر عليه.

قوله: «فإنَّ هذا القول لا يطرده أحد...» أي: الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي لا يقول به عاقل ولذلك إذا ظلمه أحد فإنه يطلب الانتقام والقصاص، ويطلب العقوبة ممن ظلمه ومن اعتدى عليه، وهذا دليل على أن الجرائم لا يُحتج عليها بالقضاء والقدر، كالسرقة والقتل وظلم الناس لا يُحتج عليها بالقضاء والقدر، ولذلك ترتب عليها العقوبات بالحدود والتعزيرات، لأنها أفعال العباد، ولو كان القضاء والقدر حجة على فعلها لم يعاقب عليها، فهي فعل العبد، فنحن ننظر إلى فعل العبد، ولا ننظر إلى القضاء والقدر، فلو ساغ الاحتجاج بالقضاء والقدر على الجرائم لما أقيم حد، ولا قُتل مرتد، ولما أقيمت محاكم وقضاة.

يقول عارفهم: السالك في أول أمره يفرق بين الطاعة والمعصية - أي: نظراً إلى الأمر - ثم يرى طاعة بلا معصية - أي: نظراً إلى القدر - ثم لا طاعة ولا معصية، أي: نظراً إلى أنَّ الوجود واحد، ولا يفرقون بين الواحد بالعين والواحد بالنوع، فإنَّ الموجودات مشتركة في مسمى الوجود.

والوجود ينقسم إلى قائم بنفسه وقائم بغيره، وواجب بنفسه وممكن بنفسه، كما أن الحيوانات مشتركة في مسمى الحيوان، والأناسي مشتركون في مسمى الإنسان مع العلم الضروري بأنه ليس عين وجود هذا الإنسان هو عين هذا الفرس، بل ولا عين هذا الحيوان، وحيوانيته وإنسانيته هو عين هذا الحيوان وحيوانيته وإنسانيته، لكن بينهما قدر مشترك تشابهاً فيه قد يسمّى كلياً مطلقاً، وقدراً مشتركاً، ونحو ذلك، وهذا لا يكون في الخارج عن الأذهان كلياً عاماً مطلقاً، بل لا يوجد إلاً معيناً مشخصاً، فكل موجود فله ما يخصه من حقيقته، مما لا يشركه فيه غيره، بل ليس بين موجودين في الخارج شيء بعينه اشتركا فيه، ولكن تشابهاً، ففي هذا نظير ما في هذا، كما أنَّ هذا نظير هذا، وكل منهما متميز بذاته وصفاته عما سواه، فكيف الخالق سبحانه وتعالى؟ وهذا كله مبسوط في غير هذا الموضع المبسط الذي يليق به فإنه مقام زلت فيه أقدام وضلت فيه أحلام والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. [٢٠٤]

[٢٠٤] هذا القول يفضي إلى القول بوحدة الوجود التي لا تفرق بين خالق ومخلوق ومؤمن وكافر فالتوحيد عند أهل هذا القول أن لا تشهد في الكون تعدداً ولا انقساماً فكله هو الله ولا فرق بين كفر وإيمان وطاعة ومعصية.

ومن أحكم الأصلين المتقدمين في الصفات والخلق والأمر، فيميز بين المأمور المحبوب المرضي لله، وبين غيره مع شمول القدر لهما، وأثبت للخالق سبحانه الصفات التي توجب مبايئته للمخلوقات، وأنه ليس في مخلوقاته شيء من ذاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، أثبت التوحيد الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، كما نبّه على ذلك في سورتي الإخلاص والكافرون: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ يَتَّيْنَاهَا الْكَافِرُونَ﴾.

فإنَّ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن، إذ كان القرآن باعتبار معانيه ثلاثة أثلاث: ثلث توحيد، وثلث قصص، وثلث أمر ونهي، لأنَّ القرآن كلام الله، والكلام إما إنشاء وإما إخبار، والإخبار: إما عن الخالق، وإما عن المخلوق، والإنشاء: أمر ونهي وإباحة، فـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فيها ثلث التوحيد الذي هو خبر عن الخالق. وقد قال ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن». [٢٠٥]

[٢٠٥] الله سبحانه وتعالى قدّر كل شيء، قدّر الخير وقدّر الشر، ولكن ليس في هذا حجة للعبد أن يقول: ما دام أن الله قدّر الشر فلا يُلام الكافر والعاصي؛ فالله أعطى المخلوق قدرة ومشية واختياراً، يفعل ما يشاء ويترك ما يشاء باختياره وقدرته، ولذلك الصبي وغير المكلف والمجنون لا يؤاخذ، لأنه ليس عنده تفريق بين الأشياء، أما العاقل فإنه يفرّق بين فعله وبين القضاء والقدر، فalcضاء والقدر من شأن الله سبحانه وتعالى، وأما فعله فهو المسؤول عنه، ويُثاب أو يعاقب عليه، وهو يترك باختياره ويفعل باختياره، لأنَّ

.....

عنده قدرة ومشیئة، وعنده إرادة وإمكانية.

وسورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن: لأن القرآن ثلاثة أقسام إما إخبار عن الله تعالى وما له من الأسماء والصفات وهذا في سورة الإخلاص وإما أمر ونهي وتشريع وهذا في سورة الكافرون. وإما قصص وأخبار عن الماضي والمستقبل وهذا كثير في قصص القرآن الكريم.

وَعَدْلُ الشَّيْءِ بِالْفَتْحِ يَكُونُ مَا سِوَاهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ
عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥]، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ مَا يَسَاوِي الثَّلْثَ
فِي الْقَدْرِ، وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُ فِي الصِّفَةِ، كَمَنْ مَعَهُ أَلْفُ دِينَارٍ، وَآخَرُ مَعَهُ مَا يَعْدِلُهَا
مِنَ الْفُضَّةِ وَالنَّحَاسِ وَغَيْرِهِمَا، وَلِهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى سَائِرِ الْقُرْآنِ، وَلَا تَغْنِي عَنْهُ هَذِهِ
السُّورَةُ مُطْلَقًا، كَمَا يَحْتَاجُ مِنْ مَعَهُ نَوْعٌ مِنَ الْمَالِ إِلَى سَائِرِ الْأَنْوَاعِ.

وَسُورَةُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِيهَا التَّوْحِيدُ الْقَوْلِيُّ الْعَمَلِيُّ، الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ
الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ❶ اللَّهُ الصَّمَدُ
❷ لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ ❸ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ❹ وَقَدْ بَسَطْنَا
الْكَلَامَ عَلَيْهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. [٢٠٦]

[٢٠٦] فِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ لَا فِي الْقَدْرِ، وَإِنَّمَا فِي الْفَضْلِ،
وَلِذَلِكَ لَا تَغْنِي سُورَةُ الْإِخْلَاصِ عَنِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ، وَلَيْسَ فِيهَا بَسْطٌ وَتَفْصِيلٌ لِلْأَحْكَامِ
الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي. وَإِنَّمَا هِيَ إِخْبَارٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَلِلشَّيْخِ
رَحِمَهُ اللَّهُ مَوْلَفٍ مُسْتَقِلٍّ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ السُّورَةِ اسْمَهُ تَفْسِيرُ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ أَوْ جَوَابُ
أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ فِي أَنَّ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ.

وسورة ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا الْكَافِرُونَ﴾ فيها التوحيد القصدي العملي، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا الْكَافِرُونَ﴾ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿وبهذا يتميز من يعبد الله ممن يعبد غيره، وإن كان كل واحد منهما يقر بأن الله رب كل شيء ومليكه، ويتميز عباد الله المخلصون الذين لم يعبدوا إلا إياه ممن عبد غيره وأشركوا به، أو نظر إلى القدر الشامل لكل شيء فسوى بين المؤمنين والكفار، كما كان يفعل المشركون من العرب، ولهذا قال ﷺ: «إنها براءة من الشرك».

[٢٠٧]

[٢٠٧] ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا الْكَافِرُونَ﴾ هذه السورة فيها أفراد الله بالعبادة، فهي تجسد توحيد الألوهية، فلا يكفي الإنسان أن لا يعبد إلا الله، بل لا بد أن يتبرأ من الشرك وأهله، وإلا لا يصير مسلماً، فالذي لا يتبرأ من الشرك وأهله ويقول: الناس لهم إرادتهم ولهم اختياراتهم، ولا نحجر على أحد، ولا نبغض أحداً، ونحن عندنا المحبة والتسامح، فهذا هو الباطل بعينه، فالؤمن يغار على دين الله، ويكره الكفر ويكره الكفار ويتبرأ منهم، وإلا لم يكن مؤمناً. ولهذا قال: «إنها براءة من الشرك» وليس معناها التصالح الديني مع الكفار كما ينادى به الآن بل معناها البراءة من الكفار ومن دينهم لأنهم على الباطل والله جل وعلا يقول: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٢].

وسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فيها إثبات الذات، وما لها من الأسماء والصفات التي يتميز بها مثبتوا الرب الخالق الأحد الصمد من المعطلين له بالحقيقة، نفاة الأسماء والصفات، المضاهين لفرعون وأمثاله ممن أظهر التعطيل والجحود للإله المعبود.

وإن كان في الباطن يقر به كما قال تعالى: ﴿وَحَدِّثُوا بِهَا وَأَسْتَقِنْتَهَا أَنْفُسُكُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقال موسى: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢].

والله سبحانه بعث أنبياءه بإثبات مفصل ونفي مجمل، فأثبتوا له الأسماء والصفات، ونفوا عنه مماثلة المخلوقات. [٢٠٨]

[٢٠٨] سورة الإخلاص فيها توحيد الربوبية والأسماء والصفات، وسورة الكافرون فيها توحيد الألوهية وهو توحيد العبادة.

قوله: «والله سبحانه بعث أنبيائه بإثبات مفصل...» إثبات مفصل، مثل: الله الرحمن الرحيم، الخالق الرازق المدبر، إثبات مفصل للأسماء والصفات، ونفي مجمل كقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤]، وقوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] هذا ما جاء به الرسل في الأسماء والصفات.

ومن خالفهم من المعطلة المتفلسفة وغيرهم عكسوا القضية، فجاءوا بنفي مفصل وإثبات مجمل، يقولون: ليس كذا، ليس كذا، ليس كذا.

فإذا أرادوا إثباته قالوا: وجود مطلق بشرط النفي، أو بشرط الإطلاق، وهم يقرون في منطقهم اليوناني: أنَّ المطلق بشرط الإطلاق لا يكون في الخارج، فليس في الخارج حيوان مطلق بشرط الإطلاق، ولا إنسان مطلق بشرط الإطلاق، ولا موجود مطلق بشرط الإطلاق، بخلاف المطلق لا بشرط، الذي يطلق على هذا وهذا، وينقسم إلى هذا وهذا، فإن هذا يقال: إنه في الخارج لكن لا يكون إلا معيناً مشخصاً، أو يقولون: إنه الوجود المشروط بنفي كل ثبوت عنه، فيكون مشاركاً لسائر الموجودات في مسمى الوجود متميزاً بالعدم. [٢٠٩]

[٢٠٩] فهم يقولون الله لا داخل العالم ولا خارجه، ولا فوق ولا تحت، ولا يمتة ولا يسرة، هكذا يصفون الله سبحانه وتعالى، بنفي مفصل، وأما الإثبات فهو مجمل عندهم، يقولون: الله موجود، يثبتون له وجوداً مطلقاً بشرط الإطلاق وهذا من تحبّطاتهم وتخرصاتهم، لأنهم لما تركوا الحق ابتلوا بالباطل.

فكل موجود يكون متميزاً بأمر ثبوتي، والوجود خير من العدم، فيكون أحقر الموجودات خيراً من المعدوم، وذلك ممتنع، لأن التميز بين الموجودين لا يكون عدماً محضاً بل لا يكون إلا وجوداً.

فهؤلاء الذين يدعون أنهم أفضل المتأخرين من الفلاسفة المشائين يقولون في وجود

.....

واجب الوجود: ما يعلم بصريح المعقول الموافق لقوانينهم المنطقية. أنه قول بامتناع الوجود الواجب، وأنه جمع بين النقيضين، وهذا هو غاية الجهل والضلال.

وأما الرسل صلوات الله عليهم طريقتهم طريقة القرآن، قال سبحانه
وتعالى: ﴿سُبِّحَنَ رَبُّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (١٨٠) وَسَلَّمُ عَلَى الْمُرْسَلِينَ (١٨١)
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿[الصفات: ١٨٠-١٨٢]. [٢١٠]

[٢١٠] فسَلَّم على المرسلين لسلامة ما قالوه من العيب والنقص، فالمرسلون أثبتوا له
الأسماء والصفات والعبادة وأثبتوا أنواع التوحيد، فسَلَّم الله عليهم، ونزّه نفسه عما يقوله
خصوم الأنبياء من المشركين والوثنيين والمعطلة وغيرهم.

والله تعالى يخبر في كتابه أنه حي قيوم، عليم حكيم، غفور رحيم، سميع بصير، علي عظيم، خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، ثم استوى على العرش، وكلم موسى تكليماً، وتجلّى للجبل فجعله دكاً، يرضى عن المؤمنين، ويغضب على الكافرين، إلى أمثال ذلك من الأسماء والصفات.

ويقول في النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾، ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ فنفي بذلك أن تكون صفاته كصفات المخلوقين، وأنه ليس كمثله شيء، لا في نفسه المقدسة المذكورة في أسمائه وصفاته، ولا في شيء من صفاته، ولا أفعاله ﴿سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ ﴿٤٣﴾ تَسْبِيحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا يَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا

[الإسراء: ٤٣-٤٤]. [٢١١]

[٢١١] المخلوق له صفات، والله جلّ وعلا له صفات، فالمخلوق له سمع والله جلّ وعلا له سمع، والمخلوق له علم والله جلّ وعلا له علم، الله له وجه والمخلوق له وجه، الله له يد والمخلوق له يد، كما ثبت ذلك بالأدلة، فثبت ذلك مع نفي المشابهة بين صفات الخالق وصفات المخلوق، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ لا في ذاته، ولا في أسمائه وصفاته سبحانه وتعالى. فقلوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ رد على المثلة المشبهة ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ رد على المعطلة فجمع في هذه الآية بين الرد على الطائفتين. وكذا في جميع أسماء الله وصفاته.

فالمؤمن يؤمن بالله وما له من الأسماء الحسنى، ويدعوه بها، ويجتنب الإلحاد في أسمائه وآياته.

كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذُرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٤٠]. وهو يدعو الله وحده ويعبده وحده، ولا يشرك بعبادة ربه أحداً، ويجتنب طريق المشركين الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ (٥٦) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧].

وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِنْقَالَ ذَرِّقْ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ (٢٢) وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ، حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبا: ٢٢-٢٣]. [٢١٢]

[٢١٢] فأثبت لنفسه الأسماء، وأخبر أنها كلها حسنى، لأنها تتضمن الكمال، فلذلك صارت حسنى. وأمر عباده بدعائه بها متوسلين بها إليه. وأمر بترك الملحددين في أسماء الله وصفاته وإبطال ما هم عليه من الإلحاد فيها إما بنفيها عنه. وإما بتأويلها والإلحاد في معانيها أو غير ذلك من أنواع الإلحاد.

توعد الملحدين في أسمائه وصفاته بأن الله يعلم إلحادهم وسيجازيهم عليه.

المؤمن بخلاف الملحدين. يؤمن بربه وبأسمائه وصفاته ويدعوه بها

وهذه الآيات كما سبق بيانه تبيّن أنّ الله أبطل بها الشرك من جميع الوجوه، فالمدعو من دون الله ليس له شرك في السماوات ولا في الأرض، لا يشارك الله في ملكه، ولا يعينه ويؤازره، سبحانه وتعالى، فليس له معين ولا ظهير من خلقه، وليس له شفاعة إلا بإذن الله جلّ وعلا.

وهذه جمل لها تفاصيل، ونكت تشير إلى خطب جليل.

فليجتهد المؤمن في تحقيق العلم والإيمان، وليتخذ الله هادياً ونصيراً، وحاكماً وولياً، فإنه نعم المولى ونعم النصير، وكفى بربك هادياً ونصيراً.

وإن أحب دعا بالدعاء الذي رواه مسلم وأبو داود وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ النبي ﷺ كان إذا قام يصلي من الليل يقول: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم». [٢١٣]

[٢١٣] يعني إذا تحير الإنسان في هذه الأمور ولم يتبين له شيء، فإنه يدعو بهذا الدعاء: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم».

كان الرسول ﷺ يدعو به في استفتاحه للتهجد إذا قام من الليل يقول: «رب جبريل وميكائيل وإسرافيل» لماذا خص هؤلاء الملائكة الثلاثة عليهم السلام؟ لأنهم جاؤوا بالحياة، فجبريل جاء بالوحي الذي فيه حياة القلوب، وميكائيل الموكل بالقطر الذي به حياة الأرض بعد موتها بالنبات، وإسرافيل بيده الصور الذي ينفخ فيه فتعود الأرواح وتحيا يوم البعث والنشور. فهو يدعو بربوبيته هؤلاء الملائكة، هذا من التوسل إلى الله جلّ وعلا بأسمائه، فهو الرب سبحانه وتعالى، رب هؤلاء الملائكة العظام.

وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي: فاختلفوا كما في سورة يونس، وقد قيل: إنها كذلك في حرف عبد الله ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣]. [٢١٤]

[٢١٤] ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ يعني: على دين أبيهم آدم ليس عندهم شرك، إلى أن حدث الشرك في قوم نوح، فاختلفوا بعد ذلك؛ فالآية فيها تقدير: كان الناس أمة واحدة، أي: فاختلفوا، «فبعث الله النبيين»، أي: بعث الله نوحاً أول الرسل عند الاختلاف وحدوث الشرك، كما في سورة يونس عليه السلام: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ [يونس: ١٩].

وبهذا ختم الشيخ رحمه الله هذا المؤلف العظيم: «إقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» نفعنا الله وإخواننا المسلمين به وكتب لمؤلفه عظيم الأجر والثواب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه والحمد لله رب العالمين.

وتمت مراجعة هذا التعليق يوم الجمعة ١ رمضان المبارك على ما فيه من قصور، ولكنه جهد المقل، وخير الصدقة جهد المقل كما في الحديث، وقال الشاعر:

ليس العطاء من الفضول سباحة حتى تجود وما لديك قليل

الفهرس

- الشرك نوعان ١٨٩١
- جميع الآيات في القرآن تثبت وجود الأسباب المحرمة والشركية ١٨٩٧
- القرآن كله جاء ليقرر التوحيد ١٩٠٤
- بيان أن من الفرق الضالة من أنكر فائدة الدعاء ١٩٠٦
- الرد على من نفى سببية الدعاء ١٩١٠
- من صفات الله أنه مسبب الأسباب ١٩١٣
- لا يعلم حصول المطلوب بسبب دعاء غير مشروع ١٩١٦
- حصول مطلوب الناذر ليس سببه النذر ١٩١٨
- الأسباب مجرد أسباب والنتائج بيد الله ١٩٢٠
- افترق الناس ثلاث فرق ١٩٢٥
- أهل الحق بخلاف الطائفتين: المغضوب عليهم والضالين ١٩٢٧
- خرق العادة للنبي ﷺ هو معجزة له لحاجة نزلت بالمسلمين ١٩٣٠
- كل ما لم يشرع من العبادات فضرره أكثر من نفعه ١٩٤١
- الدعاء عند قبر الرسول ﷺ ١٩٤٢
- قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة ١٩٤٣
- يجب مراعاة السنة في قبر النبي ﷺ ١٩٥٧
- حكم التمسح بجدران الحجرة النبوية ١٩٦٠
- النهاية في هذا البحث ١٩٦١
- الوجه الثالث من أوجه قصد القبور للدعاء عندها ١٩٦٣

- لا يجوز إحداث تعيين أمكنة الدعاء بغير دليل ١٩٦٣
- الرد على ما روي في مشروعية الدعاء عند قبر النبي ﷺ ١٩٦٣
- الحكمة في النهي عن الصلاة عند القبور ١٩٨٥
- ما يُرى عند قبور الأنبياء والصالحين من الكرامات ليس دليلاً على جواز الغلو فيها ١٩٨٦
- الشرع جاء بسد الذرائع ١٩٨٩
- ما ينتج عن الغلو في القبور ١٩٩٠
- زيارة القبور على نوعين ١٩٩١
- العيد المكاني ١٩٩٣
- الواجب نحو الأئمة ١٩٩٥
- فصل: القبور لا تهان ولا تعظم ولا يغالى فيها ١٩٩٩
- حكم القراءة عند القبر ٢٠٠٨
- حكم الذبح عند القبر ٢٠١٣
- مضاهاة المبتدعة للبيت الحرام بأداء مناسك حج المشاهد ٢٠١٧
- فضل النبي ﷺ على الكعبة وما ينبنى على ذلك ٢٠٢٢
- الشیطان يستدرج الذين يدعون الأموات ويستغيثون بهم ٢٠٢٥
- النذر لا يأتي بخير ٢٠٢٧
- الإعراض عما جاء به الشرع يوقع في ما لا فائدة فيه ٢٠٣٠
- تعلق الإنسان بالعبادات المشروعة يبعده عن البدع ٢٠٣٣
- حكم تعظيم الآثار ٢٠٣٨
- تفضيل الإمام أحمد لفعل ابن عمر ٢٠٣٩
- حكم الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ ٢٠٤٠
- ما فعله النبي ﷺ لقصد التشريع ٢٠٤٩

- القسم الثاني: الأمكنة والأزمنة التي قصدتها النبي ﷺ ٢٠٥٣
- ما ينهى عنه مداومة الصلاة فيه ٢٠٥٥
- الفرق بين ما فعله النبي ﷺ لسبب وما فعله لغير سبب ٢٠٥٦
- الرد على الذين يحتجون بفعل ابن عمر ٢٠٥٧
- الأدلة على أن الشرك مبني على الكذب ٢٠٦٣
- الله فرق بين المساجد والمشاهد ٢٠٦٨
- الأحاديث الواردة في خصوص زيارة قبر النبي ﷺ كلها مكذوبة ٢٠٧٩
- المشروع عند زيارة القبور ٢٠٨٣
- النهي عن الغلو في القبور متواتر ٢٠٨٥
- تفسير الجبب والطاغوت ٢٠٩٥
- لا يجوز الحلف بغير الله ٢٠٩٩
- التوسل إلى الله كيف يكون ٢١٠٤
- التوسل قسمان ٢١٢٦
- تتبع الآثار قد يفضي إلى الشرك ٢١٤٠
- زيارة غار حراء من البدع ٢١٤٧
- الهدي في أركان الكعبة ٢١٥٥
- حكم مقامات الأنبياء ٢١٥٨
- لم يشرع السفر لأجل عبادة في مكان مخصوص إلا إلى المساجد الثلاثة ٢١٦٥
- قصة مسجد الضرار وما في حكمه ٢١٦٧
- ليس في المسجد الأقصى ما يقبل ويستلم ٢١٧٦
- ما عمله المسلمين في الشام لما استوطنوها ٢١٨٨
- لا تخص بقعة بالصلاة والدعاء إلا المساجد الخالية والقبور والأضرحة ٢١٨٩

- التوحيد قسماً ٢١٩٧
- افتراق الناس في الشفاعة على ثلاث فرق ٢٢٠٢
- التوحيد الخالص ٢٢٢٣
- الإسلام يشمل دين الأنبياء جميعاً ٢٢٢٦
- مقتضى الشهادتين ٢٢٢٤
- عبادة الله كيف تكون؟ ٢٢٤٢
- طاعة الله بفعل الناسخ وترك المنسوخ ٢٢٥٠
- نهي الله عن الاختلاف والتفرق ٢٢٥١
- من انتكاس الفطرة سؤال العبد دون الخالق والشرك به ٢٢٥٨
- تفسير التوحيد عند أهل الحق وأهل الضلال ٢٢٦٥
- توحيد الربوبية وما يستلزمه ٢٢٦٧
- رأي القائلين بوحدة الوجود في التوحيد ٢٢٧١
- المرسلون أثبتوا أنواع التوحيد ٢٢٨٧
- إثبات صفات الله مع نفي مشابقتها لصفات المخلوق ٢٢٨٨
- المؤمن بخلاف الملحد يؤمن بربه وأسمائه وصفاته ويدعوه بها ٢٢٩٠
- ماذا يدعو من تحيّر في أمور العلم والإيمان ٢٢٩١
- خاتمة الكتاب ٢٢٩٢